

السلائف

والكيمياويات التي يكثر استخدامها
في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية
بصفة غير مشروعة



حظر

يجب مراعاة ما يلي:

لا تُنشر هذه الوثيقة أو تُذاع قبل

يوم الأربعاء ٢ آذار/مارس ٢٠١١، الساعة ١١/٠٠ (بتوقيت وسط أوروبا)

تنبيه

التقارير الصادرة عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في عام ٢٠١٠

يُستكمل تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٠ (E/INCB/2010/1) بالتقارير التالية:
تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن توافر العقاقير الخاضعة للمراقبة الدولية: ضمان كفاية توفر
المواد الخاضعة للمراقبة الدولية والمستخدمه للأغراض الطبية والعلمية (E/INCB/2010/1/Supp.1)
المخدرات: الاحتياجات العالمية المقدّرة لعام ٢٠١١ - إحصاءات عام ٢٠٠٩
(E/INCB/2010/2)

المؤثرات العقلية: إحصاءات عام ٢٠٠٩ - تقييم الاحتياجات الطبية والعلمية السنوية من
المواد المدرجة في الجداول الثاني والثالث والرابع من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١
(E/INCB/2010/3)

السلائف والكيميائيات التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة
غير مشروعة: تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٠ عن تنفيذ المادة ١٢ من
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة
١٩٨٨ (E/INCB/2010/4)

وترد القوائم المحدّثة للمواد الخاضعة للمراقبة الدولية، والتي تشمل المخدرات والمؤثرات
العقلية والمواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة، في آخر
طبعات المرفقات الملحقه بالاستمارات الإحصائية ("القائمة الصفراء" و"القائمة الخضراء" و"القائمة
الحمراء") التي تصدرها الهيئة أيضا.

الاتصال بالهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

يمكن الاتصال بأمانة الهيئة على العنوان التالي:

Vienna International Centre
Room E-1339
P.O. Box 500
1400 Vienna
Austria

وإضافة إلى ذلك، يمكن الاتصال بالأمانة بالوسائل التالية:

الهاتف: (+43-1) 26060

التلكس: 135612

الفاكس: 26060-5867 أو (+43-1) 26060-5868

البرقيات: unations vienna

البريد الإلكتروني: secretariat@incb.org

ونص هذا التقرير متاح أيضا في موقع الهيئة على الويب (www.incb.org).



الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

السلائف

والكيمياويات التي يكثر استخدامها
في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية
بصفة غير مشروعة

تقرير

الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٠
عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات
والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨



الأمم المتحدة
نيويورك، ٢٠١١

E/INCB/2010/4

منشورات الأمم المتحدة

رقم المبيع A.11.XI.4

ISBN: 978-92-1-648049-3

© الأمم المتحدة: الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، كانون الثاني/يناير ٢٠١١. جميع الحقوق محفوظة.

لا تنطوي التسميات المستخدمة في هذا المنشور ولا طريقة عرض المادة التي يتضمَّنها على الإعراب عن أي رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو للسلطات القائمة فيها أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

منشور صادر عن: قسم اللغة الإنكليزية والمنشورات والمكتبة، مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

تصدير

على مدى العقدين الماضيين، ظلّ النظام الدولي لمراقبة السلائف الكيميائية يتعزّز تدريجياً، حيث أُحرزت نتائج مهمة في منع وصول السلائف الكيميائية إلى مواقع صنع العقاقير والمخدرات السريّة. كما أن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، المكلفة بمهمة رصد وتقييم امتثال الحكومات لالتزاماتها بموجب المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، فيما يخصّ مراقبة السلائف، واصلت القيام بدور هام في هذا الصدد. وتُعنى الهيئة أيضاً بتحليل آخر الاتجاهات والأنماط في تسريب السلائف والاتجار بها، وتحديد مواطن الضعف في نظم المراقبة الوطنية والدولية، وتزويد الحكومات بتوصيات ببناءة وحلول هادفة.

ويعرض تقريرُ الهيئة عن السلائف لعام ٢٠١٠ آخر ما استجدّ من تطوّرات في ميدان مراقبة السلائف الكيميائية على الصعيد العالمي. وعملاً بالقرار ٣/٤٩ الصادر عن لجنة المخدرات، أبلغت ١٢١ حكومة الهيئة، خلال السنوات الأربع الماضية، باحتياجاتها السنوية المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية.

وقد أصبح الآن نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر التابع للهيئة حجرَ الزاوية في المراقبة الدولية للسلائف الكيميائية. كما أن المبادرات الدولية التي تقودها الهيئة، مثل مشروع "بريزم" ومشروع التلاحم "كوهيجن"، ما زالت تجمع الحكومات من أجل تحقيق هدف منع تسريب المواد والتحقيق بشأن الاتجار غير المشروع بها. وقد أدّت هذه الأنشطة التعاونية إلى منع تسريب أطنان من مادتي الإبيديرين والسودوإبيديرين إلى مواقع صنع المنشطات الأمفيتامينية بصفة غير مشروعة، وكذلك إلى ضبط كميات كبيرة من مادة أمهيدريد الخلل كانت موجهة نحو صنع الهيروين بصفة غير مشروعة. ويسرّني أن أشير إلى أن حكومات كثيرة لا تزال تولي الأولوية للمشاركة في هذه المبادرات الفعّالة.

وهذا التقرير، إذ يسلم بالتقدّم المحرّز حتى الآن، يسلّط الضوء أيضاً على التحديات التي لا تزال قائمة أمامنا. ذلك أن اللجوء إلى المواد غير المجدولة كبداية عن السلائف الخاضعة للمراقبة يطرح تحدياً متفاقماً أمام المجتمع الدولي، في حين أن تسريب السلائف من قنوات التوزيع الداخلية يتطلّب اهتماماً خاصاً من جانب السلطات الوطنية المسؤولة عن مراقبة العقاقير ومكافحة المخدرات. ولا تزال منطقة غرب أفريقيا عرضة لمخاطر الاتجار بالسلائف، ولا تزال البلدان في غرب آسيا مستهدفةً باعتبارها معابر للسلائف الكيميائية للهيروين الموجهة إلى أفغانستان. وعلى الرغم من توافر الكوكايين على نطاق واسع،

لا يزال ثمة نقص في المعلومات عن مصادر السلائف المستخدمة لصنع الكوكايين وأنماط الاتجار بها.

إن التصديّ للمسائل الناشئة في مجال مراقبة السلائف لهو مهمة حيوية تتطلب من كل الحكومات إرادةً سياسيةً أكيدةً وجهوداً مطّردة. ذلك أن الجهود التي تبذلها كل حكومة بمفردها غير كافية في بعض الأحيان. فالإتجار بالمخدرات والجريمة المنظّمة، وخصوصاً الاتجار بالسلائف الكيميائية، ظاهرة لا سبيل إلى القضاء عليها إلا بتضافر جهود المجتمع الدولي في هذا المضمار. فالمعرفة موجودة والبنية التحتية قائمة؛ ومن ثمّ فإن الهيئة تتطلّع إلى استمرار إنجازات النظام الدولي لمراقبة السلائف.



حميد قدسي

رئيس الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

تمهيد

تنصّ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتّجار غير المشروع في المخدّرات والمؤثّرات العقلية لسنة ١٩٨٨ على أن تقدّم الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات تقريراً سنوياً عن تنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية إلى لجنة المخدّرات، وأن تقوم اللجنة دورياً باستعراض مدى كفاية وملاءمة الجدولين الأول والثاني من الاتفاقية.

وقد أعدّت الهيئة، إلى جانب تقريرها السنوي ومنشوراتها التقنية الأخرى (عن المخدّرات والمؤثّرات العقلية)، تقريرها عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، وفقاً للحكمين التاليين الواردين في المادة ٢٣ من تلك الاتفاقية:

- ١- تُعدّ الهيئة تقريراً سنوياً عن أعمالها يتضمّن تحليلاً للمعلومات المتوفّرة لديها، وفي حالات مناسبة، بياناً بالإيضاحات، إن وجدت، المقدّمة أو المطلوبة من الأطراف، بالإضافة إلى أية ملاحظات أو توصيات ترغب الهيئة في تقديمها. وللهيئة أن تُعدّ ما تراه لازماً من المعلومات الإضافية. وتُقدّم المعلومات إلى المجلس [الاقتصادي والاجتماعي] عن طريق اللجنة، التي قد تبدي من التعليقات ما تراه ملائماً.
- ٢- يوافي الأمين العام الأطراف بتقارير الهيئة ثمّ ينشرها في وقت لاحق. وعلى الأطراف أن تسمح بتوزيعها دون قيد.

المحتويات

الصفحة	
iii	تصدير
v	تمهيد
ix	ملحوظات إيضاحية
	الفصل
١	أولاً- مقدّمة
١	ثانياً- الإجراءات التي اتخذتها الحكومات والهيئة
١	ألف- نطاق المراقبة
٢	باء- الانضمام إلى اتفاقية سنة ١٩٨٨
٢	جيم- تقديم تقارير الإبلاغ إلى الهيئة عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨
٣	دال- التشريعات والتدابير الرقابية
٤	هاء- الاحتياجات المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية
٤	واو- الإشعارات السابقة للتصدير
٥	زاي- تقديم البيانات عن التجارة المشروعة في السلائف وأغراض استعمالها والاحتياجات منها
٥	حاء- الإجراءات الأخرى المتخذة
	١- الأنشطة المنفّذة في إطار مشروع "بريزم"، وهي المبادرة الدولية الهادفة إلى التصدي لتسريب
٦	المواد الكيميائية المستعملة في صنع المنشطات الأمفيتامينية غير المشروع
	٢- الأنشطة المنفّذة في إطار مشروع التلاحم ("كوهيجن")، وهي المبادرة الدولية الهادفة إلى التصدي
٦	لعمليات تسريب المواد الكيميائية المستعملة في صنع الكوكايين والمهيروين غير المشروع
٧	ثالثاً- نطاق التجارة المشروعة في السلائف وآخر الاتجاهات في مجال الاتجار بها
٧	ألف- المواد المستعملة في صنع المنشطات الأمفيتامينية بصفة غير مشروعة
٧	١- الإيفيدرين والسودوإيفيدرين
١١	٢- النورإيفيدرين والإيفيدرا
	٣- المادة ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، والمادة ١-فينيل-٢-بروبانول، وحمض
١٢	فينيل الخلل ومادة البيبيرونال
١٣	٤- السافرول والزيوت الغنية بالسافرول
١٤	٥- المواد غير المجدولة والاتجاهات السائدة في مجال الصنع غير المشروع
١٦	باء- المواد المستعملة في صنع الكوكايين بطريقة غير مشروعة
١٨	جيم- المواد المستعملة في صنع الهيروين بطريقة غير مشروعة
٢١	دال- المواد المستعملة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة
٢١	رابعاً- الاستنتاجات

المرفقات (انظر القرص المضغوط الموجود داخل الغلاف الخلفي)

- الأول- الأطراف وغير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسب المنطقة، في ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٠
- الثاني- الحكومات التي قدّمت معلومات عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ (الاستمارة دال) عن السنوات ٢٠٠٥-٢٠٠٩
- الثالث- مضبوطات المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أُبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات
- الرابع- الحكومات التي قدّمت معلومات عن التجارة والاستعمالات والاحتياجات المشروعة فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ عن الأعوام ٢٠٠٥-٢٠٠٩
- الخامس- الاحتياجات السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين ومادة ٣،٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول و١-فينيل-٢-بروبانول، وهي مواد يكثر استخدامها في صنع المنشّطات الأمفيتامينية
- السادس- الحكومات التي طلبت إشعارات سابقة للتصدير عملاً بالفقرة ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨
- السابع- المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨
- الثامن- استعمال المواد المجدولة في صنع المخدّرات والمؤثّرات العقلية بصفة غير مشروعة
- التاسع- الاستعمالات المشروعة للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨
- العاشر- الأحكام التعاهدية الخاصة بمراقبة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدّرات والمؤثّرات العقلية بصفة غير مشروعة

ملحوظات إيضاحية

استُخدمت في هذا التقرير المختصرات التالية:

ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين (المدمج)	MDMA
٣،٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول	3,4-MDP-2-P
١-فينيل-٢-بروبانول	P-2-P
"بن أونلاين"	نظام تبادل الإشعاعات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر

ولا تنطوي التسميات المستخدمة في هذا المنشور، ولا طريقة عرض المادة التي يتضمنها، على الإعراب عن أي رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو للسلطات القائمة فيها أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

ويُشار إلى البلدان والمناطق بالأسماء التي كانت مستخدمة رسمياً وقت جمع البيانات ذات الصلة.

ظلّ التعاون الدولي في عام ٢٠١٠ يحقق نتائج طيبة، وزاد من صعوبة حصول المتجرين على بعض المواد الكيميائية الرئيسية التي يحتاجون إليها من أجل صنع المخدرات على نحو غير مشروع. وأصبحت اتفاقية سنة ١٩٨٨ تحظى الآن بانضمام يكاد يكون عالمياً، إذ لا يتجاوز عدد غير الأطراف فيها ١١ دولة، ٧ منها في أوقيانوسيا. كما اتخذت الحكومات إجراءات منها مثلاً القرار الذي أُتخذ بالإجماع بشأن إعادة جدولة مادة حمض فينيل الخل، وهي مادة يزداد استعمالها في صنع المنشطات الأمفيتامينية، بنقلها من الجدول الثاني إلى الجدول الأول.

واستمرت حكومات عديدة في العمل على تعزيز تشريعاتها من أجل منع تسريب المواد الكيميائية. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، كان من بين تلك الحكومات الجمهورية التشيكية وجنوب أفريقيا وساموا والسلفادور والصين والمكسيك وميانمار.

وقد أظهر نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام بن أونلاين)، التابع للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، نتائج واعدة بالنجاح على نحو خاص: إذ يستخدمه الآن ١١٥ بلداً وإقليماً باعتباره أشدّ الأدوات فعاليةً في رصد التجارة الدولية في المواد الكيميائية المجدولة وفي سرعة كشف الصفقات المشبوهة. وبفضل تحقيق معدل إشعارات يبلغ ١٥٠٠ إشعار في الشهر يُعدُّ نظام "بن أونلاين" الآن حجر الزاوية في المراقبة الدولية للسلائف. ولكن الهيئة يساورها القلق لأن معظم البلدان الأفريقية لم تستخدمه بعد، وهو وضع ينبغي تداركه بسرعة. وتحت الهيئة جميع الحكومات على أن تشرع في استخدام هذا النظام، وكذلك على أن ترد بسرعة على الإشعارات في حالة وجود صفقات مشبوهة، وعلى التحري الدقيق في الوجهة المقصودة النهائية وفي مآل استعمال شحنات المواد الكيميائية. كما أن عمليات إعادة التصدير هي مسألة أخرى سوف تتطلب من السلطات المختصة اهتماماً شديداً في المستقبل.

واستمر كذلك إحراز نتائج إيجابية من خلال الأنشطة المضطلع بها في إطار مشروع "بريزم" ومشروع التلاحم (كوهيجن)، وهما المبادرتان الدوليتان المعنيتان بالتصدّي لتسريب السلائف الكيميائية المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية والهيروين والكوكايين. وقد تمخّضت تلك الأنشطة عن معلومات هامة عن أنماط الاتجار، أثّرت على نحو ملحوظ المعارف الموجودة لدى السلطات المشاركة فيها، وكشفت عن مواطن الضعف الكامنة في آليات المراقبة.

ومع ذلك، فقد استمرّ الاتجار بالسلائف على نحو أخذ يشمل المزيد من المواد غير المجدولة. فعلى سبيل المثال، أصبحت الآن المستحضرات التي تحتوي على الإيفيدرين والسودوإيفيدرين هي المواد الرئيسية المستخدمة في صنع الميثامفيتامين بصفة غير مشروعة. ثم إن ظهور مشتقات السلائف المجدولة، مثل إسترات حمض فينيل الخل، بات مسألة تتطلّب من كل السلطات المختصة الاهتمام التام واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها. ولذلك، فقد خصّصت الهيئة بآباً خاصاً من تقرير هذا العام لموضوع استعمال المواد الكيميائية غير المجدولة في صنع المخدرات على نحو غير مشروع، واقترحت ما يمكن اتخاذه من إجراءات.

وواصل المتجرون استهداف مناطق الاتحاد الأوروبي وشرق آسيا وغربيها بحثاً عن مصادر الحصول على مادة أمفيدريد الخل من أجل صنع الهيروين على نحو غير مشروع في أفغانستان. وعلاوة على ذلك، فعلى الرغم من إجراءات إنفاذ القانون على الصعيد الإقليمي ومن جهود السلطات الأفغانية، لا تزال هذه المادة الكيميائية تجد طريقها إلى المختبرات السريّة في ذلك البلد. وإن الهيئة لتشجّع الاتحاد الأوروبي على تعزيز كفاءة آلياته الداخلية الخاصة بمراقبة السلائف، وتحتّ الحكومة الأفغانية على تكثيف جهودها الرامية إلى اعتراض السلائف، وعلى تزويد الهيئة بالمعلومات الإلزامية بمقتضى المادة ١٢، لكي يتسنى إجراء تحليلٍ مجدٍ لحالة صنع الهيروين على نحو غير مشروع في ذلك البلد. وتحتّ الهيئة أيضاً جميع الحكومات على دعم حكومة العراق في مواجهة ومنع استخدام مسلك يبدو أنه طريق رئيسي لتهرب مادة أمفيدريد الخل إلى المنطقة.

كما ترحّب الهيئة بخطة العمل التي وضعتها فرقة العمل الخاصة بمشروع التلاحم (كوهيجن)، بالتعاون مع السلطات في بلدان أمريكا الجنوبية، من أجل التصديّ لتسريب المواد الكيميائية المستعملة في صنع الكوكايين في المنطقة ومنعه. وتحتّ الهيئة كل الحكومات على المشاركة فيما يُضطلع به في المستقبل من مبادرات محدّدة الأهداف في هذا الصدد، وهي كدأبها مستعدة لدعم تلك الجهود ضمن نطاق الولاية المسندة إليها بمقتضى المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات.

أولاً - مقدّمة

المحدّدة من أجل تسهيل اتخاذ إجراءات من جانب الحكومات بغية منع تسريب السلائف الكيميائية والاتجار بها. ويرد في الفصل الرابع تلخيص لتلك التوصيات والاستنتاجات.

٣- وعلى غرار الأعوام الماضية، تقدّم المرفقات من الأول إلى العاشر معلوماتٍ عمليةٍ حديثة العهد يُقصد منها مساعدة السلطات المختصة الوطنية في القيام بوظائفها، بما في ذلك معلومات عن الاحتياجات المشروعة السنوية التقديرية من مواد مختارة يكثر استعمالها في صنع المنشطات الأمفيتامينية غير المشروع، وقائمة بالحكومات التي طلبت إشعارات سابقة للتصدير، ومعلومات عن استعمال المواد المحدولة في صنع المخدّرات بصفة غير مشروعة، وملخص للأحكام التعاهدية الواجب تطبيقها.

ثانياً - الإجراءات التي اتخذتها الحكومات والهيئة

ألف - نطاق المراقبة

نقل مادة حمض فينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨

٤- مادة حمض فينيل الخل سليفة كيميائية مباشرة لمادة ١-فينيل-٢-بروبانول (P-2-P)، وهي مادة مدرّجة في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨، تُستعمل في صنع الأمفيتامين والميثامفيتامين بصفة غير مشروعة. وبسبب القلق من ازدياد المضبوطات من حمض فينيل الخل، شرعت الهيئة في عام ٢٠٠٦ في إعادة النظر في هذه المادة بغية نقلها من الجدول الثاني إلى الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨. وبناءً على المعلومات التي قدّمتها الحكومات، خلصت الهيئة إلى أن الضوابط اللازمة للمراقبة على المواد المدرجة في الجدول الثاني من الاتفاقية غير كافية لمنع تسريبات حمض فينيل الخل. ولذلك فقد قدّمت الهيئة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى لجنة المخدّرات توصية بإعادة جدولة مادة حمض فينيل الخل. وفي آذار/مارس ٢٠١٠، قرّرت لجنة المخدّرات، في دورتها

١- يستعرض هذا التقرير الإجراءات التي اتّخذتها الحكومات وكذلك الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات من أجل تنفيذ أحكام المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدّرات والمؤثّرات العقلية لسنة ١٩٨٨.^(١) فالفصل الثاني يبدأ بالأنشطة ذات الصلة بنقل مادة حمض فينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨، ثمّ يقدّم بعد ذلك معلومات عن حالة الانضمام إلى الاتفاقية وعن وفاء الحكومات بالتزامات تقديم تقارير الإبلاغ إلى الهيئة، وكذلك عن التشريعات القائمة والتدابير الرقابية المتّخذة. ويتضمّن أيضاً آخر المعلومات المقدّمة عن الاحتياجات المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية، وحالة استخدام نظام الهيئة الخاص بالإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام "بن أونلاين"). ويختتم الفصل الثاني بلمحة إجمالية عن الأنشطة المضطلع بها والنتائج المحقّقة في إطار مشروع "بريزم" ومشروع التلاحم (كوهيجن)، وهما المبادرتان الدوليتان المعنيتان بالتصدّي لتسريب المواد الكيميائية التي تُستعمل في صنع المنشطات الأمفيتامينية والهروين والكوكايين، على التوالي، بصفة غير مشروعة.

٢- ثمّ ينتقل التقرير في الفصل الثالث إلى استعراض المعلومات المتاحة عن التجارة المشروعة في كل مادة من السلائف الكيميائية، وكذلك عن الاتجاهات الرئيسية السائدة في الاتجار غير المشروع بها. ويتضمّن التحليل الوارد فيه معلومات عن أهم حالات الصفقات المشبوهة والشحنات الموقوفة، وتسريبات تلك السلائف أو محاولات تسريبها من قنوات التجارة الدولية، وكذلك عن المضبوطات من تلك المواد. ويُسلّط الضوء على عدد من التوصيات والاستنتاجات

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٨٢، الرقم ٢٧٦٢٧.

جيم - تقديم تقارير الإبلاغ إلى الهيئة عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨

٧- حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، قدّم ما مجموعه ١٢٧ دولة وإقليماً، وكذلك المفوضية الأوروبية (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) الاستبيان السنوي بشأن المواد التي يكثر استعمالها في صنع العقاقير المخدّرة والمؤثّرات العقلية بصفة غير مشروعة (الاستمارة دال) لعام ٢٠٠٩ (انظر المرفق الثاني للاطلاع على مزيد من التفاصيل). واستأنفت زمبابوي تقديم الاستمارة دال بعد انقطاع دام عدة سنوات.

٨- وهناك بعض الدول الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨ (بوروندي وغابون وغامبيا)، التي لم تقدّم قطّ الاستمارة دال إلى الهيئة. وهناك عدد من الدول لم تقدّم الاستمارة دال على مدى عدّة سنوات خلت، ومن بينها أنتيغوا وبربودا وبربادوس وجزر البهاما وجزر القمر والجمهورية العربية الليبية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وجيبوتي وسوازيلند وسورينام وسيراليون وغرينادا وغينيا والكويت وليبيريا وليسوتو ونيجيريا. ويُلاحظ كذلك أن ثمة دولاً قليلة قدّمت الاستمارة دال بعد انقضاء فترة طويلة على الموعد النهائي الذي حدّته الهيئة وهو ٣٠ حزيران/يونيه. وإن الهيئة تحثّ مجدداً تلك الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بشأن تقديم تقارير الإبلاغ بمقتضى اتفاقية سنة ١٩٨٨ وعلى تقديم الاستمارة دال في حينها. وتُذكّر الهيئة الدول أيضاً باستعمال آخر نسخة من الاستمارة دال، وهي متاحة في الموقع الشبكي الخاص بالهيئة (www.incb.org).

٩- وإلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أبلغت ٥٧ حكومة عن ضبط كميات من السلائف الكيميائية في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٩، وهو ما يمثل زيادة طفيفة مقارنةً بعام ٢٠٠٨ (٤٧ حكومة). ومن ضمنها أبلغت ٥٤ حكومة عن مضبوطات من المواد المدرّجة في الجدولين الأول والثاني

الثالثة والخمسين، بالإجماع نقل مادة حمض فينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨. وأصبح ذلك المقرّر نافذ المفعول في ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

باء - الانضمام إلى اتفاقية سنة ١٩٨٨

٥- حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، بلغ عدد الدول التي صدّقت على اتفاقية سنة ١٩٨٨ أو انضمت إليها أو وافقت عليها ١٨٣ دولة، كما أقرّها الاتحاد الأوروبي رسمياً (نطاق الاختصاص: المادة ١٢). ومنذ إصدار تقرير الهيئة لعام ٢٠٠٩ عن تنفيذ المادة ١٢، لم تنضمّ أيّ دول أخرى إلى الاتفاقية غير الدول المذكورة. ويمكن الاطلاع على تفاصيل الانضمام إلى الاتفاقية بحسب المنطقة في المرفق الأول من هذا التقرير.

٦- ومن ضمن الدول الإحدى عشرة^(٢) التي لم تصبح بعد أطرافاً في اتفاقية سنة ١٩٨٨، هنالك ٧ دول في أوقيانوسيا. ويزداد القلق بشأن استخدام البلدان في أوقيانوسيا نقاطاً لإعادة شحن السلائف الكيميائية. فانخفاض نسبة الانضمام إلى اتفاقية ١٩٨٨ في أوقيانوسيا، وكذلك قرب هذه المنطقة الجغرافي من مناطق صنع المخدّرات على نحو غير مشروع، يجعلان هذه المنطقة عرضةً لمخاطر الاتجار غير المشروع بالسلائف الكيميائية. ولذلك فإن الهيئة تحثّ تلك الدول الإحدى عشرة على تنفيذ أحكام المادة ١٢ وعلى الانضمام إلى الاتفاقية من دون مزيد من الإبطاء.

(٢) بابوا غينيا الجديدة، بالاو، توفالو، تيمور-ليشتي، جزر

سليمان، جزر مارشال، الصومال، غينيا الاستوائية،

الكريسي الرسولي، كيريباتي، ناورو.

القانون الاتحادي لمراقبة السلائف. ومنذ إعادة جدول المادة المذكورة، صار يُشترط الحصول على إذن صحي من أجل استيراد هذه المادة وتصديرها. وإضافة إلى ذلك، أخضعت حكومة المكسيك لنظامها الرقابي الوطني مواد الميثيلامين وحمض الهيدريوديك والكبريت الأحمر. وهذه المواد الثلاث غير خاضعة للمراقبة الدولية ولكنها تُستعمل في صنع المنشطات الأمفيتامينية بصفة غير مشروعة.

١٣- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أقرت حكومة ساموا قانون المخدرات المعدل لعام ٢٠٠٩، الذي ينص على فرض تدابير رقابية على المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨. ووفقاً لهذا القانون، يُعاقب على الاتجار بالسلائف لأغراض صنع المخدرات بصفة غير مشروعة بالسجن لمدة قد تصل إلى المؤبد.

١٤- وفي شباط/فبراير ٢٠١٠، اعتمدت حكومة السلفادور لائحة تنظيمية بشأن حظر استيراد مادة الإيفيدرين وتصديرها وتوزيعها وبيعها وحيازتها وتخزينها ونقلها، إما في شكل مادة خام أو في شكل مكون من مكونات المستحضرات الصيدلانية، باستثناء الإيفيدرين في شكل مستحضر صيدلاني قابل للحقن.

١٥- وفي شباط/فبراير ٢٠١٠ أيضاً، قرّرت حكومة ميانمار إدراج الزيوت الغنية بالسافرول ضمن لوائحها التنظيمية الوطنية الخاصة بالسلائف. وفي هذا الصدد، تذكّر الهيئة جميع الحكومات بإخضاع الزيوت الغنية بالسافرول للتدابير الرقابية نفسها المفروضة على مادة السافرول^(٣).

١٦- وفي أيار/مايو ٢٠١٠، عزّزت الصين التدابير الرقابية المفروضة على صنع السلائف التي يمكن استعمالها في صنع المستحضرات الصيدلانية وعلى توزيع تلك السلائف

من اتفاقية سنة ١٩٨٨؛ وأبلغت ٢٥ حكومة عن مضبوطات من المواد غير المدرجة في الجدولين الأول أو الثاني. ولكن لم تقدّم سوى قلة من الحكومات معلومات عن طرائق التسريب والصنع غير المشروع وعن الشحنات الموقوفة. وإضافة إلى ذلك، قدّمت حكومات كثيرة معلومات عن المضبوطات بأرقام إجمالية، ولم تقدّم ما يكفي من التفاصيل لإتاحة المجال للهيئة لتحليل واستبانة الاتجاهات المستحدّة في مجال الاتجار بالسلائف وصنع المخدرات بصفة غير مشروعة. ولذلك فإن الهيئة تحثّ جميع الحكومات التي تقوم بعمليات ضبط على أن تقدّم المعلومات الإلزامية والشاملة عن طرائق التسريب والصنع غير المشروع، وكذلك المعلومات عن الشحنات الموقوفة.

دال- التشريعات والتدابير الرقابية

١٠- في عام ٢٠٠٩، عدّلت حكومة جنوب أفريقيا قانونها الخاص بمراقبة الأدوية والمواد ذات الصلة بها من أجل إدراج مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في قائمة المواد الخاضعة لتدابير رقابية خاصة. وقد أصبح استيراد هذه المواد وتصديرها خاضعين الآن لاستصدار إذن من وزارة الصحة في جنوب أفريقيا. وإضافة إلى ذلك، ينص القانون المعدل على فرض تدابير صارمة على وصف وتوزيع المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على الإيفيدرين والسودوإيفيدرين.

١١- وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٩، عدّلت حكومة الجمهورية التشيكية قانونها الوطني رقم ١٦٧/١٩٩٨ بشأن الأحكام القانونية الخاصة بالمستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. ووفقاً للقانون المعدل، يجب على جميع الموزعين والموردين أن يحصلوا على الأذن ذات الصلة من أجل التجارة بهذه المستحضرات.

١٢- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٠، عزّزت حكومة المكسيك مراقبة مادة حمض فينيل الخلل وذلك بنقل هذه المادة وأملحها ومشتقاتها من الجدول الثاني إلى الجدول الأول من

(3) انظر تقرير السلائف لعام ٢٠٠٧ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.08.XI.4).

وتجارها، وتشمل هذه التدابير الإيرغوتامين والإيرغومتريين وحمض الليسرجيك والإيفيدرين والسودوإيفيدرين.

هاء- الاحتياجات المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية

١٧- طلبت لجنة المخدرات، في قرارها ٣/٤٩، إلى الدول الأعضاء أن تقدم إلى الهيئة تقديرات سنوية لاحتياجاتها المشروعة من أربع مواد يكثر استعمالها في صنع المنشطات الأمفيتامينية، وهي مادة ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-١-٢-بروبانول والسودوإيفيدرين والإيفيدرين و١-فينيل-٢-بروبانول، وكذلك من المستحضرات التي تحتوي على هذه المواد. وقد ازداد عدد الحكومات التي قدمت تقديرات من هذا القبيل زيادة مطردة في السنوات الأخيرة. وحتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، قدمت ١٢٣ حكومة تلك المعلومات. وقدمت لكسمبرغ وزمبابوي لأول مرة معلومات عن احتياجاتهما السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. ويرد في المرفق الخامس من هذا التقرير جدول تقديرات الاحتياجات المشروعة المقدمة من الحكومات. وهو متاح أيضا في موقع الهيئة الشبكي، ويجري تحديثه بانتظام. وتُتاح أيضا في الموقع الشبكي الوثيقة المعدّة عن كيفية تحديد الاحتياجات المشروعة من مادي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين.

١٨- وأبانت السنوات الأربع الأولى من تشغيل نظام تقديرات الاحتياجات السنوية المشروعة عمّا لهذا النظام من أهمية قيمة للتحقق من مشروعة شحنات السلائف. غير أن هذه التجربة كشفت أيضا عن استمرار تحديات: فبعض بلدان الاتجار الرئيسية مثل سويسرا غير قادرة على تقدير احتياجاتها؛ وهناك بلدان أخرى أبلغت عن تقديرات عالية جدا أو متزايدة بسرعة على مدى فترة السنوات الأربع، مثل إيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان وبنغلاديش ومصر؛ في حين أن حكومات نحو ٧٠ بلدا وإقليميا لا تقدم حتى الآن أي تقديرات على الإطلاق.

١٩- ومع أن عدداً كبيراً من الحكومات تقوم بتحديث البيانات المتعلقة باحتياجاتها التقديرية بانتظام، فإن الهيئة تلاحظ أن بعض الحكومات لم تفعل ذلك منذ سنوات، وبعض الحكومات الأخرى قد أذنت باستيراد كميات من هذه المواد أكبر بكثير من احتياجاتها المقدّرة. وإن الهيئة تشجّع الحكومات على القيام على مراجعة احتياجاتها المقدّرة بانتظام، وعلى تزويدها بأحدث البيانات عن تلك الاحتياجات. وفي هذا الصدد، تدعو الهيئة أيضاً الحكومات، وبخاصة التي لديها تجارة كبيرة (بما في ذلك عمليات إعادة تصدير) في هذه المواد الأربع ومستحضراتها، إلى توخّي الحيلة باستمرار لضمان توافق احتياجاتها مع الأوضاع السائدة في السوق. وعلاوة على ذلك، تدعو الهيئة الحكومات إلى إبلاغها بما اتبعته من منهجيات لإعداد تقديراتها.

واو- الإشعارات السابقة للتصدير

٢٠- الإشعارات السابقة للتصدير تمكّن الحكومات من القيام على وجه السرعة بكشف الصفقات المشبوهة الخاصة بالسلائف الكيميائية الخاضعة للمراقبة الدولية، ممّا يمنع تسريب تلك المواد من قنوات التجارة الدولية. وفي عام ٢٠١٠، قدمت حكومات كل من أستراليا وأفغانستان وتايلند والسلفادور وغانا طلبا رسميا لتلقي إشعارات سابقة للتصدير بشأن المواد المدرجة في الجدول الأول والجدول الثاني من الاتفاقية. بمقتضى أحكام الفقرة ١٠ من المادة ١٢. ومن ثمّ، وحتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ طلب رسميا ما مجموعه ٧٨ حكومة، منها حكومتا إقليمين، تلقي إشعارات سابقة للتصدير. وترد في المرفق السادس قائمة بتلك الحكومات. وتذكّر الهيئة حكومات البلدان المصدّرة بأن من الواجب تقديم إشعارات سابقة للتصدير إلى حكومات وأقاليم البلدان المستوردة التي تطلبها.

٢١- وقد أصبح نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام "بن أونلاين")، الذي

باستخدام خاصية الردّ في نظام "بن أونلاين" (بدلاً من إرسال رسائل البريد الإلكتروني أو فاكسات) لتقديم التعليقات المفيدة، وذلك بغية ضمان عدم انقطاع سلسلة الرصد عبر النظام.

زاي - تقديم البيانات عن التجارة المشروعة في السلائف وأغراض استعمالها والاحتياجات منها

٢٥ - وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠/١٩٩٥، تطلب الهيئة إلى الحكومات أن تقدّم بيانات عن تجارتها المشروعة من المواد المدرّجة في الجدول الأول والجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ وعن وجوه استعمالها لديها وعن احتياجاتها منها. ذلك أن هذه المعلومات تمكّن الهيئة من استبانة الاتجاهات العامة في التجارة الدولية في السلائف، كما أنّها أساسية لقيام الهيئة بتقديم المساعدة إلى الحكومات في تحديد الأنماط غير المعهودة في هذه التجارة واستبانة الشحنات المشبوهة.

٢٦ - وإلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، قدّم ١١٣ دولةً وإقليمياً معلومات عن التجارة المشروعة، وقدّمت ١٠٧ حكومة بيانات عن الاستعمالات المشروعة للسلائف وعن احتياجاتها المشروعة منها (انظر المرفق الرابع للاطلاع على مزيد من التفاصيل). ومعدّل تقديم هذه المعلومات والبيانات مماثل لمعدّل تقديمها في العام السابق. وقد قدّمت حكومة كلٍّ من بليز ومنغوليا معلومات عن التجارة المشروعة لأول مرة.

حاء - الإجراءات الأخرى المتخذة

٢٧ - ما زالت المبادراتان الدوليتان اللتان أطلقتتهما الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات، وهما مشروع "بريزم" ومشروع التلاحم ("كوهيجن")، توفّران منصّتين لرصد التجارة

استحدثته الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات في آذار/مارس ٢٠٠٦، أشدّ الأدوات فعالية المتاحة للحكومات لرصد التجارة الدولية في المواد المدرّجة وكشف الشحنات المشبوهة بسرعة. وحتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أُذن لما مجموعه ١١٧ بلداً وإقليمياً بالوصول إلى نظام "بن أونلاين". وفي المتوسط، يُرسَل ما يربو على ١٥٠٠ إشعار سابق للتصدير بواسطة هذا النظام في كل شهر، مقارنةً بحوالي ٦٠٠ إشعار منها في الشهر قبل ثلاثة أعوام خلت.

٢٢ - وفي حين أنّ معظم بلدان الاتجار الرئيسية بالسلائف تنشط في استخدام نظام "بن أونلاين"، فإن عدداً من الحكومات المسجّلة فيه لا تقوم باستخدام هذا النظام. وتحت الهيئة تلك الحكومات التي سجّلت نفسها في نظام "بن أونلاين" وتزاول تجارة السلائف، مثل أوروبا وبربادوس وبنغلاديش وجمهورية مولدوفا وقبرص وقيرغيزستان والكونغو ومالي وميانمار ونيكاراغوا وهندوراس، على أنّ تستخدم هذا النظام بنشاط.

٢٣ - ويوجد في أفريقيا ما يقارب نصف البلدان التي لم تسجّل بعد في نظام "بن أونلاين". وحيث إنّ أفريقيا يستهدفها حالياً المتجرون لأغراض نقل السلائف عبرها، فإن الهيئة تحتّ إثيوبيا وتوغو وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغينيا ومدغشقر والنيجر على الانضمام إلى هذا النظام، كما أنّها تُشجّع البلدان في مناطق أخرى، ومنها أرمينيا واندونيسيا وبليز والعراق، على استخدام نظام "بن أونلاين".

٢٤ - ولما كان تلقّي التعليقات المفيدة في الوقت المناسب من شأنه أن يساعد على الإسراع في التحقق من مشروعية الشحنات، فإن الهيئة تشجّع حكومات البلدان المستوردة على تقديم ردودها في المواعيد النهائية المحدّدة للتحقق عندما تكون الشحنات غير مأذون بها. وإذا ما احتاج الأمر إلى مزيد من الوقت للتحقق في صفقة معيّنة، فينبغي للسلطات المختصة في البلد المستورد أن تُعلم البلد المصدر بتأخير تسليم الشحنة وأن تطلب إليه تأخيرها في انتظار نتائج التحقق. كذلك، فإن الهيئة تُذكّر البلدان المستوردة

القوانين. وقد كُشف ما مجموعه ٤٠ شحنةً مشبوهة: فقد تمّ اعتراض أو وقف أو ضبط ما يزيد على ١٢,٨ أطنان و ١٩٩ مليون قرص من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين، ممّا أدى إلى منع الصنع غير المشروع لكميات قد تبلغ ١١,٥ طناً من الميثامفيتامين. وإضافة إلى ذلك، كُشفت شحنات مشبوهة من مادة ١-فينيل-٢-بروبانول (انظر الفصل الثالث للاطلاع على التفاصيل). وكانت هذه الشحنات موجهة في معظمها إلى غواتيمالا، ممّا يؤكد مجدداً أن بلدان أمريكا الوسطى قد أصبحت وجهة مقصودة رئيسية ومعايير رئيسية للسلائف التي يُراد في نهاية المطاف تحويلها إلى الميثامفيتامين. وكشفت عملية "بيلا" أيضاً أن المتجرين أخذوا يتجهون نحو المواد غير المجدولة، ومنها مثلاً إسترات حمض فينيل الخلل.

٣٠- وتواصل الهيئة رصدتها عن كثب للصفقات التي تنطوي على سلائف المنشطات الأمفيتامينية والتي قدمت إشعارات بشأنها بواسطة نظام "بن أونلاين"، وهي تشجّع كل الحكومات على الحفاظ على المستوى نفسه من التعاون والتأهب، الذي كانت له أهمية محورية في نجاح أنشطة سابقة. وإن الشحنات المشبوهة والمضبوطات ومحاولات التسريب المستبانة، التي أُبلغ عنها منذ الاختتام الرسمي لعملية "بيلا" في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠، واشتملت على كميات بلغت ٦٦,٥ طناً، هي نتيجة تمثّل التزام عدد من الحكومات وتُبرز جدوى مواصلة تبادل المعلومات والاستخبارات عن الصفقات المشبوهة والتحقيقات بشأن الاتجار غير المشروع. وتُعرض في الفصل الثالث تفاصيل حالات وثيقة الصلة بالموضوع.

٢- الأنشطة المنفّذة في إطار مشروع التلاحم ("كوهيجن")، وهي المبادرة الدولية الهادفة إلى التصديّ لعمليات تسريب المواد الكيميائية المستعملة في صنع الكوكايين والهيروين بصفة غير مشروعة

٣١- استعرضت فرقة العمل بتفصيل نتائج عملية جمع وتبادل البيانات والاستخبارات-٢ (DICE-2) وما يتصل بها

المشروعة في المواد الكيميائية التي تُستعمل في صنع المنشطات الأمفيتامينية والهرويين والكوكايين، على التوالي، بصفة مشروعة، وكذلك لتنفيذ عمليات إقليمية محدّدة زمنياً. وممّا يُذكر على وجه التحديد، أن الفترة المشمولة بالتقرير شهدت، في تموز/يوليه ٢٠٠٩، إطلاق عملية "بيلا" وعملية جمع وتبادل البيانات والمعلومات الاستخبارية (دي آي سي إي)-٢. وقد جرى تقييم هاتين العمليتين في اجتماع مشترك بين فرقتي العمل المعنيتين. مشروع التلاحم ومشروع "بريزم"، عُقد في بوغوتا من ١٥ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠. والفقرات الواردة أدناه تسلّط الضوء على نتائج ذلك الاجتماع.

١- الأنشطة المنفّذة في إطار مشروع "بريزم"، وهي المبادرة الدولية الهادفة إلى التصديّ لتسريب المواد الكيميائية المستعملة في صنع المنشطات الأمفيتامينية غير المشروع

٢٨- استعرضت فرقة العمل بتفصيل نتائج عملية "بيلا"، التي ركّزت على التجارة العالمية في مادتي الإيفيدرين والسودوإيفيدرين، مع إيلاء اهتمام خاص للمستحضرات الصيدلانية، وكذلك للتجارة في مادة ١-فينيل-٢-بروبانول وحمض فينيل الخلل. وقد استهلّت عملية "بيلا" في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ وانتهت في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠. واعتمدت هذه العملية على النتائج المحرزة في العمليتين السابقتين "كريستال فلو" و"آيس بلوك"، وتبيّن أنها تمخّضت عن معلومات استخبارية هامة عن طرائق الاتجار والتنظيمات الضالعة فيه، واستكملت على نحو ملحوظ المعارف المكتسبة أثناء تنفيذ العمليتين السابقتين، وكشفت عن مواطن الضعف في آليات المراقبة في عدد من البلدان والمناطق. وممّا يدعو إلى القلق بوجه خاص أن بعض البلدان المستوردة تتساهل في إصدار الإذن بدخول شحنات حتى وإن أُثبتت بشأنها شبهات من جانب بلد المصدر والهيئة.

٢٩- ومن مقاييس النجاح في إطار عملية "بيلا" إتاحة المعلومات التي عزّزت التحقيقات التي تجريها أجهزة إنفاذ

الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. ويلخص المعلومات عن المضبوطات وحالات التسريب والشحنات المعلقة أو الموقوفة في التجارة الدولية، وكذلك عن الأنشطة المرتبطة بصنع المخدرات بصفة غير مشروعة. والتحليل الوارد فيه يعتمد على المعلومات المقدمة إلى الهيئة من خلال مختلف الآليات، ومنها مثلاً نظام "بن أونلاين" والاستمارة دال ومشروع "بريزم" ومشروع التلاحم ("كوهيجن")، وكذلك من خلال الإشعارات المباشرة من الحكومات. وتودّ الهيئة أن تشكر كل الحكومات على المعلومات المتلقاة منها.

ألف- المواد المستعملة في صنع المنشطات الأمفيتامينية بصفة غير مشروعة

٣٤- أثناء الفترة الممتدة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، استخدمت السلطات في ٤٥ بلداً مصدرًا نظام "بن أونلاين" للإبلاغ عن ٣٩٢ ٤ صفقة تتعلق بشحنات من سلائف المنشطات الأمفيتامينية. وخلال هذه الفترة، بدأ ما مجموعه ٣٠٤ عملية تحرر في مشروعية شحنات، مما أدى إلى تعليق أو توقيف أو ضبط ٤٢ شحنة.

١- الإيفيدرين والسودوإيفيدرين

التجارة المشروعة

٣٥- خلال الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، سُجِّل ما مجموعه ٣ ٣٤٥ شحنة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين بواسطة نظام "بن أونلاين"، وبلغ مجموع كمياتها ١ ١٩١ طنًا، و ٣١ ٠٢٠ لترًا و ٨ ٨٣٦ ٧٤٢ قرصًا من السودوإيفيدرين، و ١٥٠ طنًا، و ٨٤ لترًا و ٢١٠ ٧٢٢ قرصًا من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. ووردت شحنات الإيفيدرين والسودوإيفيدرين من ٤٤ بلداً وإقليمياً مصدرًا وكانت موجهة إلى ١٤٦ بلداً وإقليمياً مستوردًا.

من تطوّرات منذ آخر الاجتماعات التي عقدها هذه الفرقة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وقد ركّزت العملية المذكورة "دي آي سي إي-٢" على تقاسم البيانات عن المضبوطات ومحاولات التسريب والشحنات المشبوهة الخاصة بمادة أنهيدريد الخلل، وكذلك على التحقيق في مشروعية الاستعمال النهائي لشحنات سابقة من هذه المادة. وأثناء تنفيذ العملية، الذي دام تسعة أشهر ودعمه ٦٠ بلداً وإقليمياً، استعرضت الهيئة ٨٦٠ شحنة دولية من مادة أنهيدريد الخلل، وأصدرت ١٠ إشعارات بشأن شحنات مشبوهة تشتمل على هذه المادة، وتلقّت ٣٠ تقريراً من فرادى البلدان ومن الاتحاد الأوروبي، من خلال تقييم محصّلة نتائج العملية على إثر اختتامها في عام ٢٠١٠. وقد بلغت كميات شحنات أنهيدريد الخلل المضبوطة أثناء العملية ما يربو على ٢٦ طنًا، وشملت عدداً من البلدان في أوروبا وآسيا. ويتضمن الفصل الثالث الوارد أدناه تفاصيل عن تلك الحالات وعلى تحليل لاتجاهات الاتجار المستبانة.

٣٢- وقد اتفقت فرقة العمل على أن العملية أحرزت نتائج هامة وحققت الأهداف الأصلية المنشودة منها. كما أتاحت العملية المجال لتبادل المعلومات عن الاتجاهات السائدة في الاتجار بهذه المواد وتسريبها، وسلّطت الضوء على أهمية وجود شبكة لتبادل المعلومات الاستخباراتية وغيرها من البيانات في إطار متعدّد الأطراف. وعلى غرار عملية "بيلا"، كشفت هذه العملية عن مواطن الضعف في آليات المراقبة وضرورة قيام الحكومات بإعادة النظر في تدابيرها الرقابية.

ثالثا- نطاق التجارة المشروعة في السلائف وآخر الاتجاهات في مجال الاتجار بها

٣٣- يقدم هذا الفصل لمحةً إجماليةً عن الاتجاهات والتطوّرات الرئيسية في التجارة المشروعة في السلائف الكيميائية والاتجار غير المشروع بها على حدّ سواء خلال الفترة من ١ تشرين

الأتجار غير المشروع

٣٨- وقامت السلطات في هندوراس أيضاً بضبط كميات من مستحضرات السودوإيفيدرين. وكانت إحدى الشحنات المضبوطة التي تبلغ كميتها قرابة ٣٠ مليون قرص من السودوإيفيدرين منشؤها مقاطعة تايوان الصينية، وكانت شحنة ثانية من المضبوطات يبلغ إجمالي كميتها ١٥٢ مليون قرص (أكثر من ٩ أطنان) منشؤها الجمهورية العربية السورية. وإضافةً إلى ذلك، أبلغت السلطات الهندية في الاستمارة دال عن إيقاف شحنة وزنها ١٢٠ كغم بناءً على طلب من السلطات الهندوراسية، عقب فرض الحظر على استيراد هيدروكلوريد السودوإيفيدرين إلى البلد.

٣٩- واستمرت في المكسيك عمليات ضبط كميات من الإيفيدرين، في شكل مواد خام وكذلك في شكل مستحضرات. وضُبط معظم الشحنات في المكسيك في الميناء البحري فنزانييلو، كولينا، حيث ضُبطت كمية تبلغ ٨ أطنان في خمس شحنات. وأبلغت السلطات المكسيكية عن عملية واحدة فقط، في نيسان/أبريل ٢٠١٠، ضُبطت فيها شحنة من السودوإيفيدرين في شكل مستحضرات صيدلانية. وضُبطت الشحنة، التي بلغت كميتها ما يزيد على ٣,٧ أطنان، في ميناء فيراكروز على متن مركب، وكان منشؤها الهند. كما أبلغت باراغواي عن ضبطيات من الإيفيدرين تراوح وزنها بين ٤٠ كغم وطن واحد، كانت موجهة من المكسيك، وكذلك أبلغت السلطات في ألمانيا وشيلي وهولندا عن ضبطيات بواسطة الاستمارة دال. وباستثناء شحنتين من الإيفيدرين قادمتين من بنغلاديش وغانا أبلغت السلطات في هولندا عن ضبطهما أثناء مرورهما عبر هولندا، وكذلك شحنة أخرى من الإيفيدرين قدرها ٤٤٥ كغم من حاوية حملت في شيلي، أبلغ بأن كل الشحنات الأخرى الموجهة إلى المكسيك كان منشؤها الهند.

٤٠- وشملت البلدان الأخرى في أمريكا الوسطى والكاريبى، التي حُدِّدت باعتبارها من البلدان التي توجَّه إليها الشحنات المشبوهة من الإيفيدرين أو السودوإيفيدرين أو كليهما، بليز

٣٦- ومن النتائج الملموسة المحققة من الأنشطة المضطلع بها في إطار مشروع "بريزم"، وبخاصة الأنشطة التي تركز على المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على الإيفيدرين والسودوإيفيدرين (أي عملية "آيس بلوك" وعملية "بيلا")، تزايد انتشار الوعي حالياً بالدور الخطير الذي تؤديه المواد المركبة في هذا الشكل التي تُسَرَّب باعتبارها مواد أولية لأغراض صنع المنشطات الأمفيتامينية بصفة غير مشروعة. وفي حين أن المعلومات التي تُقدَّم إلى الهيئة عن الإيفيدرين أو السودوإيفيدرين في شكل مستحضرات لا تزال محدودة، فإن البيانات المتاحة تؤكد وجود اتجاه واضح: فمن بين ٣٥ حالة أبلغت بها الهيئة أثناء عملية "كريستال فلو"، و ٤٠ حالة أثناء عملية "آيس بلوك"، و ١٣٩ حالة كذلك أثناء عملية "بيلا"، كان ما نسبته ١١ في المائة و ٢٧,٥ في المائة و ٦٧ في المائة من المواد، على التوالي، في صيغة مستحضرات صيدلانية. وإن الهيئة ترحب بازدياد التركيز على شحنات الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في شكل مستحضرات صيدلانية، وتشجع الحكومات على الانتباه أيضاً إلى محتوى الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في هذه المستحضرات الصيدلانية. لأن هذا المحتوى يمكن أن يتباين على نحو ملحوظ؛ فقد أُخبرت الهيئة، في سنوات ماضية، بمحتويات من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في شكل أقراص تراوحت كميتها بين ٣٠ ملغم و ٣٠٠ ملغم.

٣٧- وما زالت محاولات تسريب مستحضرات السودوإيفيدرين الموجهة إلى غواتيمالا، وكذلك مضبوطاتها، ترد كلها تقريباً من بنغلاديش. وكانت بعض المضبوطات المنفردة التي يتراوح وزنها بين ٦ كغم و ١,٢ طناً ذات محتوى عال نسبياً من السودوإيفيدرين (٢٤٠ ملغم). وتحث الهيئة حكومة بنغلاديش على القيام برصد دقيق لتجارة الإيفيدرين والسودوإيفيدرين، بما في ذلك المستوردات في شكل مواد خام لأغراض تركيب المستحضرات الصيدلانية وتصديرها ثانية في ذلك الشكل.

البلدان المستوردة، وبلغ مجموع كمياتها أكثر من ٥,٥ أطنان، وشملت شحنات موجهة إلى كل من إثيوبيا وإريتريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا وغانا ومصر والمغرب ونيجيريا. وأعلنت السلطات المختصة في عدة بلدان الهيئة في الاستمارة دال عن شحنات موقوفة من هيدروكلوريد الإيفيدرين أو السودوإيفيدرين، كانت موجهة إلى كل من توغو وجمهورية أفريقيا الوسطى ومدغشقر ونيجيريا وكينيا. وأبلغت السلطات في كوت ديفوار عن ضبط أكثر من ٣٠.٠٠٠ قرص من الإيفيدرين، وهو البلد الأفريقي الوحيد الذي قدّم بيانات في الاستمارة دال عن مضبوطات الإيفيدرين والسودوإيفيدرين. وأوقفت سلطات هولندا شحنة بلغت كميتها ٥٠٠ كغم من الإيفيدرين وهي في طريقها إلى زمبابوي، وأكدت السلطات في ذلك البلد أن تلك الشحنة كانت جزءاً من سلسلة من عمليات استيراد لم يكن مأذوناً بها.

٤٣ - ويلزم التحلي بنفس القدر من اليقظة في غرب أفريقيا، وهي منطقة أخرى تستهدفها الجماعات الإجرامية. وقد أبلغ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن حدوث زيادة مفاجئة وخطيرة في مضبوطات مادة د-ميثامفيتامين المتبلر العالية النقاوة ("شيشه") منذ عام ٢٠٠٨، وبخاصة في بلدان في منطقة شرق آسيا وجنوب شرقها، حيث توجد روابط بينها وبين جمهورية إيران الإسلامية. وقد أوقفت أو اعتُرضت هناك شحنات من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين، في شكل مواد خام ومستحضرات صيدلانية على حدّ سواء، موجهة إلى المنطقة، وشملت شحنتين بلغ وزهما طناً واحداً، موجهتين من الهند إلى العراق في عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠، وشحنة وزنها أكثر من ١٠٠ كغم من هيدروكلوريد السودوإيفيدرين موجهة إلى الإمارات العربية المتحدة، وأخرى بلغ وزنها ٥٠٠ كغم من هيدروكلوريد الإيفيدرين موجهة إلى الأردن؛ وكلتاها أبلغت عنها كندا في الاستمارة دال خلال عام ٢٠٠٩.

وجامايكا والجمهورية الدومينيكية. وعلمت الهيئة أيضاً، من خلال الاستمارة دال، بوقف شحنة من هيدروكلوريد السودوإيفيدرين بلغ وزنها ٥٥ كغم، وكانت موجهة إلى البرازيل، وبضبط شحنتين بلغ وزهما ٢٢٠ كغم و٤٧ كغم من خامة السودوإيفيدرين، في كل من كولومبيا والبرازيل على التوالي. وقد حدث تشديد تدريجي في السنوات الأخيرة للتنظيم الرقابي على منتجات الإيفيدرين أو السودوإيفيدرين، بما في ذلك حظر شامل لهما، وخاصة في أمريكا الوسطى والمكسيك. وتوّه الهيئة باستحداث لوائح تنظيمية باعتبارها خطوة هامة في الحدّ من احتمالات التسريب، وتذكّر حكومات البلدان المصدّرة بالحرص على الاطلاع المستمر على القيود الحالية المفروضة على التصدير، وعلى الرجوع إلى الموارد المرجعية المتاحة، ومنها مثلاً مجموعة المعلومات المعدّة من أجل السلطات الوطنية المختصة، المتاحة على موقع الهيئة الشبكي.

٤١ - ومثلما أُبلغ عنه في تقارير عن سنوات سابقة، لا تزال أوروبا تُستخدم معبراً للشحن، حيث اقترنت كل من إسبانيا وألمانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية وهولندا بالشحنات القادمة من جنوب آسيا وجنوب شرقها الموجهة إلى بليز وغواتيمالا والمكسيك، مع أن كميات هذا الشحن العابر قد تناقصت. كما أُبلغ أن الإمارات العربية المتحدة وبنما والمكسيك تمثل بلدان عبور أيضاً.

٤٢ - وفي حين قلّ عدد المضبوطات الكبيرة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين المارة عبر البلدان الأفريقية من أجل تهريبها إلى أمريكا الوسطى والشمالية، لا تزال أفريقيا عرضة لمخاطر استخدامها من قبل المتّجرّين لغرض الحصول على السلائف الكيميائية. وهذا ينطبق تحديداً على غرب أفريقيا، حيث جرى وقف شحنتين وزهما ٥٠٠ كغم و٢٠٠ كغم من هيدروكلوريد الإيفيدرين أو السودوإيفيدرين موجهتين إلى غيانا والنيجر، على التوالي. وأوقفت شحنات إلى بلدان أفريقية أخرى، وذلك طلباً لمزيد من التوضيحات بشأنها من

عليها بأساليب احتيالية من قنوات التوزيع المحلية أو من الصيدليات أو غيرها من دكاكين البيع بالتجزئة أو من خلال مبيعات الإنترنت. والكميات المسرّبة أو المهربّة بهذه الأساليب تفتقر نمطياً بمجال صنع العقاقير على نحو غير مشروع ولكن على نطاق المحدود المخصّص لأغراض الاستهلاك الشخصي أو التعاطي المباشر.

٤٧- وقد بلغ إجمالي الكميات المضبوطة من الإيفيدرين المبلّغ عنها من ٢٣ بلداً ما قدره ٤١,٩ طناً، حيث تمثّل مضبوطات الصين (٢٨ طناً) ما يزيد على ٦٥ في المائة من مجموع الكميات المبلّغ عنها، وتليها الأرجنتين بما يناهز ١٠,٥ أطنان، ثم شيلي بمقدار يقلّ بقليل من ١,٢ طن. وأبلغت المكسيك عن ضبط كمية تقلّ قليلاً عن ٩٠٠ كغم. وفي الفترة نفسها، أبلغ ١٥ بلداً عن ضبط مهرّبات من الإيفيدرين في شكل مستحضرات صيدلانية. وبلغ إجمالي وزن كل تلك المضبوطات ٢,٩ طناً. وأبلغت ميانمار والهند عن ضبطيات من مستحضرات الإيفيدرين تزيد كميتها على ١,٦ و ١,٢ طن، على التوالي.

٤٨- وبلغ مجموع كميات مادة السودوإيفيدرين الخام المبلّغ عن ضبطها في الاستمارة دال ٧,٢ أطنان. وقد أبلغت السلطات في ميانمار عن ضبط ما يناهز ٣,٣ أطنان من خامة السودوإيفيدرين، تليها المكسيك التي أبلغت عن ضبط ما يزيد على ٢,٦ طن. وأبلغت السلطات في كلٍّ من أستراليا والصين وكولومبيا عن ضبط شحنات من الإيفيدرين في شكلها الخام تزيد كميتها على ٢٠٠ كغم، وأبلغ اثنا عشر بلداً عن ضبط مستحضرات صيدلانية محتوية على السودوإيفيدرين بلغ إجمالي وزنها ١٠٧٥ كغم. وبلغت نسبة المضبوطات في أستراليا والجمهورية الدومينيكية وهولندا، مجتمعةً، أكثر من ٨٥ في المائة من مجموع المضبوطات المبلّغ عنها. وأبلغت السلطات في السلفادور عن ضبط وإتلاف أكثر من ٤٢ طناً من السودوإيفيدرين في شكل مادة خام، ومن المستحضرات الصيدلانية، من

وتحت الهيئته الحكومات على مواصلة تعزيز آلياتها الخاصة بالرقابة على السلائف، بما في ذلك تحديد تقديرات واقعية من الاحتياجات المشروعة، كما يؤدي إلى الحدّ من مخاطر التسريب ومخاطر الاستهداف من قبل المتجرين.

٤٤- وعلى نقيض حادّ من مضبوطات المنتجات النهائية من الميثامفيتامين في جنوب شرقي آسيا، لا توجد سوى قلة من السجلات عن الطلبات المشبوهة أو الشحنات الموقوفة أو محاولات التسريب التي تشتمل على سلائف كيميائية لازمة لصنع الميثامفيتامين في جنوب شرقي آسيا. وأبلغت السلطات الهندية في الاستمارة دال عن اعتراض شحنة قدرّ وزنها بنحو ٣٥ كغم من سلفات السودوإيفيدرين، موجهة إلى ميانمار. وقادت السلطات الصينية عملية واسعة النطاق أدت إلى ضبط ٤٠٠ ١٠٤ كغم من الإيفيدرين من صنع ٦٤ شركة.

٤٥- كما أبلغت السلطات المختصة في بلدان مستوردة في الاستمارة دال عن شحنات من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين لم تتمّ أو أوقفت بسبب دواعي قلق بشأن مشروعيتها، في كلٍّ من إسبانيا وألمانيا وبلجيكا وكندا والمملكة المتحدة والهند. وقد أوقفت السلطات الكندية أربع عمليات تصدير يبلغ إجمالي كميّاتها قرابة ١٦ طناً من سلفات السودوإيفيدرين كانت موجهة إلى بلجيكا، كما أوقفت شحنتين من هيدروكلوريد السودوإيفيدرين يناهز مجموع كميتها ٦٠ طناً كانت موجهة إلى الولايات المتحدة الأمريكية. وكان هنالك عدّة حالات أيضاً اعتبرت فيها تقديرات الاحتياجات المشروعة السنوية المقدّمة مسوّغات لإجراء تحريّات عن مشروعية المستوردات. وعلى سبيل المثال، استفسرت السلطات في سويسرا من الهيئة عن مشروعية شحنات من هيدروكلوريد السودوإيفيدرين موجهة إلى البوسنة والهرسك. وبناءً على تقديرات ذلك البلد، لم يؤدّن إلاّ بتصدير جزء من الكمية المطلوبة أصلاً.

٤٦- وكثيراً ما كانت المضبوطات المبلّغ عنها في الاستمارة دال صغيرة الحجم وتشمل مواد جرى الحصول

تصدّر النورإيفيدرين إلى ٢٣ بلداً تستورد هذه المادة، وتشمل هذه العمليات كميات يبلغ إجماليها ٤٣ ٤٣٥ كغم.

الاتجار غير المشروع

٥٢- أبلغت سلطات كوستاريكا وهولندا عن مضبوطات من النورإيفيدرين يُعتقد أنها كانت موجهة إلى المكسيك. وبالنظر إلى ازدياد القيود المفروضة على توافر الإيفيدرين والسودوإيفيدرين، فإن الهيئة تحث الحكومات على التحلي اليقظة إزاء مواد مثل النورإيفيدرين، التي يمكن أن يُستعاض بها عن تينك المادتين بعد تعديل طفيف في عملية الصنع غير المشروع.

٥٣- ولم يُبلغ عن مضبوطات من عشبة الإيفيدرا في الاستثمارة دال إلاً بلدان، هما ألمانيا وأستراليا، وكانت الولايات المتحدة هي منشأ معظم الشحنات الصغيرة الحجم الموجهة إلى البلدين كليهما. وكان وزن شحنة واحدة موجهة من نيوزيلندا إلى أستراليا نحو ٢٥ كغم. وأبلغت السلطات المكسيكية أيضاً عن قيامها في نيسان/أبريل ٢٠١٠ بضبط ٣ ٦٤٥ كغم من مادة الإيفيدرين المموّهة في شكل "مستخلص الشاي الأسود". ومن ثمّ فإن الوضع في عام ٢٠٠٩ يختلف كثيراً عما كان عليه قبل بضع سنوات، حينما أبلغ عدد من البلدان عن مضبوطات أو عن محاولات تسريب تتعلق بكميات من عدّة أطنان من الإيفيدرا. وتلاحظ الهيئة هذا التطور عقب اعتماد تدابير تشريعية ورقابية في عدّة بلدان إما من أجل حظر استيراد الإيفيدرا أو من أجل إتاحة المجال لفرض ضوابط رقابية وطنية مناسبة، وهي تشجّع الحكومات على أن تظلّ يقظة إزاء مادة الإيفيدرا وغيرها من المصادر الطبيعية للإيفيدرين والسودوإيفيدرين، وعلى أن تنظر في اعتماد تدابير ملائمة لرصد هذه المصادر بالطريقة نفسها التي تتبناها في رصد المادتين نفسهما، مما يؤدي إلى الحدّ من مخاطر استخدامها في صنع المخدرات بصفة غير مشروعة.

٥١ منشأة مختلفة في البلد، بعد أن تمّ حظر استعمال السودوإيفيدرين في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. كما أبلغت السلطات في كل من تايلند وكمبوديا، على التوالي، عن مضبوطات كبيرة الحجم من أقراص السودوإيفيدرين بلغت ١,٧ مليون و١٣ مليون قرص.

٤٩- وهناك بلدان يبلغان بانتظام عن مضبوطات كبيرة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في شكلهما السائب وفي شكل مستحضرات صيدلانية، وهما أستراليا ونيوزيلندا. وما زالت نيوزيلندا تواجه عدداً كبيراً من حالات الاتجار بالمستحضرات المحتوية على السودوإيفيدرين، وخصوصاً في شكله المركّب المسمّى "كونتاك إن تي" الوارد من الصين.

٥٠- وأبلغ عدد من الحكومات الأخرى عن مضبوطات من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في شكلها الخام وكذلك في شكل مستحضرات صيدلانية. فقد أبلغت السلطات الكندية والفرنسية والبنمية عن مضبوطات بمقادير هامة من هاتين المادتين، في حين أبلغت السلطات في ٢٥ بلداً عن مضبوطات أصغر حجماً. وتهيب الهيئة بجميع الحكومات أن تحرص على الرصد الوافي بالغرض وعلى التحلي باليقظة إزاء الأنشطة التي تشمل صنع السلائف الكيميائية الخاضعة للمراقبة، وتوزيعها محلياً والتجارة فيها على الصعيد الدولي، وأن تسعى إلى التعاون مع الأوساط الصناعية المعنية. كما تذكّر الهيئة الحكومات بالرجوع إلى مبادئها التوجيهية بشأن مدونة طوعية تتعلق بالممارسات في الصناعة الكيميائية، المنشورة في عام ٢٠٠٩.

٢- النورإيفيدرين والإيفيدرا

التجارة المشروعة

٥١- في الفترة بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ و٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، كشفت أنشطة التجارة الدولية المبلّغ عنها من خلال نظام "بن أونلاين" عن وجود ١١ بلداً

٣- المادة ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول،
والمادة ١-فينيل-٢-بروبانول، وحمض فينيل
الخل، ومادة البيبرونال

التجارة المشروعة

٥٤- التجارة المشروعة في مادة ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول ومادة ١-فينيل-٢-بروبانول (P-2-P) صغيرة الحجم ومقصورة على قلة من البلدان. فخلال الفترة ما بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ و٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، لم يُبلغ بواسطة نظام "بن أونلاين" إلا عن خمس شحنات من مادة ميثيلين ديوكسي فينيل بروبانول (3,4-MDP-2-P)، بلغ وزنها أربعة لترات. وأثناء الفترة نفسها، أرسل إشعار إلى الهيئة بشأن ٣٥ شحنة من مادة ١-فينيل-٢-بروبانول (P-2-P) بواسطة النظام نفسه. وصدرت ثمانية بلدان ما حجمه الإجمالي ١٤ ٦٩٠ لترًا إلى ١٦ بلدًا مستوردًا، وشمل ذلك شحنة وحيدة قدرها ٨ ٨٦٥ لترًا، كانت موجهة إلى الأردن. ومن ثم فإن ذلك البلد كان له أكبر نصيب، على مدى سنتين متتاليتين، من حجم التجارة الدولية المشروعة الذي أُبلغت عنه الهيئة فيما يخصّ مادة ١-فينيل-٢-بروبانول. كما أن الأردن والجمهورية العربية السورية المجاورة له كانا هما الوجهة المقصودة لشحنتين بلغ مقدار كل منهما ٩ ٨٠٠ لتر و٣ ٩٠٠ لتر، على التوالي، أوفقتهما السلطات الهندية في عام ٢٠٠٩. وكانت الهيئة قد باشرت قبل عام من ذلك تنبيه سلطات الأردن وكل الحكومات الأخرى بأن تتوخى الحذر عند إصدار أذون بشأن شحنات مادة ١-فينيل-٢-بروبانول ادّعي أن الغرض النهائي منها، حسبما ذكرت السلطات الأردنية، أن تُستعمل في مجال التنظيف والتعقيم، وأن تستعيز عن تلك المادة السليفة الكيميائية بإحدى المواد الكيميائية الكثيرة المتاحة من أجل تركيب منتجات التنظيف والتعقيم. وقد تعززت دواعي القلق بشأن مشروعية الشحنات إلى الأردن ووجهتها المقصودة النهائية، أي

العراق، من خلال نتائج التحليل المخبري التي أجريت على المنتج المنظف المزعوم، والتي أُحيلت إلى الهيئة ولم يظهر فيها أي آثار لمادة ١-فينيل-٢-بروبانول. وعلى الرغم من ذلك، أبلغت السلطات الأردنية الهيئة باعتمادها إصدار إذن باستيراد ٩ أطنان من تلك المادة خلال عام ٢٠١٠ لأغراض صنع المنتج التنظيفي والتعقيمي نفسه. وتحت الهيئة حكومة الأردن على معالجة هذه المسألة من دون مزيد من التأخير، وخصوصاً من خلال تعزيز الضوابط الرقابية على مادة ١-فينيل-٢-بروبانول، بما في ذلك على الصادرات منها إلى العراق، ومن خلال إعادة النظر في الاحتياجات المشروعة السنوية من هذه المادة وتنقيح تلك الاحتياجات.

٥٥- أما وضع التجارة الدولية في مادة حمض فينيل الخل، وهي سليفة كيميائية لصنع مادة ١-فينيل-٢-بروبانول (P-2-P)، والبيبرونال، وهي مادة يمكن أن تُستخدم بديلاً عن مادة ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول (3,4-MDP-2-P) في صنع ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين (الميلدم) بصورة غير مشروعة، فيختلف من حيث عدد البلدان المشمولة والمقادير المتاجر بها على حدّ سواء. فخلال الفترة ما بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ و٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أرسلت إشعارات إلى الهيئة بشأن ٣١٥ شحنة من حمض فينيل الخل، بلغ مجموع كميتها ٢ ٩٨٩ طناً، كانت موجهة من ١٢ بلدًا مصدراً إلى ٤١ بلدًا مستوردًا. وباستثناء شحنة وحيدة بلغ وزنها ٢ ٦٨٨ طناً كانت موجهة من الولايات المتحدة إلى هولندا، بلغ حجم التجارة الدولية في عام ٢٠١٠ المسجّلة من خلال نظام "بن أونلاين" ما يناهز ٣١٠ أطنان. ولا تزال المكسيك بلدًا مستوردًا رئيسياً لهذه المادة، بحجم يبلغ ١٣٢ طناً. ولكنّ بنقل مادة حمض فينيل الخل من الجدول الثاني إلى الجدول الأول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، من المتوقع أن تزداد التجارة الدولية في هذه المادة المبلّغ عنها من خلال نظام "بن أونلاين". وفيما يخصّ مادة البيبرونال، أبلغت الهيئة عن ٢٤٩ صفقة دولية جرت في الفترة ما بين ١ تشرين الثاني/

٥٧- وتكشف البيانات المتعلقة بالمادة فينيل-١- بروبانون-٢ عن صورة مختلفة. فقد قُدِّمَ ١٣ بلدًا معلومات عن مضبوطات في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٩، وشملت البلدان المبلّغة عن المضبوطات من هذه المادة الصين حيث ضُبط نحو ٣ ٣٠٠ لتر، والاتحاد الروسي، الذي بلغت مضبوطاته منها أكثر من ١ ٧٠٠ لتر. وضُبطت كميات إضافية من مادة فينيل-١-بروبانون-٢ بمقادير تصل إلى ١٢٠ لتراً، إمّا في بلدان في أوروبا الشرقية وإمّا من خلال صلات ببلدان من تلك المنطقة، وهي إستونيا وألمانيا وبلغاريا وبولندا وليتوانيا. وفي آب/أغسطس ٢٠١٠، أبلغت الهيئة عن ضبط كمية من مادة فينيل-١-بروبانون-٢ قدرها ٥ ٠٠٠ لتر في بلجيكا، وهو حجم يطابق الكمية الإجمالية العالمية المضبوطة في عام ٢٠٠٩.

٥٨- ودلّت البيانات عن المضبوطات من حمض فينيل الخل، التي قدّمتها حكومات في الاستمارة دال على حدوث زيادة هامة مقارنة بالعام السابق: فقد ضُبط ما مجموعه ٤١,٧ طنّاً في عام ٢٠٠٩، بالمقارنة بما يقلّ عن ١٦٠ كغم في عام ٢٠٠٨. ومثّلت مضبوطات المكسيك والصين وصربيا، ومقدار كل منها ٣٠,٦ طنّاً و٨,٥ أطنان و ١,٩ على التوالي، معظم الكمية المضبوطة من حمض فينيل الخل. وأبلغت عدّة حكومات أيضاً في الاستمارة دال عن مضبوطات من هذه المادة في مختبرات سرّية. ومن المحتمل أن تكون الزيادة في المضبوطات من هذه المادة انعكاساً لتزايد تشديد الضوابط الرقابية على السلائف التقليدية.

٤- السافرول والزيت الغنية بالسافرول

التجارة المشروعة

٥٩- في الفترة ما بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ و٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أبلغت الهيئة عن ٣٩ شحنة من السافرول، بما في ذلك في شكل زيوت غنية بالسافرول،

نوفمبر ٢٠٠٩ و٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، شملت ١٦ بلدًا مصدرًا و٤٥ بلدًا مستوردًا وبلغ إجمالي حجمها نحو ٢ ١٢٣ طنّاً. لكنّ المقادير المتأخّر بها والبلدان المشمولة يمكن مقارنتها بما أبلغ عنه في العام السابق. وبالنظر إلى خطورة الأحجام المتأخّر بها دولياً من مادتي حمض فينيل الخل والبيرونال وإلى تشديد الضوابط الرقابية على المزيد من السلائف الوسيطة الأخرى، ممّا سيؤثر أيضاً في الطلب غير المشروع عليهما، فإنّ الهيئة تحثّ الحكومات على أن ترصد عن كثب حركة تداول هاتين المادتين في التجارة الدولية والمحلية على حدّ سواء.

الاتجار غير المشروع

٥٦- استمرّ في الفترة المشمولة في التقرير التفاوت الملاحظ طيلة السنوات الأخيرة بين حجم وتواتر المضبوطات من مادة ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين والمضبوطات من السلائف اللازمة لصنعها. وكانت أستراليا وهولندا هما البلدين الوحيدين اللذين أبلغا في الاستمارة دال عن مضبوطات من المادة ٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانون بأحجام محدودة. وأبلغت السلطات الألمانية في الاستمارة دال عمّا يمكن أن يُعدّ محاولة الوحيدة لتسريب هذه المادة منذ عام ٢٠٠٥، حين حاول أحد الأفراد تدبير الحصول على ٣٠٠ لتر من هذه المادة نفسها. وأعلمت السلطات الإسبانية الهيئة في الاستمارة دال عن شحنتين تمّ إيقافهما من البيرونال بكميتين بلغتا طنّاً واحداً و ٥٠٠ كغم إلى المكسيك وتركيا، على التوالي. كما أبلغت سلطات عدّة بلدان أوروبية، ومنها إيطاليا والبرتغال وبلغاريا وهنغاريا، عن مضبوطات من البيرونال في شكل أقراص تشبه عقّار "إكستاسي". وأمّا التساؤل عمّا إذا كان هذا يمثّل اتجاهًا جديدًا في إخفاء ماهية المادة يجعلها تشابه سليفة كيميائية، أو ما إذا كان يمثّل تطوراً جديداً في خداع المستهلكين المحتملين، فهو مظهر من مظاهر سوق المحدثات والعقاقير الاصطناعية غير المشروعة، ولا يمكن التيقن منه في اللحظة الراهنة.

عام ٢٠٠٧، و٤٧٤٠ لتراً في حزيران/يونيه ٢٠٠٩، أتلقت السلطات الكمبودية، بمساعدة من الشرطة الاتحادية الأسترالية، ١٣٦٠٠ لتر من الزيوت الغنية بالسافورول في شباط/فبراير ٢٠١٠. وقد مثلت تلك الكمية كلها جميع المخزونات المعروفة من الزيوت الغنية بالسافورول في كمبوديا، وكانت ثاني أكبر كمية أتلقت منذ أن أعلنت السلطات الكمبودية في عام ٢٠٠٧ أن تداول هذه الزيوت غير قانوني. ومع أنه لا يوجد حالياً أي دليل يشير إلى أن الزيوت الغنية بالسافورول المضبوطة في كمبوديا معدة لصنع مادة المدمم بصفة غير مشروعة، فإن الهيئة تشجع حكومات البلدان التي لديها أصناف من النباتات الغنية بالسافورول أو إنتاج من السافورول أو مزروعات وإنتاج معاً على أن تظل يقظة إزاء إمكانية تسريب هذه المواد لأغراض صنع المخدرات بصفة غير مشروعة.

٥- المواد غير المجدولة والاتجاهات السائدة في مجال الصنع غير المشروع

٦٢- بسبب تشديد الضوابط الرقابية على السلائف الكيميائية التقليدية، ازداد لجوء المجرمين إلى البدائل الكيميائية غير المجدولة، الموجودة في شكل سلائف أولية أو مواد وسيطة، في مجال صنع المنشطات الأمفيتامينية على نحو غير مشروع. وقد انطوى حدث واسع النطاق على ضبط ما يزيد على طن واحد في بلجيكا من مادة ألفا-فينيل أسيتو أسيتونيتريل، وهي مادة سليفة وسيطة تُستخدم لتركيب مادة ١-فينيل-٢-بروبانول، وكانت الشحنة بسبيل تهريبها من جنوب شرق آسيا إلى هولندا في آب/أغسطس ٢٠١٠. وشملت واقعة أخرى تعليق شحنة من مادة الحمض الماندلي، وهي مادة سليفة لحمض فينيل الخلل. ثم أُفرج عن الشحنة فيما بعد. وأبلغت السلطات الهولندية عن كشف غليسيديات ميثيل مادة ٣،٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، في مختبر غير مشروع جنوبي البلد في نيسان/أبريل ٢٠١٠؛

بلغ إجمالي حجمها ٨٤٠ ١٠١ لتراً. وبلغ حجم شحنة واحدة كانت موجهة من إسبانيا إلى البرازيل ما يزيد على ١٤٥٠٠ لتر. وكان ثلثا حجم التجارة في مادة السافورول في شكل زيوت غنية بالسافورول.

الاتجار غير المشروع

٦٠- لا تزال أعداد وأحجام الشحنات المشبوهة والمضبوطات من السافورول والزيوت الغنية بالسافورول التي أبلغت عنها الهيئة ضئيلة بالمقارنة بمستويات صنع عقار ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين بصفة غير مشروعة. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، كشفت صفتان مشبوهتان اشتملتا على ما مجموعه ١٨٠ لتراً من السافورول من الولايات المتحدة كانتا موجهتين إلى المكسيك أبلغ عنهما بواسطة نظام "بن أونلاين". ولم يبلغ أي بلد عن وقف شحنات من السافورول في الاستمارة دال، ولكن السلطات المعنية في خمسة بلدان أبلغت الهيئة عن مضبوطات من هذه المادة في عام ٢٠٠٩، كان مجموعها ١٠٥٠ لتراً، منها ٩٢٩ لتراً ضُبطت في ليتوانيا. كما أبلغت السلطات في أستراليا وكندا والمملكة المتحدة وهولندا عن مضبوطات أصغر حجماً من السافورول والإيسوسافورول، يتراوح مقدارها بين ٥ لترات و٨٠ لتراً. وكان يُعتقد أن إحدى المضبوطات الأسترالية، التي بلغ حجمها ٤،٥٦ لترات، كانت واردة من بابوا غينيا الجديدة؛ وهي الحالة المسجلة الأولى من ذلك البلد ذات الصلة بالاتجار غير المشروع بالسافورول.

٦١- وقد وضعت كمبوديا، باعتبارها واحداً من ثلاثة بلدان في جنوب شرقي آسيا، لوائح تنظيمية محدّدة بشأن مراقبة إنتاج الزيوت الغنية بالسافورول والتجارة فيها، وخصوصاً لأسباب بيئية وإيكولوجية، فهي البلد الوحيد الذي اقترن اسمه بمضبوطات كبيرة الحجم من السافورول والزيوت الغنية بالسافورول في الأعوام الأخيرة. وعقب ضبط كميات بلغت ٥٧٠ لتراً في عام ٢٠٠٦، و٣٢٦٠ لتراً في

متاحة بيسر. وهناك شحنتان إضافيتان تزيدان على ٤٥ طناً من أسيتات فينيل الإيثيل، وهو واحد من مشتقات حمض فينيل الخل، المشمولة بالتشريع المكسيكي، أوقفتها سلطات الجمارك في بليز في نيسان/أبريل ٢٠١٠، بناءً على طلب المكسيك، بلد الوجهة المقصودة. ولكن، نظراً لعدم وجود تشريع وطني في هذا المجال في بليز يخضع له ضبط المواد غير المحدولة أو إتلافها، فإن سلطات ذلك البلد أعادت تصدير المادة ثانية إلى المصدر. وقد لاحظت الهيئة على مر السنين أن اختلاف التدابير الرقابية في مختلف البلدان قد أحدث حالات مثل الحالة الملحوظة فيما يخص بليز، وهي تشجع كل الحكومات، بما فيها حكومات بلدان العبور، على مواءمة تشريعاتها وضمان ملاءمتها من أجل مواجهة التحديات الناشئة. وتوصي الهيئة أيضاً حكومة الصين والحكومات التي لم تقم بعد بالرصد الدقيق لإسترات حمض فينيل الخل وإسترات أمحاض عضوية مجدولة أخرى (أي حمض الأثرانيليك وحمض ن-أسيتيل أثرانيليك) بأن ترصد تلك المواد بالطريقة نفسها التي ترصد بها الأمحاض ذاتها.

٦٥ - وأبلغت عدة حكومات في الاستمارة دال عن اتجاهات طارئة في مجال الصنع غير المشروع. فقد أبلغت السلطات في إسبانيا وألمانيا والمكسيك الهيئة عن أحداث كُشف فيها صنع مادة حمض فينيل الخل في مواقع مختبرات غير مشروعة. وعلى وجه التحديد، أبلغت السلطات الإسبانية والألمانية عن حالات لصنع الأمفيتامين على نحو غير مشروع، شملت مادتي حمض فينيل الخل وأميدريد الخل. كما أبلغت الهيئة عن ثلاث أحداث حصلت في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وتتعلق صنع الأمفيتامين على نحو غير مشروع في يريفان، عاصمة أرمينيا، وشملت ما مجموعه ٢٦٥ كغم من حمض فينيل الخل، و ١٥٠ كغم من مادة ١-فينيل-٢-بروبانول، و ١٢ كغم من الأمفيتامين الجاهز. وفي سياق تنامي الاتجاه نحو كشف مادة حمض فينيل الخل في مختبرات غير مشروعة، فإن الهيئة تشجع كل الحكومات على أن

وتندرج هذه المادة في فئة المواد التي تُستعمل لغرض التمويه الكيميائي للسلائف المجدولة ويمكن إعادة تحويلها بسهولة، حسبما ورد وصفه في تقرير الهيئة لعام ٢٠٠٩. وقد عد ذلك الكشف أول واقعة تتعلق بهذه المادة في هولندا وتلتها عدة ضبطيات في هولندا وسلوفاكيا. وكُشفت مادة غليسيدات ميثيل مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول أولاً ثم حُدّدت خصائصها بنجاح في أستراليا في عام ٢٠٠٤.

٦٣ - وإضافة إلى تقارير إبلاغ عن مضبوطات معزولة من المواد الكيميائية البديلة غير المجدولة، حصلت تطورات أيضاً تنم عن تطور متسلسل نشأ عن اعتماد تدابير تشريعية أو رقابية في هذا الميدان. وهذا ما يلاحظ في المكسيك وبلدان أخرى في أمريكا الوسطى، حيث جرى تدرجياً تشديد الضوابط الرقابية على السلائف، من حيث المواد المشمولة والمناطق الجغرافية على حد سواء. وكان من بين ردود الفعل على هذه التدابير التنظيمية الرقابية انتقال مواقع الصنع غير المشروع، كما تجلّى في أولى مختبرات صنع الميثامفيتامين غير المشروع في هندوراس وغواتيمالا التي أبلغ عنها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تقريره لعام ٢٠٠٨، وظهور مواد كيميائية يمكن أن تُستخدم بدائل عن المواد الخاضعة لمراقبة أشد صرامة.

٦٤ - وفي المكسيك، منذ أن فرض الحظر على منتجات الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في عام ٢٠٠٨، وخصوصاً عقب اعتماد تشريعات بشأن مادة حمض فينيل الخل وأملاحها ومشتقاتها في عام ٢٠٠٩، ضُبطت كميات كبيرة من تلك المواد، بلغت ذروتها في شحنة قدرت بنحو ٤٥٠ طناً في عام ٢٠١٠. ولم يتضح بعد ما إذا كانت تلك الشحنتات، وأغلبها وارد من شنغهاي في الصين، موجهة لأغراض صنع مادة فينيل-١-بروبانول-٢، ثم الميثامفيتامين لاحقاً، على نحو غير مشروع، ولكن عدداً من مشتقات مادة حمض فينيل الخل، وخصوصاً إسترات هذه المادة، يمكن تحويلها ثانية إلى مادة حمض فينيل الخل باستخدام وسائل

وهولندا. وبالنظر إلى استمرار ورود إشعارات تُبلغ عن مواد غير مجدولة، فإن الهيئة تحث كل الحكومات على اعتماد آليات من أجل منع استعمال هذه المواد في صنع المخدرات والعقاقير بصفة غير مشروعة. وفي هذا الصدد، تسترعي الهيئة انتباه كل الحكومات إلى آخر صيغة من القائمة الدولية المحدودة للمواد غير المجدولة المراد إخضاعها لمراقبة خاصة، المتاح الحصول عليها بناءً على الطلب والتي يمكن الوصول إليها في الصفحة المقيّد الاطلاع عليها في موقع الهيئة الشبكي.

باء- المواد المستعملة في صنع الكوكايين بصفة غير مشروعة

برمنغنات البوتاسيوم التجارة المشروعة

٦٧- بعد تناقص حجم التجارة العالمية في مادة برمنغنات البوتاسيوم، كما لوحظ في تقرير الهيئة لعام ٢٠٠٩، عادت هذه التجارة في عام ٢٠١٠ إلى المستويات التي بلغت في أعوام سابقة: ففي الفترة ما بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أبلغت الهيئة عن ٦٢٤ ١ شحنة من برمنغنات البوتاسيوم، وصل مجموع كمياتها إلى ٢٧ ٧٤٨ طناً، وكانت موجهة من ٣٠ بلداً مصدراً إلى ١٣٢ بلداً مستورداً. وتجري التجارة العالمية في برمنغنات البوتاسيوم بصفة رئيسية خارج منطقة أمريكا اللاتينية؛ ذلك أن بليز هي البلد الوحيد الذي ينتمي إلى هذه المنطقة من ضمن البلدان المستوردة الرئيسية الخمسة.

الاتجار غير المشروع

٦٨- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، استفسرت الهيئة عن مشروعية ٣٨ شحنة موجهة إلى ٢٥ بلداً، بلغ مجموع كمياتها ١ ٠٩٦ طناً من مادة برمنغنات البوتاسيوم. وقد

تركز بصفة خاصة على كشف المواد الكيميائية اللازمة لتحويل حمض فينيل الخل إلى ١-فينيل-٢-بروبانول، وخصوصاً أميدريد الخل.

٦٦- وأبلغت السلطات البلجيكية والليتوانية وسلطات هونغ كونغ، الصين، من خلال الاستمارة دال، عن تفكيك مختبرات لصنع مادة ١-فينيل-٢-بروبانول. وفي المختبرات التي جرى كشفها في كل من ليتوانيا وهونغ كونغ، كان الهدف المشبوه الذي يتوخاه القائمون على المختبرات غير المشروعة هو تجهيز الميثامفيتامين، مما يعزز الاشتباه في حدوث عودة إلى طرائق الصنع القائمة على استخدام مادة ١-فينيل-٢-بروبانول لأغراض صنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع في مناطق أخرى من العالم، بعد أن أثبتت مثل هذه الشكوك من قبل فيما يتعلق بالمكسيك. وفي الوقت نفسه، فإن المعلومات عن مواد كيميائية غير مجدولة وعن طرائق الصنع غير المشروع، التي قُدمت إلى الهيئة في الاستمارة دال من خلال قنوات أخرى، تؤكد استمرار شيوع صنع الميثامفيتامين من السودايفيدرين والإيفيدرين، بما في ذلك في شكل مستحضرات صيدلانية، وذلك باستخدام طرائق صنع مستقرّة. كما تشير البيانات المقدّمة من بعض الحكومات إلى طرائق غير تقليدية في صنع عقاري الأمفيتامين أو الميثامفيتامين أو كليهما انطلاقاً من مادة بنزالديهايد أو صنع مادة ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين (الملدم)، مع وجود أدلة تثبت استخدام السافرول كمادة أولية؛ أو تشير إلى صنع أصناف أقل شيوعاً من المنشطات الأمفيتامينية بصفة غير مشروعة، ومنها مثلاً مادة ٤-برومو-٢،٥-ثنائي ميثوكسي فينيثيلامين (2C-B) من مادة ميثوكسي بنزالديهايد، حسبما أبلغت عنه السلطات الهنغارية. كما شملت البلدان التي أبلغت، في الاستمارة دال، عن مضبوطات من المواد الكيميائية غير المجدولة، الاتحاد الروسي وإسبانيا وأستراليا وألمانيا والبرازيل وبلجيكا والجمهورية التشيكية وسلوفاكيا والفلبين وكندا وكولومبيا وليتوانيا والمكسيك ونيوزيلندا

وقدرها ٥٩٥ كغم من منغيز البوتاسيوم مع عدم وجود مضبوطات من ثاني أكسيد المنغيز - لا تسمح بتقدير مدى صنع برمنغنات البوتاسيوم على نحو غير مشروع. ومن ثمّ يمكن أن يُستنتج أن تسريب برمنغنات البوتاسيوم من قنوات التوزيع الداخلية مع ما يحدث لاحقاً من تهريبه عبر الحدود لا يزال مصدراً آخر للحصول على هذه المادة لاستعمالها في صنع الكوكايين على نحو غير مشروع.

٧١- كما أبلغت عدّة بلدان، داخل منطقة أمريكا اللاتينية وخارجها على حدّ سواء، عن مضبوطات من عدد من المواد المدرجة في الجدول الأول والجدول الثاني، وكذلك من مواد غير مجدولة، وخصوصاً فيما يتعلق بتنقية الكوكايين بعد تهريبه والغشّ فيه أيضاً. وأبلغت المنظمة العالمية للجمارك عن واقعتين، أوقفت خلالهما سلطات كوت ديفوار شحنتين بلغت كمية إحداهما ٢٠٠ ١ لتر من الأسيتون والأخرى ٦٠٠ ٢ لتر من ميثيل إيثيل كيتون، موجّهتين إلى بنن وغينيا، على التوالي، ويُفترض أن القصد منهما أن يستخدمتا لتنقية الكوكايين؛ وهما واقعتان تذكّران بأن الأنشطة غير المشروعة ذات الصلة بصنع الكوكايين يمكن أن تجري في أيّ مكان على امتداد دروب تهريب الكوكايين. ولذلك فإن الهيئة تحثّ كل الحكومات على توجيه انتباه خاص إلى شحنات المواد الكيميائية التي يمكن استخدامها في صنع الكوكايين بصفة غير مشروعة، وبخاصة مذيبات الاستخلاص.

٧٢- وبسبب قلّة أحداث تسريب مادة برمنغنات البوتاسيوم من التجارة الدولية وانخفاض مستويات الضبطيات وعدم اكتمال الصورة عن مصادرها وأنماط الاتجار بها في منطقة أمريكا اللاتينية، فإن هناك حاجة ملحّة تقتضي إلى اتخاذ إجراءات في هذا الصدد. وبناء على توصية صادرة عن الهيئة في تقريرها لعام ٢٠٠٩، وضعت فرقة العمل الخاصة بمشروع التلاحم ("كوهيجن")، خلال اجتماعها المعقود في بوغوتا، خطة عمل تشتمل على طائفة واسعة من تدابير التنظيم الرقابي وإنفاذ القوانين التي تتناول كل ما له صلة

أوقفت شحنات موجّهة إلى موزامبيق وإلى الجمهورية العربية السورية كان مجموع كمياتها ٤١,٥ طناً. وتلاحظ الهيئة ازدياد تنبّه السلطات المختصة إلى شحنات برمنغنات البوتاسيوم الموجّهة إلى مناطق أخرى غير أمريكا اللاتينية، وخصوصاً المناطق الواقعة على دروب الاتجار بالكوكايين، وتنبّه بهذه اليقظة.

٦٩- وفي الوقت نفسه، استمرّ الانخفاض في ضبطيات برمنغنات البوتاسيوم المبلّغ عنها، فقد وصلت إلى أدنى مستوى لها خلال خمسة أعوام، إذ إن الكمية المضبوطة لم تزد إلا قليلاً على ٢٥ طناً في عام ٢٠٠٩. وهذه الكمية أبلغ عنها ما مجموعه ١١ بلداً، مقارنة بمتوسط بلغ ١٥ بلداً طيلة الأعوام الأربعة الماضية؛ وهذا يمثّل نحو نصف إجمالي الكمية المبلّغ عنها في عام ٢٠٠٩ وما نسبته ١٥ في المائة من الذروة المسجلة في عام ٢٠٠٨. وهذا الاتجاه التنازلي يجسّد أساساً انخفاض المضبوطات في كولومبيا، التي تراوحت نسبتها بين ٩٠ في المائة و٩٤ في المائة من المضبوطات العالمية من برمنغنات البوتاسيوم في الأعوام الأخيرة. وتأتي بيرو وإكوادور، اللتين ضُبط فيهما نحو ١,٨ طن ونحو ٥٠٠ كغم في عام ٢٠١٠، في المرتبتين الثانية والثالثة في إحصاءات المضبوطات. وكما لوحظ في تقارير سابقة، من المحتمل أن تكون بعض مضبوطات برمنغنات البوتاسيوم خارج منطقة أمريكا الجنوبية مرتبطةً بصنع المنشطات الأمفيتامينية لا بصنع الكوكايين.

٧٠- وأبلغت السلطات الكولومبية، أثناء اجتماع فرقة العمل الخاصة بمشروع التلاحم ("كوهيجن") الذي عُقد في بوغوتا في حزيران/يونيه ٢٠١٠، أنها تقدّر أن ما يتراوح بين ٦٠ و٨٠ في المائة من برمنغنات البوتاسيوم المستخدم لصنع الكوكايين على نحو غير مشروع يُصنع هو نفسه على نحو غير مشروع، وكثيراً ما يتم ذلك في مختبرات صنع الكوكايين ذاتها. ولكن كمية برمنغنات البوتاسيوم التي أبلغت عنها السلطات الكولومبية في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٩ -

٢٠٠٨ بكمية إجمالية عالمية وصلت إلى ٣٠٠ ١٩٩ لتر. وبلغت نسبة المضبوطات في سلوفينيا وهنغاريا معاً ٧٥ في المائة من حجم المضبوطات في ذلك العام، أي ما يقارب ١٥٠ ٠٠٠ لتر. وقد بلغ حجم المضبوطات العالمية المبلغ عنها في عام ٢٠٠٩ ما يناهز ٢١ ٠٠٠ لتر. وأبلغت البلدان التالية، في الاستمارة دال، عن ضبط كميات من مادة أميدريد الخل تجاوز سعتها ١ ٠٠٠ لتر: اليابان (٤٢٤ ٨ لتر)، وباكستان (٥٣٢ ٤ لتر)، والإمارات العربية المتحدة (٤ ٠٠٠ لتر)، والهند (١٠٣٨ لتر).

٧٥- غير أن تطوّر الاتجاهات السائدة فيما يتعلق بضبطيات مادة أميدريد الخل، وبخاصة منذ عام ٢٠٠٧، ينبغي أن يُنظر إليه في سياقه: ففي عام ٢٠٠٧، لجأت عدّة دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي وتركيا إلى القيام بجهود مشتركة في التحقيقات أدّت إلى سلسلة من ضبطيات مادة أميدريد الخل، منها ضبطيات في سلوفينيا وهنغاريا في عام ٢٠٠٨. واستمرت ضبطيات هذه المادة في عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠ حيث ضُبط ما قدره ٨٠٠ لتر في سلوفاكيا وما يناهز ٢٠ ٠٠٠ لتر في بلغاريا، على التوالي. ويتضح من استمرار الضبطيات في المنطقة أن ثمة حاجة إلى بذل جهود مطّردة بغية الحفاظ على المفعول الرادع للمتّجرين عن استهداف البلدان الأوروبية بحثاً عن مصادر الحصول على هذه المادة.

٧٦- ومن العناصر الهامة الأخرى في هذا الصدد ازدياد الوعي بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بضرورة معالجة مشكلة عمليات تسريب المادة محلياً من السوق داخل الجماعة. وتشير الهيئة إلى تقرير عن تنفيذ وإعمال التشريعات المتعلقة بسلائف المخدّرات، التي اعتمدها المفوضيّة الأوروبيّة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وهو تقرير يشير إلى جملة أمور منها بعض مواطن القصور في الضوابط الرقابية على السلائف، وخصوصاً فيما يتعلق بمراقبة التجارة المحلية في مادة أميدريد الخل. ويوصي التقرير بعدة تدابير تصحيحية اختيارية، منها تعديل التشريعات

بالمواد الكيميائية المدرجة في الجدولين الأول والثاني، وكذلك المواد غير المجدولة. وتتضمن الخطة، على وجه التحديد، توصيات بشأن استثمار موارد في تحسين المعرفة بالاحتياجات الوطنية المشروعة من برمنغنات البوتاسيوم وأغراض استعماله، والشركات المأذون لها بالتعامل بهذه المادة؛ وبشأن استخدام نظام "بن أونلاين"؛ وتبادل المعلومات عن الشحنات من المواد غير المجدولة ذات الصلة بهذا المجال. وتشجّي الهيئة على الجهود التي تضطلع به فرقة العمل، وتحتّها كما تحث كل الحكومات المعنية على تنفيذ خطة العمل في أسرع وقت ممكن عملياً.

جيم- المواد المستعملة في صنع الهيروين بصفة غير مشروعة

مادة أميدريد الخل

التجارة المشروعة

٧٣- أثناء الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، قدّمت السلطات في ٢٧ بلداً مصدراً ما يزيد على ١ ٢٣٠ إشعاراً سابقاً لتصدير شحنات من مادة أميدريد الخل. وكانت تلك الشحنات موجّهة إلى ٨٦ بلداً وإقليماً مستورداً واشتملت على ما مجموعه ٢١٥ ٠٠٠ لتر من أميدريد الخل.

الاتّجار غير المشروع

٧٤- اتّسمت أحجام المضبوطات من مادة أميدريد الخل التي أُبلغت الهيئة عنها في الاستمارة دال بكثير من التذبذب على مدى الخمسة عشر عاماً الماضية. فبعد أعوام من الانخفاض خلال الفترة ما بين عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٦، أدّت الجهود المتّسقة التي بذلتها الحكومات، وكذلك عدد من التدابير العملية، إلى تناقص تدريجي في أحجام مضبوطات أميدريد الخل خلال الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، حيث بلغت ذروتها في عام

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وأيار/مايو ٢٠١٠، شملت ما مجموعه ٣٨٠ لتراً من أمفيدريد الخل، وكان منشأ الشحنات المضبوطة من شمال العراق. وقد أدّى التعاون بين الحكومة العراقية وسلطات البلدان المصدرة إلى منع تسليم عدّة شحنات من أمفيدريد الخل، معظمها كانت موجهة إلى شركات غير معروفة سابقاً في ذلك البلد. وكانت آخر الصفقات المشبوهة تتعلق بشحنتين بلغت كميتتهما ٧٠٠٠ لتر من أمفيدريد الخل في آذار/مارس ٢٠١٠ وأكثر من ٩٢٠٠٠ لتر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، كانت السلطات في إسبانيا والصين، على التوالي، قد قامت بإيقافهما وتعليق تسليمهما. وإذا ما أخذت تلك الشحنات مجتمعة في الاعتبار يتبين أن هناك أدلة تشير إلى أن العراق لا يزال مستهدفاً من جانب المتجرين. وتعرب الهيئة عن تقديرها لإسهام حكومة العراق في وقف الشحنات المشبوهة. غير أن الهيئة تودّ أيضاً أن تعرب عن قلقها من عدم متابعة التحقيقات من أجل تحديد هوية المسؤولين عن إصدار طلبات مشبوهة في البلد.

٧٩- وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، حدثت تغييرات في البلدان التي يستهدفها المتجرين: فقد استطاعت السلطات الألمانية، بفضل ما دأبت على القيام به من أنشطة وقائية، أن تبلغ عن حدوث نقصان في عدد الطلبات المشبوهة على مادة أمفيدريد الخل المزمع توجيهها إلى بلدان في غرب آسيا، وذلك بعد أن بلغت تلك الطلبات ذروتها في عام ٢٠٠٨. وفي الوقت نفسه، ما زالت السلطات في إسبانيا تتلقى طلبات مشبوهة للحصول على أمفيدريد الخل، كما بدأ تلقيها في هولندا، مع وجود صلات تربطها بعدة بلدان في غرب آسيا. وحُدّدت جمهورية كوريا في عام ٢٠٠٨ التي ضبطت في غرب آسيا وهي في طريقها إلى أفغانستان. ومع أنه لم يكن ثمة مضبوطات حديثة ذات حجم ذي بال في ذلك البلد، فإن هناك أدلة على استمرار استهداف جمهورية كوريا باعتبارها مصدراً للأمفيدريد الخل، كما

الحالية الخاصة بمواد السلائف. وتلاحظ الهيئة الجهود التي يبذلها الاتحاد الأوروبي من أجل تعزيز كفاءة آليات مراقبة السلائف المعمول بها في المنطقة، وتودّ أن تشجّع المفوضية الأوروبية والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على اتخاذ المزيد من التدابير من أجل منع تسريب السلائف الكيميائية من أقاليمها لأغراض صنع المخدرات والعقاقير على نحو غير مشروع.

٧٧- ولا تنطوي المضبوطات التي أبلغت عنها السلطات في كلٍّ من أفريقيا والقارة الأمريكية وأوقيانوسيا في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٩ إلا على كميات محدودة الأحجام (تقل عادةً عن ١٠ لترات)، باستثناء المكسيك. وفي إطار عملية جمع وتبادل البيانات والاستخبارات (DICE-2)، أبلغت السلطات المكسيكية الهيئة عن مضبوطات بلغ مجموعها قرابة ٣٢٥٠ لتراً. وأبلغت السلطات التركية عن ضبط ١٣٠٠٠ لتر من أمفيدريد الخل، وبذلك كان عام ٢٠٠٩ العام الثالث على التوالي الذي تجاوزت فيه مضبوطات أمفيدريد الخل في ذلك البلد ١٠٠٠٠ لتر. وأبلغت سلطات باكستان عن ضبط ٤٦٠٠ لتر من مادة أمفيدريد الخل المهربة وهي في طريقها إلى أفغانستان في تموز/يوليه ٢٠٠٩. ثمّ فيما بعد في آذار/مارس ٢٠١٠، ضبطت السلطات الباكستانية كمية إضافية قدرها ١٤٦٠٠ لتر من المادة، وكانت في طريقها من الصين إلى أفغانستان، مروراً بالهند والإمارات العربية المتحدة. وفي إطار عملية المرحلة الثانية من المبادرة الإقليمية الهادفة إلى مكافحة الاتجار بتوفير وسائل الاتصال والخبرة الفنية والتدريب (TARCEP-II)، سجّل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة نحو ٤٠٠ لتر من مادة أمفيدريد الخل ضبطتها السلطات الأفغانية في أفغانستان، وما يزيد على ١٠٠٠ لتر ضبطتها القوات الأجنبية في ذلك البلد في عام ٢٠٠٩.

٧٨- وأبلغت السلطات في جمهورية إيران الإسلامية الهيئة أيضاً عن ثلاث ضبطيات مترابطة، خلال الفترة ما بين

السلائف. ولذلك يتعذر على الهيئة مجدداً تأكيد مقادير السلائف التي ضُبِطت في البلد في عام ٢٠٠٩. وتحت الهيئة حكومة أفغانستان على تحسين المعلومات التي تقدمها إلى الهيئة امتثالاً للمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ فيما يخصّ المضبوطات.

المواد غير المجدولة

٨٢- أبلغت الهيئة في أيار/مايو ٢٠١٠ عن شحنة من مادة كلوريد الأسيتيل بلغت كميتها ١٧ ٦٠٠ لتر لم تأذن باستيرادها السلطات الإيرانية. وأبلغت السلطات الكولومبية، في الاستمارة دال لعام ٢٠٠٩، عن ضبط ١ ٥٠٠ لتر من مادة حمض الخل زُعم أنها سوف تُستعمل في صنع الهيروين على نحو غير مشروع. وفي إطار المرحلة الثانية من عملية المبادرة الإقليمية الهادفة إلى مكافحة الاتجار بتوفير وسائل الاتصال والخبرة الفنية والتدريب، سجّل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ضبطيات من مواد كيميائية غير مجدولة في عام ٢٠٠٩، منها ٥ أطنان من مادة كلوريد الأسيتيل في باكستان؛ و٢٣,٥ طناً من الكافيين؛ و٢,٢ طن من كربونات الصوديوم في أفغانستان؛ و١ ٥٠٠ لتر من حمض الخل في الصين. وهذه المواد الكيميائية يمكن استعمالها في مراحل مختلفة من عملية صنع الهيروين على نحو غير مشروع، بما خلطه بشوائب أخرى، ويشبه أنها تُستعمل كسليفة كيميائية أو مادة بديلة لمادة أمفيدريد الخل. وتودّ الهيئة أن تذكر الحكومات بإجراء تحقيقات كاملة بشأن الصفقات والمضبوطات المشبوهة من المواد غير المجدولة، وبتقديم تقرير عن نتائج تلك التحقيقات إلى الهيئة، وذلك بغية تحسين فهم المواد الكيميائية التي تُستعمل حالياً في صنع الهيروين على نحو غير مشروع، ومصادرها، باعتبار ذلك أساساً لوضع تدابير التصدي الوافية بالغرض.

يتجلى ذلك في ضبط كمية قدرها ٣٩٠ لتراً من تلك المادة في الإمارات العربية المتحدة.

٨٠- ومن حين إلى آخر، يُلاحظ أن شركات في بلدان ليست في عداد مستوردي هذه المادة التقليديين، مثل البحرين وجيبوتي والكويت والمملكة العربية السعودية، تصدر طلبات للحصول على مادة أمفيدريد الخل بكميات أكبر بمئات الأضعاف من حجم متوسط مستوردات البلد السنوية. وفي هذا الصدد، فإن الهيئة يساورها القلق لأن السلطات المختصة لم تجب دائماً على استفساراتها بخصوص مشروعية الشحنات المشبوهة أو لم تستطع تقديم معلومات مُرضية عن الغرض النهائي المقترح لاستعمال هذه المادة في البلد. وتودّ الهيئة أن تذكر السلطات المختصة الوطنية بأنه في حالات استيراد كميات كبيرة معزولة من مادة أمفيدريد الخل من قبل شركات غير معروفة تقع في بلدان كانت تستورد في الماضي كميات ضئيلة من هذه المادة، فإن ادّعاءات المستورد بأن تلك المادة سوف تُستعمل لأغراض "الاستهلاك أو التوزيع الداخلي" لا ينبغي أن تُعتبر إثباتاً كافياً على مشروعيتها من دون إجراء المزيد من التحقيقات في الموضوع.

٨١- وتلاحظ الهيئة أيضاً الجهود المتصلة التي تبذلها حكومة أفغانستان من أجل التصدي لتهريب المواد الكيميائية المستخدمة في صنع الهيروين على نحو غير مشروع إلى داخل البلد، كما تتجلى في مشاركة أفغانستان في المرحلة الثانية من عملية المبادرة الإقليمية الهادفة إلى مكافحة الاتجار بتوفير وسائل الاتصال والخبرة الفنية والتدريب (TARCEP-II) في عام ٢٠٠٩، وكذلك الاستناد إلى الفقرة ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ بشأن كل المواد المذكورة في الجدول الأول والجدول الثاني من تلك الاتفاقية. وتثني الهيئة على حكومة أفغانستان وتقدير لها هذه الإنجازات، ولكنها تلاحظ في الوقت نفسه أنها لا تزال مقصّرة في تقديم المعلومات الإلزامية في الاستمارة دال بشأن المضبوطات من

المخدرات على نحو غير مشروع. وحرصا على مراقبة هذه الظاهرة، فإن الهيئة تحث جميع الحكومات على القيام بما يلي:

(أ) وضع تدابير من أجل الرصد الدقيق أو المراقبة الدقيقة لمشتقات المواد الخاضعة للمراقبة وغيرها من أشكال تلك المواد، وخصوصا استرات حمض فنييل الخل، وكذلك للمصادر الطبيعية لمنتجات المواد الخاضعة للمراقبة، مثل الإيفيدرا، بنفس الطريقة التي تراقب بها المواد نفسها؛

(ب) العمل مع أوساط الصناعة على وضع مدونة طوعية للممارسات تهدف إلى منع تسريب تلك المواد نحو صنع المخدرات بصفة غير مشروعة، استنادا إلى المبادئ التوجيهية بشأن صوغ مدونة طوعية للممارسات في الصناعة الكيميائية (٢٠٠٩)، الصادرة عن الهيئة؛

(ج) الاطلاع بانتظام على أحدث نسخة للقائمة المحدودة للمواد غير المجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة، التي تتعهد بها الهيئة.

٨٧- ومع الترحيب بتنامي الاهتمام الذي توليه الحكومات لشحنات الإيفيدرين والسودوإيفيدرين في شكل مستحضرات، فإن الهيئة تلاحظ أن محتوى تلك المستحضرات من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين التي أُبلت عنها في السنوات الأخيرة قد تراوح من ٣٠ ملغم إلى ٣٠٠ ملغم. ولذا تطلب الهيئة إلى تلك الحكومات أن تولى الاعتبار الواجب، فيما تبذله من جهود للتحقق من شحنات المستحضرات المحتوية على الإيفيدرين والسودوإيفيدرين، لمحتوى تلك المستحضرات.

٨٨- ويعتبر توفير التقديرات من الاحتياجات المشروعة أداة ضرورية لكشف محاولات تسريب السلائف الكيميائية. وتحث الهيئة الحكومات على مواصلة تعزيز آلياتها الخاصة بمراقبة سلائف المنشطات الأمفيتامينية، بما في ذلك من خلال تقديم تقديرات احتياجاتها المشروعة، مما يقلل من احتمالات التسريب. ولعل الحكومات تؤدّي، لدى إعداد

دال- المواد المستعملة في صنع المخدرات
والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة

قلويات الإيرغوت وحمض الليسرجيك

التجارة المشروعة

٨٣- خلال الفترة ما بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ و٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أُبلغ عن ٣٣٠ شحنة من قلويدات الإيرغوت (الإيرغوتامين والإيرغومتريين وأملاحهما) وصلت كميتها الإجمالية إلى ٢ ٧٦٣ كغم و١٠٧ لترات؛ وقد صدرت اثنا عشرة بلدا إلى ٤٩ بلداً مستورداً. وإضافة إلى ذلك، سجّلت تسع شحنات من حمض الليسرجيك بلغت كميتها الإجمالية ٨,٥ كغم أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

الأتجار غير المشروع

٨٤- أبلغت السلطات في الاتحاد الروسي وأستراليا وإيرلندا، في الاستمارة دال، عن مضبوطات من حمض الليسرجيك بلغ مجموعه ٣٢٢ غراماً، ضُبطت منها ٣٠٠ غرام في إيرلندا. وإضافة إلى ذلك، أبلغت كل من أستراليا وأوكرانيا عن ضبط كميات صغيرة من الإيرغوتامين والإيرغومتريين، على التوالي.

رابعاً- الاستنتاجات

٨٥- تلاحظ الهيئة، استنادا إلى الأدلة المتاحة لها، زيادة محاولات المتجرّين الرامية إلى تسريب السلائف الكيميائية من قنوات التوزيع المحلية. وتُهب الهيئة بجميع الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨، ولا سيما بلدان الاتجار الرئيسية، أن ترصد بفعالية صنع السلائف الكيميائية والاتجار بها وتوزيعها واستعمالها النهائي على الصعيد المحلي.

٨٦- وردّا على تشديد تدابير الرقابة على السلائف المجدولة، لاحظت الهيئة أن المتجرّين أصبحوا يلجئون على نحو متزايد إلى استخدام المواد غير المجدولة (بما فيها مشتقاتها) كبديل عن المواد الخاضعة للمراقبة الدولية من أجل صنع

تُهيب الهيئة بجميع الدول إلى مساعدة حكومة العراق على ضمان عدم استخدام أراضيها لأغراض تسريب مادة أمفيدريد الخل.

٩٠ - وتحت الهيئة الحكومات المعنية، وخصوصاً حكومة أفغانستان، على تحسين المعلومات المقدّمة إلى الهيئة امتثالاً منها للمادة ١٢ من اتفاقية ١٩٨٨ بشأن الضبطيات، وعلى المشاركة والإسهام بنشاط في عمليات وأنشطة مكافحة المخدرات المحددة زمنياً التي يُضطلع بها في هذا المجال في إطار مشروع التلاحم ("كوهيجن").

٩١ - وترحب الهيئة بخطة العمل التي وضعتها فرقة العمل الخاصة بمشروع التلاحم ("كوهيجن") من أجل التصدي لمشكلة الاتجار بالمواد الكيميائية لأغراض الاستخدام في صنع الكوكايين بصفة غير مشروعة في جنوب أفريقيا. وتشجّع الهيئة جميع الحكومات المعنية على دعم مزيد من المبادرات الرامية إلى تنفيذ خطة العمل المذكورة.

تقديراتها، أن تنظر في الوثيقة المعنونة "المسائل التي يمكن للحكومات أن تنظر فيها لدى تحديد احتياجاتها السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوايفيدرين"، وهي متاحة في موقع الهيئة الشبكي (www.incb.org/pdf/e/precursors/Issues_that_Governments_may_consider_when_deter_mining.pdf).

٨٩ - وتقدر الهيئة الجهود التي ما فتئت فرقة العمل الخاصة بمشروع التلاحم ("كوهيجن") تبذلها من أجل كشف مسالك وطرائق الاتجار غير المشروع بالمواد الكيميائية المستخدمة في صنع الهيروين غير المشروع. وتلاحظ الهيئة أيضاً بروز العراق كنقطة عبور لتسريب مادة أمفيدريد الخل الموجهة نحو صنع الهيروين على نحو غير مشروع في غرب آسيا، وخصوصاً في أفغانستان. وتهيب الهيئة بالمفوضية الأوروبية إلى اعتماد تدابير رقابية شاملة وفعالة لمنع استمرار تسريب مادة أمفيدريد الخل بأسرع ما يمكن. كما

المحتويات

المرفقات

الصفحة

١	الأول- الأطراف وغير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسب المنطقة، في ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٠ ...
٨	الثاني- الحكومات التي قدّمت معلومات عملا بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ (الاستمارة دال) عن السنوات ٢٠٠٥-٢٠٠٩
١٥	الثالث- مضبوطات المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أُبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات
٣٩	الرابع- الحكومات التي قدّمت معلومات عن التجارة والاستعمالات والاحتياجات المشروعة فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ عن الأعوام ٢٠٠٥-٢٠٠٩
٤٧	الخامس- الاحتياجات السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين ومادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول و ١-فينيل-٢-بروبانول، وهي مواد يكثر استخدامها في صنع المنشّطات الأمفيتامينية
٥٢	السادس- الحكومات التي طلبت إشعارات سابقة للتصدير عملا بالفقرة ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨
٥٧	السابع- المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨
٥٨	الثامن- استعمال المواد المجدولة في صنع المخدّرات والمؤثّرات العقلية بصفة غير مشروعة
٦٣	التاسع- الاستعمالات المشروعة للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨
٦٦	العاشر- الأحكام التعاهدية الخاصة بمراقبة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدّرات والمؤثّرات العقلية بصفة غير مشروعة

المرفق الأول

الأطراف وغير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسب المنطقة،
في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

ملحوظة: يرد بين قوسين تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام.

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
أفريقيا	الجزائر (٩ أيار/مايو ١٩٩٥)	غينيا-الاستوائية الصومال
	أنغولا (٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥)	جمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥)
	بنين (٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧)	جيبوتي (٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠١)
	بوتسوانا (١٣ آب/أغسطس ١٩٩٦)	مصر (١٥ آذار/مارس ١٩٩١)
	بوركينافاسو (٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢)	إريتريا (٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢)
	بوروندي (١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣)	إثيوبيا (١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)
	الكاميرون (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١)	غابون (١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦)
	الرأس الأخضر (٨ أيار/مايو ١٩٩٥)	غامبيا (٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦)
	جمهورية أفريقيا الوسطى (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١)	غانا (١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠)
	تشاد (٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥)	غينيا (٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)
	جزر القمر (١ آذار/مارس ٢٠٠٠)	غينيا-بيساو (٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)
	الكونغو (٣ آذار/مارس ٢٠٠٤)	كينيا (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
ليسوتو	سان تومي وبرينسيبي	
(٢٨ آذار/مارس ١٩٩٥)	(٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦)	
ليبيريا	السنگال	
(١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)	(٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩)	
الجمهورية العربية الليبية	سيسيل	
(٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦)	(٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٢)	
مدغشقر	سيراليون	
(١٢ آذار/مارس ١٩٩١)	(٦ حزيران/يونيه ١٩٩٤)	
ملاوي	جنوب أفريقيا	
(١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)	(١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)	
مالي	السودان	
(٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)	(١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)	
موريتانيا	سوازيلند	
(١ تموز/يوليه ١٩٩٣)	(٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)	
موريشيوس	توغو	
(٦ آذار/مارس ٢٠٠١)	(١ آب/أغسطس ١٩٩٠)	
المغرب	تونس	
(٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)	(٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠)	
موزامبيق	أوغندا	
(٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨)	(٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٠)	
ناميبيا	جمهورية تنزانيا المتحدة	
(٦ آذار/مارس ٢٠٠٩)	(١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٦)	
النيجر	زامبيا	
(١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢)	(٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣)	
نيجيريا	زمبابوي	
(١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩)	(٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣)	
رواندا		
(١٣ أيار/مايو ٢٠٠٢)		
إجمالي المنطقة		
٥٣	٥١	٢

غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	المنطقة
إكوادور (٢٣ آذار/مارس ١٩٩٠)	أنتيغوا وبربودا (٥ نيسان/أبريل ١٩٩٣)	القارة الأمريكية
السلفادور (٢١ أيار/مايو ١٩٩٣)	الأرجنتين (١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣)	
غرينادا (١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)	جزر البهاما (٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩)	
غواتيمالا (٢٨ شباط/فبراير ١٩٩١)	بربادوس (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)	
غيانا (١٩ آذار/مارس ١٩٩٣)	بليز (٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٦)	
هايتي (١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥)	بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) (٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٠)	
هندوراس (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)	البرازيل (١٧ تموز/يوليه ١٩٩١)	
جامايكا (٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥)	كندا (٥ تموز/يوليه ١٩٩٠)	
المكسيك (١١ نيسان/أبريل ١٩٩٠)	شيلي (١٣ آذار/مارس ١٩٩٠)	
نيكاراغوا (٤ أيار/مايو ١٩٩٠)	كولومبيا (١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤)	
بنما (١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤)	كوستاريكا (٨ شباط/فبراير ١٩٩١)	
باراغواي (٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠)	كوبا (١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٦)	
بيرو (١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢)	دومينيكا (٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣)	
سانت كيتس ونيفيس (١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٥)	الجمهورية الدومينيكية (٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)	

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
	سانت لوسيا (٢١ آب/أغسطس ١٩٩٥)	الولايات المتحدة الأمريكية (٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٠)
	سانت فنسنت وجزر غرينادين (١٧ أيار/مايو ١٩٩٤)	أوروغواي (١٠ آذار/مارس ١٩٩٥)
	سورينام (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)	فنزويلا (جمهورية-البوليفارية) (١٦ تموز/يوليه ١٩٩١)
	ترينيداد وتوباغو (١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥)	
إجمالي المنطقة	٣٥	٣٥
آسيا	أفغانستان (١٤ شباط/فبراير ١٩٩٢)	تيمور-ليشتي
	أرمينيا (١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)	جورجيا (٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨)
	أذربيجان (٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)	الهند (٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠)
	البحرين (٧ شباط/فبراير ١٩٩٠)	إندونيسيا (٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩)
	بنغلاديش (١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠)	إيران (جمهورية-الإسلامية) (٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢)
	بوتان (٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٠)	العراق (٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٨)
	بروني دار السلام (١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)	إسرائيل (٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٢)
	كمبوديا (٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥)	اليابان (١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢)
	الصين (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩)	الأردن (١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٠)
	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (١٩ آذار/مارس ٢٠٠٧)	كازاخستان (٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧)
		الكويت (٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠)

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
قيرغيزستان	(٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)	المملكة العربية السعودية (٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢)
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	(١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)	سنغافورة (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧)
لبنان	(١١ آذار/مارس ١٩٩٦)	سري لانكا (٦ حزيران/يونيه ١٩٩١)
ماليزيا	(١١ أيار/مايو ١٩٩٣)	الجمهورية العربية السورية (٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١)
ملديف	(٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠)	طاجيكستان (٦ أيار/مايو ١٩٩٦)
منغوليا	(٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣)	تايلند (٣ أيار/مايو ٢٠٠٢)
ميانمار	(١١ حزيران/يونيه ١٩٩١)	تركيا (٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦)
نيبال	(٢٤ تموز/يوليه ١٩٩١)	تركمانستان (٢١ شباط/فبراير ١٩٩٦)
عمان	(١٥ آذار/مارس ١٩٩١)	الإمارات العربية المتحدة (١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٠)
باكستان	(٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١)	أوزبكستان (٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٥)
الفلبين	(٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦)	فييت نام (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧)
قطر	(٤ أيار/مايو ١٩٩٠)	اليمن (٢٥ آذار/مارس ١٩٩٦)
جمهورية كوريا	(٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)	
إجمالي المنطقة	٤٥	١

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
أوروبا	ألبانيا (٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١)	اليونان ^١ (٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢)
	أندورا (٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٩)	هنغاريا ^١ (١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦)
	النمسا ^١ (١١ تموز/يوليه ١٩٩٧)	إيسلندا (٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧)
	بيلاروس (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠)	إيرلندا ^١ (٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦)
	بلجيكا ^١ (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)	إيطاليا ^١ (٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)
	البوسنة والهرسك (١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)	لاتفيا ^١ (٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤)
	بلغاريا ^١ (٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢)	ليختنشتاين ^١ (٩ آذار/مارس ٢٠٠٧)
	كرواتيا (٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٣)	ليتوانيا ^١ (٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨)
	قبرص ^١ (٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠)	لكسمبرغ ^١ (٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٢)
	الجمهورية التشيكية ^١ (٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)	مالطة ^١ (٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٦)
	الداغرك ^١ (١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)	موناكو (٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩١)
	إستونيا ^١ (١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠)	الجيل الأسود (٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦)
	فنلندا ^١ (١٥ شباط/فبراير ١٩٩٤)	هولندا ^١ (٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)
	فرنسا ^١ (٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)	الترويج (١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤)
	ألمانيا ^١ (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)	بولندا ^١ (٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤)

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
	البرتغال ^(أ) (٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)	إسبانيا ^(أ) (١٣ آب/أغسطس ١٩٩٠)
	جمهورية مولدوفا (١٥ شباط/فبراير ١٩٩٥)	السويد ^(أ) (٢٢ تموز/يوليه ١٩٩١)
	رومانيا ^(أ) (٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)	سويسرا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)
	الاتحاد الروسي (١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا (١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣)
	سان مارينو (١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)	أوكرانيا (٢٨ آب/أغسطس ١٩٩١)
	صربيا ^(ب) (٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١)	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ^(أ) (٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩١)
	سلوفاكيا ^(أ) (٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣)	الاتحاد الأوروبي ^(ب) (٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)
	سلوفينيا ^(أ) (٦ تموز/يوليه ١٩٩٢)	
إجمالي المنطقة	٤٥	١
أوقيانوسيا	أستراليا (١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢)	بابوا غينيا الجديدة جزر سليمان توفالو
	جزر كوك (٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥)	كيريباتي جزر مارشال ناورو بالاو
	فيجي (٢٥ آذار/مارس ١٩٩٣)	تونغا (٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٦)
	ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة) (٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤)	فانواتو (٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦)
إجمالي المنطقة	٨	٧
المجموع العالمي	١٨٤	١١

(أ) دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

(ب) نطاق الاختصاص: المادة ١٢.

المرفق الثاني

الحكومات التي قدّمت معلومات عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة
١٩٨٨ (الاستمارة دال) عن السنوات ٢٠٠٥-٢٠٠٩

ملحوظات: أسماء الأقاليم غير المتروبولية والمناطق الإدارية الخاصة ترد بحروف مائلة.

الحانة الفارغة تعني أن الاستمارة دال لم ترد.

العلامة X تعني أن الاستمارة دال قدّمت (أو قدّم تقرير معادل لها)، دون ذكر أي نتائج محقّقة.

البيانات الخاصة بالأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨ (والسنوات التي كانت فيها طرفاً في الاتفاقية) ترد في حانات مظلمة.

٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	البلد أو الإقليم
	X				أفغانستان
X	X	X	X		ألبانيا
X	X	X	X	X	الجزائر
X	X	X	X	X	أندورا
	X				أنغولا
					أنغولاً ^(١)
					أنتيغوا وبربودا
X	X	X	X	X	الأرجنتين
X	X	X		X	أرمينيا
					أروبا ^(١)
	X	X	X	X	جزر أسنسيون
X	X	X	X	X	أستراليا
X	X	X	X	X	النمسا ^(ب)
X	X	X		X	أذربيجان
					جزر البهاما
X				X	البحرين
X	X	X	X	X	بنغلاديش
					بربادوس
X	X	X	X	X	بيلاروس
X	X	X	X	X	بلجيكا ^(ب)
X	X				بليز
	X	X	X	X	بنن
			X	X	برمودا ^(١)
		X			بوتان
X	X		X	X	بوليفيا (جمهورية-المتعددة القوميات)

٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	البلد أو الإقليم
X	X	X	X	X	البوسنة والهرسك
	X		X	X	بوتسوانا
X	X	X	X	X	البرازيل
					جزر فيرجن البريطانية ^(أ)
X	X	X	X	X	بروني دار السلام
X	X	X	X	X	بلغاريا ^(ب)
			X	X	بوركينافاسو
					بوروندي
X		X	X	X	كمبوديا
X	X	X		X	الكاميرون
X	X	X	X	X	كندا
	X				الرأس الأخضر
					جزر كايمان ^(أ)
X	X				جمهورية أفريقيا الوسطى
X				X	تشاد
X	X	X	X	X	شيلي
X	X	X	X	X	الصين
X	X	X	X	X	منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة
X	X	X	X	X	منطقة ماكاو الصينية الإدارية الخاصة
(ع)X	(ع)X	(ع)X			جزيرة كريسماس ^(أ)
(ع)X	(ع)X	(ع)X			جزر كوكوس (كيلينغ) ^(أ)
X	X	X	X	X	كولومبيا
					جزر القمر
	X		X		الكونغو
	X	X	X	X	جزر كوك
X	X	X	X	X	كوستاريكا
X	X	X			كوت ديفوار
X	X	X	X	X	كرواتيا
X	X	X	X		كوبا
X	X	X	X	X	قبرص ^(ب)
X	X	X	X	X	الجمهورية التشيكية ^(ب)
X	X	X		X	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
X	X	X	X		جمهورية الكونغو الديمقراطية
X	X	X	X	X	الدانمرك ^(ب)
					جيبوتي
		X			دومينيكا

٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	البلد أو الإقليم
	X	X	X		الجمهورية الدومينيكية
X	X	X	X	X	إكوادور
X	X	X	X	X	مصر
X	X	X	X	X	السلفادور
					غينيا الاستوائية
X				X	إريتريا
X	X	X	X	X	إستونيا ^(ب)
X	X	X	X	X	إثيوبيا
	X	X	X	X	جزر فوكلاند (مالفيناس)
					فيجي
X	X	X	X	X	فنلندا ^(ب)
X	X	X	X	X	فرنسا ^(ب)
		^(د) X	^(د) X	^(د) X	بولينزيا الفرنسية ^(أ)
					غابون
					غامبيا
X	X	X	X	X	جورجيا
X	X	X	X	X	ألمانيا ^(ب)
				X	غانا
X					جبل طارق
X	X	X	X	X	اليونان ^(ب)
					غرينادا
X	X				غواتيمالا
					غينيا
	X	X			غينيا-بيساو
X	X	X	X	X	غيانا
X	X	X	X	X	هايتي
		X	X		هندوراس
X	X	X	X	X	هنغاريا ^(ب)
X	X	X	X	X	إيسلندا
X	X	X	X	X	الهند
	X	X	X	X	إندونيسيا
X	X	X	X		إيران (جمهورية-الإسلامية)
X	X	X			العراق
X	X	X	X	X	إيرلندا ^(ب)
	X				إسرائيل
	X	X	X	X	إيطاليا ^(ب)

٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	البلد أو الإقليم
X	X	X	X	X	جامايكا
X	X	X	X	X	اليابان
X	X	X	X	X	الأردن
X			X	X	كازاخستان
X	X				كينيا
					كيريباتي
					الكويت
X	X	X	X	X	قيرغيزستان
		X	X	X	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
X	X	X	X	X	لاتفيا ^(ب)
X	X	X	X	X	لبنان
					ليسوتو
					ليبيريا
			X		الجمهورية العربية الليبية
X	X	X	X	X	ليتوانيا ^(ب)
X	X		X	X	لكسمبرغ ^(ب)
X	X		X	X	مدغشقر
X	X	X	X	X	ملاوي
X	X		X	X	ماليزيا
X	X		X	X	ملديف
					مالي
X	X	X	X	X	مالطة ^(ب)
					جزر مارشال
	X		X	X	موريتانيا
	X	X	X	X	موريشيوس
X	X	X	X	X	المكسيك
			X	X	ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة)
		X	X	X	موناكو
					منغوليا
X	X	X			الجبيل الأسود ^(د)
		X	X	X	مونتسيرات ^(ج)
X	X	X	X	X	المغرب
	X	X	X	X	موزامبيق
X	X	X	X	X	ميانمار
			X		ناميبيا
		X	X	X	ناورو

٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	البلد أو الإقليم
			X		نيبال
X	X	X	X	X	هولندا ^(ب)
X	X	X	X	X	جزر الأنتيل الهولندية ^(أ)
X			X	X	كاليدونيا الجديدة ^(أ)
X	X	X	X	X	نيوزيلندا
X	X	X	X	X	نيكاراغوا
		X			التيجر
				X	نيجيريا
X	X	(ع)X	(ع)X	(ع)X	جزر نورفولك ^(أ)
X	X	X	X	X	التروبيج
X	X		X		عُمان
X	X	X	X	X	باكستان
					بالاو
X	X	X	X	X	بنما
		X	X		بابوا غينيا الجديدة
X	X	X	X		باراغواي
X	X	X	X	X	بيرو
X	X	X	X	X	الفلبين
X	X	X	X	X	بولندا ^(ب)
X	X	X	X	X	البرتغال ^(ب)
					قطر
X	X	X	X	X	جمهورية كوريا
X	X	X	X	X	جمهورية مولدوفا ^(أ)
X	X	X	X	X	رومانيا ^(ب)
X	X	X	X	X	الاتحاد الروسي
	X	X	X	X	رواندا
X	X	X		X	سانت هيلينا
					سانت كيتس ونيفيس
X	X	X		X	سانت لوسيا
			X	X	سانت فنسنت وجزر غرينادين
			X	X	ساموا
					سان مارينو
X	X	X	X	X	سان تومي وبرينسيبي
X	X	X	X	X	المملكة العربية السعودية
X	X		X	X	السنغال
X	X	X	X		صربيا ^(أ)

٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	البلد أو الإقليم
	X				سيشيل
					سيراليون
X	X	X	X	X	سنغافورة
X	X	X	X	X	سلوفاكيا ^(ب)
X	X	X	X	X	سلوفينيا ^(ب)
					جزر سليمان
					الصومال
	X	X	X	X	جنوب أفريقيا
X	X	X	X	X	إسبانيا ^(ب)
X	X	X	X	X	سري لانكا
			X		السودان
					سورينام
					سوازيلند
X	X	X	X	X	السويد ^(ب)
X	X	X	X	X	سويسرا
X	X	X	X	X	الجمهورية العربية السورية
X		X	X	X	طاجيكستان
X	X	X	X	X	تايلند
					جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا
					تيمور-ليشتي
			X		توغو
		X	X		تونغا
X	X	X	X	X	ترينيداد وتوباغو
	X	X	X	X	ترستان دا كوها
X	X	X	X	X	تونس
X	X	X	X	X	تركيا
X	X	X	X	X	تركمانستان
			X		جزر تر كس و كايبكوس ^(أ)
					توفالو
X	X	X	X		أوغندا
X	X	X	X	X	أوكرانيا
X	X	X	X	X	الإمارات العربية المتحدة
X	X	X	X	X	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ^(ب)
X			X		جمهورية تنزانيا المتحدة
	X	X	X	X	الولايات المتحدة الأمريكية
X	X	X	X	X	أوروغواي

٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	البلد أو الإقليم
X	X	X	X	X	أوزبكستان
		X	X		فانواتو
X	X	X	X	X	فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)
X	X	X	X	X	فييت نام
					جزر واليس وفوتونا ^(أ)
X	X	X	X	X	اليمن
		X	X	X	زامبيا
X					زمبابوي
١٣٢	١٤١	١٣٦	١٤٤	١٣٣	مجموع عدد الحكومات التي قَدِّمت الاستمارة دال ^(ب)
٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٢	مجموع عدد الحكومات التي طُلب منها تقديم معلومات

(أ) أكّدت السلطات المعنية الانطباق الإقليمي لاتفاقية سنة ١٩٨٨.

(ب) دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

(ج) المعلومات مقدّمة من أستراليا.

(د) المعلومات مقدّمة من فرنسا.

(هـ) قرّرت الجمعية العامة بقرارها ٢٦٤/٦٠ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ قبول الجبل الأسود إلى عضوية الأمم المتحدة.

(و) منذ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، حلّ الاسم "جمهورية مولدوفا" محلّ الاسم "مولدوفا" ليكون الصيغة المختصرة المستخدمة في الأمم المتحدة.

(ز) عقب صدور إعلان الاستقلال من جانب الجمعية الوطنية في الجبل الأسود في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، أبلغ رئيس جمهورية صربيا الأمين العام بأن عضوية اتحاد دولتي صربيا والجبل الأسود في الأمم المتحدة، بما في ذلك جميع الأجهزة والمنظمات في منظومة الأمم المتحدة، مستمرة من جانب جمهورية صربيا، التي تظلّ مسؤولة مسؤولية تامة عن جميع حقوق والتزامات اتحاد دولتي صربيا والجبل الأسود بموجب ميثاق الأمم المتحدة. ومنذ ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، تتصرّف جمهورية صربيا في الأمم المتحدة باسم "صربيا".

(ح) قَدِّمت مفوضيّة الجماعات الأوروبية، علاوة على ذلك، الاستمارة دال عن الأعوام ١٩٩٣-٢٠٠٨.

المرفق الثالث

مضبوطات المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أُبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

- ١- يتضمّن الجدولان ألف-١ وألف-٢ أدناه معلومات عن مضبوطات المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، قدّمتها الحكومات إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وفقا للفقرة ١٢ من المادة ١٢ من الاتفاقية.
- ٢- ويتضمّن الجدولان بيانات عن الضبطيات الداخلية وعن الضبطيات التي جرت عند نقاط الدخول أو الخروج. وهما لا يشملان الضبطيات المبلغ عنها من المواد التي يعرف أنها ليست موجهة بقصد صنع المخدرات بصفة غير مشروعة (مثل الضبطيات التي نفذت لأسباب إدارية، أو ضبطيات مستحضرات الإيفيدرين/السودوإيفيدرين المراد استخدامها كمنشّطات). كما لا يشملان الشحنات الموقوفة. وقد تتضمّن المعلومات بيانات قدّمتها الحكومات بوسائل أخرى غير الاستمارة دال.

وحدات القياس ومعاملات التحويل

- ٣- تُبيّن في الجدولين وحدات القياس الخاصة بكل مادة. ولا ترد فيهما كسور الوحدات الكاملة، ولذلك ترد الأرقام مقرّبة إلى أقرب عدد صحيح، حسب الضرورة.
- ٤- ولأسباب عدّة، لإبلاغ الهيئة تُستخدم وحدات قياس مختلفة عن الكميات المنفردة من بعض المواد المضبوطة؛ فقد يُبلغ أحد البلدان، على سبيل المثال، عن مضبوطات أنهيدريد الخلل باللترات، ويبلغ عنها بلد آخر بالكيلوغرامات.
- ٥- وتيسيرا لإجراء مقارنة صحيحة بين المعلومات المجمّعة، من المهم أن تُصنّف كل البيانات في شكل موحد. وتبسيطا لعملية التوحيد اللازمة، تُبيّن الأرقام بالغمات أو الكيلوغرامات حيثما تكون المادة صلبة وباللترات حيثما تكون المادة (أو شكلها الأشيع) سائلة.
- ٦- ولم تحوّل مضبوطات المواد الصلبة التي أُبلغت عنها الهيئة باللترات إلى كيلوغرامات، ولم تدرج في الجدولين، لأن الكمية الفعلية من المادة الموجودة في المحلول ليست معروفة.
- ٧- وفيما يتعلق بمضبوطات السوائل، حوّلت الكميات المبلغ عنها بالكيلوغرامات إلى لترات باستخدام المعاملات التالية:

المادة	معامل التحويل (من كيلوغرامات إلى لترات) ^(١)
أهميدريد الخلل	٠,٩٢٦
الأسيتون	١,٢٦٩
إيتر الإيثيل	١,٤٠٨
حمض الهيدروكلوريك (محلول نسبة تركيزه ٣٩,١ في المائة)	٠,٨٣٣
الإيسوسافرول	٠,٨٩٢
٤,٣-ميثيلين-ديوكسي-فينيل-٢-بروبانول	٠,٨٣٣
الميثيل إيثيل كيتون	١,٢٤٢
١-فينيل-٢-بروبانول	٠,٩٨٥
السافرول	٠,٩١٢
حمض الكبريتيك (محلول مركز)	٠,٥٤٣
التولوين	١,١٥٥

(أ) مشتق من الكثافة ((The Merck Index, (Rahway, New Jersey, Merck 1989)).

- ٨- وعلى سبيل المثال، لتحويل ١ ٠٠٠ كيلوغرام من الميثيل إيثيل كيتون إلى لترات، يُضرب الرقم في ١,٢٤٢، أي $١٠٠٠ \times ١,٢٤٢ = ١٢٤٢$ لترا.
- ٩- ولتحويل الغالونات إلى لترات، افترض أن غالون الولايات المتحدة يستعمل في كولومبيا، وهو يساوي ٣,٧٨٥ لترات، وأن الغالون الإمبراطوري يُستعمل في ميانمار، وهو يساوي ٤,٥٤٦ لترات.
- ١٠- وفي الحالات التي جرى فيها تحويل الكميات المبلغ عنها، ترد الأرقام المحوّلة في الجدول بحروف مائلة.
- ١١- وترد أسماء الأقاليم في الجدولين بحروف مائلة.
- ١٢- وتعني علامة الشرطة (-) لا شيء (أي أن التقرير لم يشتمل على بيانات بشأن المضبوطات من المادة المعيّنة في سنة الإبلاغ).
- ١٣- وتعني علامة (٠) كمية أقل من أصغر وحدة قياس مبيّنة لتلك المادة (على سبيل المثال، أقل من كيلوغرام واحد).
- ١٤- وقد تحدث تفاوتات بين أرقام مجاميع المضبوطات الإقليمية وأرقام المجاميع العالمية بسبب تقريب أرقام الكميات الفعلية المضبوطة إلى أقرب أعداد صحيحة.

الجدول ألف-١

مضبوطات المواد المدرجة في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ٢٠٠٥-٢٠٠٩

السافورل (بالترات)	السودانيون (بالكيلوغرامات)	بزمغيات البوتاسيوم (بالكيلوغرامات)	البيرورنال (بالترات)	النورانيون (بالكيلوغرامات)	١-فينيل-٢-بروبانول (بالترات)	ميثيلين ديو كسي فينيل برونانول (بالترات)	حصص اليسرجيك (بالترات)	اليسوسافورل (بالترات)	البروغامين (بالترات)	البروغامين (بالترات)	الإينيدرين (بالكيلوغرامات)	ن-حمض أمينيل الأثر البينيك (بالكيلوغرامات)	أنيديريد الخلال (بالترات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	٢٠٠٧	كوت ديفوار
-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	١٢	-	٢٥	٢٠٠٥	جنوب أفريقيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠	-	١٢	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	٢٠٠٥	زامبيا
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	١٢	٥	٢٥	٢٠٠٥	إجمالي المنطقة
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	١٠	٥	١٢	٢٠٠٦	
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٧	٢٠٠٧	
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٢٠٠٨	
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٢٠٠٩	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	القارة الأمريكية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	أمريكا الوسطى
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	كوستاريكا
-	-	-	-	٢٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
-	١٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	الجمهورية الدومينيكية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	السلفادور
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	-	-	٢٠٠٨	غواتيمالا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	٢٠٠٦	

السفوفول (بالقدرات)	السوفودو إيفيدرين (بالكيلوغرامات)	بومنتفات البوتاسيوم (بالكيلوغرامات)	الببيورونال (بالقدرات)	التورينيفيدرين (بالكيلوغرامات)	أ-فينيل-٢-بوروبانون (بالقدرات)	ميشيلون ديوكسي فينيل بوروبانون ^١ (بالقدرات)	مخض اليسر جينك (بالقدرات)	الإيسوسفوفول (بالقدرات)	الإبروغونامين (بالقدرات)	الإبروغونامين (بالقدرات)	الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)	ن-مخض أسيتيل الأبتراثيليك (بالكيلوغرامات)	ألفيدريد الحلي ^٢ (بالقدرات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	٥	١٠	-	-	٢٠٠٦	بنما
-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	٥	١٠	-	-	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	٥	١٠	-	-	٢٠٠٩	
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٢٠٠٥	إجمالي المنطقة الفرعية
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٢٠٠٦	
٥	١٧	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٢٠٠٧	
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٢٠٠٨	
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٢٠٠٩	
-	٥	-	-	٥	-	٣٩٤٢	١٠٩	-	١٠٥	-	٥٣	-	٥	٢٠٠٥	أمريكا الشمالية
-	٥	-	-	-	١	٧٣٧٨	٥	-	-	-	١٧٣٠	-	-	٢٠٠٦	كندا
-	-	-	-	-	٥٩	٣٧٠	-	-	-	-	٢٤٦	-	-	٢٠٠٧	
٢١	١٤	-	-	٢٣٠	-	٢٨٢٣	٣	-	٣٠٠	-	١١٠	-	-	٢٠٠٨	
٨٠	١٥٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٥٧	-	-	٢٠٠٩	
-	٥٢٦	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠	-	-	-	-	-	-	-	٧	-	١٠	٢٠٠٥	المكسيك
-	١٢٢١٦	١٠	٢٠٠٠٠١٠	-	-	-	-	-	-	-	٣٦٩٦	-	١٠	٢٠٠٧	
-	٢٨٧٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٢٩٣	-	٤	٢٠٠٨	
-	٢٦٨١	-	٤٢٨٩٠٠٠	-	١١٩	-	-	-	-	-	٨٧٩	-	٤٤٠	٢٠٠٩	
٦	٨٢	٩٣	١٠٠٠	-	١	-	-	١	-	-	١٣٧٠	٥	٨٣	٢٠٠٥	الولايات المتحدة الأمريكية
٥	٢٨٩	١٤٣	-	١	٢	-	-	-	٩	-	٢٢٩	١	٧٧	٢٠٠٦	
٦	٤٥٦٢	٢	-	١١٣٢	٢	٥	-	-	١٠٠٠٠	-	١١٨١	-	٤	٢٠٠٧	
٣	٦٠٢	٦	١٣٨٣٠٠٠	-	٣	-	-	-	-	-	١٠٤	٥	٣٩	٢٠٠٨	
٦	٦٠٨	٤٠٠٩٣	٤٠٠٠١٠٠٠	٥	١	٣٩٤٢	١٠٩	١	١٠٥	٥	١٤٣٠	٥	٩٣	٢٠٠٥	إجمالي المنطقة الفرعية
٥	٢٨٩	١٤٣	٥	١	٣	٧٣٧٨	٥	٥	٩	٥	١٩٥٩	١	٧٧	٢٠٠٦	
٦	١٦٧٧٨	١٢	٢٠٠٠٠٠١٠	١١٣٢	٦١	٣٧٠	٥	٥	١٠٠٠٠	٥	٥١٢٣	٥	١٤	٢٠٠٧	
٣	٣٤٧٦	٦	١٣٨٣٠٠٠	٥	٣	٥	٥	٥	٥	٥	٣٥٠٢	٥	٤٣	٢٠٠٨	
٨٠	٢٨٣٥	٥	٤٢٨٩٠٠٠	٥	١١٩	٥	٥	٥	٥	٥	١٢٣٦	٥	٤٤٠	٢٠٠٩	

المسافرون (بالقترات)	السودان/إثيوبيا (بالكيلوغرامات)	برمنغهام أونتاريو (بالكيلوغرامات)	البيرو ونال (بالقترات)	التورينثون (بالكيلوغرامات)	١-فيلين-٢-بوتون (بالقترات)	ميشيلين ديو كسي فينيل بوتون (بالقترات)	محض اليسر جيران (بالقترات)	الإيسوسافرون (بالقترات)	الإبروغوتامين (بالقترات)	الإبروغوتامين (بالقترات)	الإيثيدرون (بالكيلوغرامات)	ن-محض أميتيل الأنتراثيليك (بالكيلوغرامات)	أفنديريد الحلي (بالقترات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	أمريكا الجنوبية الأرجنتين
-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	-	١٣٢	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٨٢	-	-	٢٠٠٨	
-	-	٥٢	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٣١٦	-	-	٢٠٠٩	بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)
-	-	٢٣٢	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠٤٤٠	-	-	٢٠٠٥	
-	-	٣٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	البرازيل
-	-	٨٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	-	٧٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣	٢٠٠٧	شيلي
-	٤٧	٢٠٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
-	-	٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
-	-	١٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	كولومبيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١١٨٧	-	-	٢٠٠٩	
-	-	١٤٠٦٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٤٠	٢٠٠٥	إكوادور
-	-	٩٨٩٠٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٧٩٨	٢٠٠٦	
-	-	١٤٤٤٠١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٦٧٢	٢٠٠٧	
-	-	٤١٦٣٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٠	٢٠٠٨	
-	٢٢٠	٢٢٧٩٣	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	٨	٢٠٠٩	
-	-	٣٠٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	باراغوي
-	-	٧٧٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
-	-	٤٨٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
-	-	٥٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	بيرو
-	-	٦٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	
-	-	١٢٣٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	-	١٥٠٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	-	٥١٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
-	-	٤٨٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	

المسؤول (بالقدرات)	السودان/البحرين (بالكيلوغرامات)	برمنغهام البوتانيوم (بالكيلوغرامات)	البيرو ونال (بالقدرات)	النورالبحرين (بالكيلوغرامات)	١-فيل-٢-بروبانول (بالقدرات)	ميتيلين ديوكسي فيثيل بروناتون ^١ (بالقدرات)	حمض الليسوجيك (بالقدرات)	الإيسوسلفورل (بالقدرات)	الإتروغو تاين (بالقدرات)	الإتروغو ميتين (بالقدرات)	الإنتيدرين (بالكيلوغرامات)	ن-حمض أميتيل الأنتراينيك (بالكيلوغرامات)	أنتيدريد الحل ^٢ (بالقدرات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٣٦	-	-	جمهورية فنزويلا البوليفارية ٢٠٠٩	
إجمالي المنطقة الفرعية															
٠	٠ ١٤١ ٠١٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١٤٠	٢٠٠٥	
٠	٠ ١٠٠ ٦٧٤	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٠	٨ ٧٩٨	٢٠٠٦	
٠	٠ ١٤٦ ٦٠٣	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣٨٢	٠	٤ ٦٧٥	٢٠٠٧	
٠	٠ ٤٣ ٠٦٥	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٤ ٣١٦	٠	٣٠	٢٠٠٨	
٠	٢٦٧ ٢٥ ١٠٣	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١١ ٩٦٤	٠	٨	٢٠٠٩	
آسيا															
شرق وجنوب شرق آسيا الصين^(ب)															
-	-	-	١ ٦٨ ٠٠٠	-	١ ١٥٣	٢	-	- ٢٧٦ ٠٠٠	-	-	٣ ٦ ١٨٤	-	١١ ٨٩١	٢٠٠٥	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥ ٣١٩	-	٢ ١٢٦	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥ ٨٦٠	-	٥ ٢٩٧	٢٠٠٧	
-	١ ١٠٠	-	-	-	٢ ٨٥٧	-	-	-	-	-	٦ ٧٠٠	-	٥ ١٨٦	٢٠٠٨	
-	٣٨٠	٥٥	١٠ ٠٠٠	-	٢ ٢٧٥	-	-	-	-	-	٢٨ ١٢٠	-	٩٢٦	٢٠٠٩	
-	٥	-	-	-	٥	٣ ٣٥٦	-	-	-	-	١	-	-	منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة ٢٠٠٥	
-	٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	منطقة ماكاو الإدارية الخاصة ٢٠٠٧	
إندونيسيا															
-	-	-	-	-	٧٧	٧٧	-	-	-	-	٢٧٠	-	-	٢٠٠٥	
-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	١١١	-	-	٢٠٠٨	
اليابان															
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨ ٤٢٤	٢٠٠٩	
ميانمار															
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٢٥	-	١ ٦٣٨	٢٠٠٥	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١ ٢٨٨	-	١ ٤٠١	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٣٠	-	٩٥٩	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٥١	-	١ ١٤٢	٢٠٠٨	
-	٣ ٢٧٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٠٠	٢٠٠٩	

السافول (بالثقات)	السودانيون (بالكيلوغرامات)	بومغقات البوتاسيوم (بالكيلوغرامات)	البيبرونال (بالغرامات)	التورينغين (بالكيلوغرامات)	١-فينيل-٢-برونون (بالثقات)	ميشيلون ديوكسي فينيل برونون ^١ (بالثقات)	مخض اليسر جيلان (بالغرامات)	الإيسوسافول (بالثقات)	الإبروغوتامين (بالغرامات)	الإبروغوتامين (بالغرامات)	الإينغرين (بالكيلوغرامات)	ن-مخض أسيتيل الأنتراينيليك (بالكيلوغرامات)	ألفيدريد الحلي ^٢ (بالثقات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
											١ ٦٤٥			٢٠٠٥	الفلبين
											٧١			٢٠٠٦	
											٣٥			٢٠٠٧	
											٢٠٤			٢٠٠٨	
			٨		١						٩			٢٠٠٩	
													١٤ ٨٠٠	٢٠٠٨	جمهورية كوريا
													١٣	٢٠٠٩	
											٥			٢٠٠٥	تايلند
٤٥ ٩٦٥														٢٠٠٧	
														٢٠٠٨	
											٥			٢٠٠٩	
															إجمالي المنطقة الفرعية
٠	٠	٠	١٦٨ ٠٠٠	٠	١ ٢٣٠	٣ ٤٣٥	٠	٠ ٢٧٦ ٠٠٠	٠	٠	٣٨ ٤٢٥	٠	١٣ ٥٢٩	٢٠٠٥	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٦ ٦٧٨	٠	٣ ٥٢٧	٢٠٠٦	
٤٥ ٩٦٥	٠	٥	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٦ ٤٢٥	٠	٦ ٢٥٦	٢٠٠٧	
٠	١ ١٠٠	٢	٠	٠	٢ ٨٥٧	٠	٠	٠	٠	٠	٧ ٧٧٠	٠	٢١ ١٢٨	٢٠٠٨	
٠	٣ ٦٥٦	٦٣	١٠ ٠٠٠	٠	٢ ٢٧٦	٠	٠	٠	٠	٠	٢٨ ١٢٩	٠	١٠ ٦٣	٢٠٠٩	
															جنوب آسيا
													٣٠٠	٢٠٠٥	الهند
											١ ٢٢٦		١٣٣	٢٠٠٦	
													٢٣٦	٢٠٠٧	
											١ ٢٨٤	١	٢ ٧٥٤	٢٠٠٨	
													١٠٣٨	٢٠٠٩	
															إجمالي المنطقة الفرعية
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١ ٢٢٦	٠	٣٠٠	٢٠٠٥	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١٣٣	٢٠٠٦	
٠	٢٩٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٣٦	٢٠٠٧	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١ ٢٨٤	١	٢ ٧٥٤	٢٠٠٨	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١٠٣٨	٢٠٠٩	

المسافرون (بالقترات)	السودان/إثيوبيا (بالكيلوغرامات)	بومبقات البوتاسيوم (بالكيلوغرامات)	البنيون ونال (بالقترات)	التورين/إثيوبيا (بالكيلوغرامات)	١-فينيل-٢-بروبانول (بالقترات)	ميشيلون ديو كسي فينيل بروبانول (بالقترات)	محض اليسر جيران (بالقترات)	الإيسوسافورول (بالقترات)	الإبروغوتامين (بالقترات)	الإبروغوتامين (بالقترات)	الإيثيدرين (بالكيلوغرامات)	ن-محض أميتيل الأثير اثيليك (بالكيلوغرامات)	ألفيدريد الحلي (بالقترات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
															غرب آسيا
															أرمينيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	٢٠٠٩	
															كازاخستان
-	-	٢٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	٢٠٠٥	
-	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣	٢٠٠٩	
															قيرغيزستان
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٩	٢٠٠٧	
															باكستان
-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٥ ٢٣٩	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤ ٥٣٢	٢٠٠٩	
															الجمهورية العربية السورية
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٩٠	٢٠٠٨	
															تركيا
-	-	-	-	-	٢٨	-	-	-	-	-	-	-	٣ ٩١٣	٢٠٠٥	
-	-	-	-	-	١٩٧	-	-	-	-	-	-	-	٣ ٧٧٢	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٣ ٣٠٣	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠ ٥٥٣	٢٠٠٨	
															الإمارات العربية المتحدة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤ ٠٠٠	٢٠٠٩	
															أوزبكستان
-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	-	٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	-	٩	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
٠	٠	٠	٠	٠	٢٨	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣ ٩١٥	٢٠٠٥	إجمالي المنطقة الفرعية
٠	٢٧	٠	٠	٠	١٩٧	٠	٠	٠	٠	٠	٢١	٠	٣ ٧٧٦	٢٠٠٦	
٠	٠	٨	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١٣ ٣١٢	٢٠٠٧	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٦ ١٨٢	٢٠٠٨	
٠	٠	١٤	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٨ ٥٣٦	٢٠٠٩	

المسافرون (بالثقات)	السودانيون (بالكيلوغرامات)	بومنتقات اليوتاسيوم (بالكيلوغرامات)	البيبيرونال (بالغرامات)	التورينيدرين (بالكيلوغرامات)	أ-فينيل-٢-بروبانول (بالثقات)	ميشيلون ديو كسي فينيل برونانول ^١ (بالثقات)	حمض الليسر جيلان (بالغرامات)	الإيسوسافورول (بالثقات)	الإبروغوتامين (بالغرامات)	الإبروغوتامين (بالغرامات)	الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)	ن-حمض أسيتيل الأمتراثيليك (بالكيلوغرامات)	ألفيدريد الحلي ^٢ (بالثقات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
٢٠	-	٥٠٩٤	-	-	-	٢٠	-	-	-	-	١٣٥	-	٩٠٠	٢٠٠٨	
-	٢٥	١٩٧٥	-	١٦٥	٢٠٧	٤٠	-	-	-	-	٤٠	-	-	٢٠٠٩	بولندا
-	-	-	-	-	١٠٨٥	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	٢٤١	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	٣٩	-	-	-	-	-	-	-	١٦٠	٢٠٠٨	البرتغال
-	-	-	-	-	١١٩	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	-	-	٢٠٠٧	رومانيا
-	-	١٤٥	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٥	-	٤٣	٢٠٠٥	
-	-	٢٤	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	٨٧	٢٠٠٦	
-	-	٤	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	١٢٠٦	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	٢٠٠٨	سلوفاكيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	-	-	٢٠٠٥	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	٨٠٠	٢٠٠٩	سلوفينيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٤٧٢	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٦١١٨	٢٠٠٨	
-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	إسبانيا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	-	٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	-	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	٢٠٠٩	السويد
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٠٠	-	-	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	

السفوفول (بالثقات)	السوفودون (بالكيلوغرامات)	بوسوناتون (بالكيلوغرامات)	البينورونال (بالغرامات)	التورينيدون (بالكيلوغرامات)	١-فينيل-٢-بروبانول (بالثقات)	ميشلين ديوكسي فينيل بروبانول (بالثقات)	مخض البيسر جيلان (بالغرامات)	الإيسوسوفوفول (بالثقات)	الإبروغوتامين (بالغرامات)	الإبروغوتامين (بالغرامات)	الإبروغوتامين (بالغرامات)	الإبروغوتامين (بالغرامات)	٢-مخض أسيتيل الأمتراثيليك (بالكيلوغرامات)	٢-مخض أسيتيل الأمتراثيليك (بالكيلوغرامات)	٢-مخض أسيتيل الأمتراثيليك (بالكيلوغرامات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
-	-	١٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	المملكة المتحدة	
-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	٢٠٠٦		
٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩		
٣٣	٢	١٥٧٩	٠	٢	١٦٨١	٥١٤٧	٢	٠	٠	٠	٠	١٦٧٩	٠	٤٣٧٤	٢٠٠٥	إجمالي المنطقة	
٠	١	١٥٦	٠	١	٢٤٠٧	١٤٣٨	٠	٠	٠	٠	٠	١٦٢	٠	١٠٠٨٢	٢٠٠٦		
٨	٧٧٢٦	٦٦٥٣	٠	١٨	٧٧٤	٢٠	٥٢	٠	٠	٠	٠	٥٦٠	٠	٣٢٧٩٤	٢٠٠٧		
١٩٠١	٥٠٣	٢٨٣٥	١٠٠	٠	٢٧٥٧	٠	١٢٠	٠	٠	٠	٠	٢٤٥	٠	١٥١٢٢٣	٢٠٠٨		
٤٥٩	٦٧	٤٦	٠	٥٦٥	٣٤٨٣	٤٠	٢٠١	٠	٠	٠	٠	٥٢٧	٠	٩١٢	٢٠٠٩		
-	٨١	٥	٢٠٠٠٠٠٠	-	-	٤٠٠	١١٥	-	-	-	-	٤٣٠	-	٢	٢٠٠٥	أوقيانوسيا أستراليا	
٥٠	١٥٩	-	٧	٢	-	-	-	-	١٢	٥	٩٢	-	-	-	٢٠٠٦		
٧	١٥٩	١	١٧	٥	٠	١٩٠٧	١١٣	٢٥٥	٢٢	-	١٦٧	-	١٢	-	٢٠٠٧		
-	٢٧	-	-	٥	٢	-	-	١	-	٥٩	١١٠٣	-	-	-	٢٠٠٨		
١٤	٤١٧	-	-	-	٦	٥	٥	٥	-	-	٧٧	-	١	-	٢٠٠٩		
-	١٤٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠	-	١	-	٢٠٠٥	نيوزيلندا	
-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٥	-	٢٠٠٦		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	-	٢٠٠٧		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٥	-	٢	-	٢٠٠٨		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧	-	٢٠٠٩		
٠	٢٢٧	٠	٢٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٤٠٠	١١٥	٠	٠	٠	٤٥٠	٠	٣	-	٢٠٠٥	إجمالي المنطقة	
٥٠	١٥٩	١	٧	٢	٠	١٩٠٧	١١٣	٢٥٥	١٢	٥	٩٢	٠	٢٥	-	٢٠٠٦		
٧	١٥٩	١	١٧	٥	٠	١٩٠٧	١١٣	٢٥٥	٢٢	-	١٦٧	٠	١٤	-	٢٠٠٧		
٠	٢٧	-	-	٥	٢	-	-	١	-	٥٩	١١١٧	٠	٢	-	٢٠٠٨		
١٤	٤١٧	٠	-	٥	٦	٥	٥	٥	-	-	٧٧	٠	٨	-	٢٠٠٩		

السفوفول (بالقدرات)	السوفودون (بالكيلوغرامات)	بومنتفات الوتاسيوم (بالكيلوغرامات)	البينورونال (بالقدرات)	التورونيدون (بالكيلوغرامات)	١-فينيل-٢-بروبانولون (بالقدرات)	٣-ميثيلين ديوكسي فينيل بروبانولون ^(أ) (بالقدرات)	مخض البيسر جيلان (بالقدرات)	الإيسوسوفوفول (بالقدرات)	الإبروغونامين (بالقدرات)	الإبروغونامين (بالقدرات)	الإبروغونامين (بالقدرات)	الإبروغونامين (بالقدرات)	٣-ميثيلين ديوكسي فينيل بروبانولون (بالكيلوغرامات)	ألفيدونيد الحلي ^(ب) (بالقدرات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
٣٩	٨٤٠	١٨٢٦٨٢	٦١٦٩٠٠٠	٢	٢٩٤٠	١٢٩٢٤	٢٢٦	١٢٧٦١٠٥	٠	٤١٩٩٧	٥	٢٢٣٧٩	٢٠٠٥		المجموع العالمي	
٥٥	٥٢٩	١٠٠٩٧٣	١٠٧	٦	٢٦٠٧	٨٨١٦	٠	٠	٥٠٢٢	٠	٤٨٤٠	١	٢٦٤٣٠	٢٠٠٦		
٤٥٩٨٦	٢٤٩٥٦	١٥٣٢٨٢	٢٠٠٠٠١٠	١١٥٠	٨٣٦	٢٢٩٧	١٦٥	٢٥٥	١٠٠٣٢	٠	٢٢٦٥٧	٠	٥٧٣٠٨	٢٠٠٧		
١٩٢٥	٥١٤٧	٤٦١١٤	١٤٨٣	٢٣٠	٥٦١٩	٢٨٢٣	١٢٤	١	٣٠٠	٥٩	١٨٢٤٣	٦	٢٠١٣٦٣	٢٠٠٨		
١٠٤٨	٧٢٤١	٢٥٢٢٥	٤٢٩٩٠٠٠	١٩٥	٤٨٨٥	٤٠	٣٠١	٥	٠	٠	٤١٩٣١	٠	٢١٠٠٥	٢٠٠٩		

(أ) ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانولون.

(ب) لأغراض إحصائية، لا تشمل البيانات الخاصة بالصين البيانات المتعلقة بمنطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة الصينية ومنطقة ماكاو الإدارية الخاصة الصينية ومقاطعة تايوان الصينية.

(ج) أبلغت تايلند عن ضبط ٩٥ قرصا من الإيفيدرين في عام ٢٠٠٥.

(د) أبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من جانب البعثة الدائمة لكرواتيا لدى الأمم المتحدة (فيينا) في أيار/مايو ٢٠٠٧.

(هـ) أبلغت فنلندا عن ضبط ٣٠٤٢ قرصا في كل قرص ٥٠ ملغ من الإيفيدرين، و ١٧٠٥ قرصا في كل قرص ٣٠ ملغ من الإيفيدرين، و ٣٠٠ قرص في كل قرص ٨ ملغ من الإيفيدرين، و ١٩٢ قرصا في كل قرص ٢٥ ملغ من الإيفيدرين في عام ٢٠٠٥.

الجدول ألف-٢

مضبوطات المواد المدرجة في الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أبلغت إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ٢٠٠٥-٢٠٠٩

التولدين (بالترات)	محض الكبريتيك (بالترات)	البيبتريدون (بالكيلوغرامات)	محض نيتيل الحار (بالكيلوغرامات)	البيبتيل إيثيل كيتون (بالترات)	محض البيبتريدون كلوريك (بالترات)	إيثيل الإيثيل (بالترات)	محض الأنتراينيك (بالكيلوغرامات)	الأسيتون (بالترات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
أفريقيا										
جنوب أفريقيا										
١٩٧	١٦٣	-	-	-	٢٢٤	٥	-	١٦١	٢٠٠٥	
٥٢٤	١٧٣	-	-	-	٢٨٦	٢	-	٣١٩	٢٠٠٦	
٦١٥	٤١٣	-	-	-	١٠٣٨	-	-	٣٦٩	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	١٠٣٨	-	-	-	٢٠٠٨	
إجمالي المنطقة										
١٩٧	١٦٣	٠	٠	٠	٢٢٤	٥	٠	١٦١	٢٠٠٥	
٥٢٤	١٧٣	٠	٠	٠	٢٨٦	٢	٠	٣١٩	٢٠٠٦	
٦١٥	٤١٣	٠	٠	٠	١٠٣٨	٠	٠	٣٦٩	٢٠٠٧	
٠	٠	٠	٠	٠	١٠٣٨	٠	٠	٠	٢٠٠٨	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٩	
القارة الأمريكية										
أمريكا الوسطى										
الجمهورية الدومينيكية										
-	-	-	٢٥٠	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
السلفادور										
-	-	-	-	-	٤١٢٥٠٠	-	-	-	٢٠٠٦	
بنما										
-	-	-	-	-	١٠٤١	-	-	-	٢٠٠٧	
إجمالي المنطقة الفرعية										
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٥	
٠	٠	٠	٠	٠	٤١٢٥٠٠	٠	٠	٠	٢٠٠٦	
٠	٠	٠	٠	٠	١٠٤١	٠	٠	٠	٢٠٠٧	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٨	
٠	٠	٠	٢٥٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٩	
أمريكا الشمالية										
كندا										
١٨٤	١٧١	٠	٢١	-	٢٧٨	-	-	١٢٠	٢٠٠٦	

التولون (بالطنن)	حمض الكبريتيك (بالطنن)	البيبتريدون (بالكيلوغرامات)	حمض فينيل الحثا (بالكيلوغرامات)	الميثيل الميثيل كيتون (بالطنن)	حمض الهيدرو كلوريك (بالطنن)	إيتر الإيثيل (بالطنن)	حمض الأمتراينيك (بالكيلوغرامات)	الأسيتون (بالطنن)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
٤٤٨	—	—	٢	٤	٤١	٧	—	١٤٢	٢٠٠٧	
٩٠٦	١	—	—	—	٢٦	—	—	١٢٣٥	٢٠٠٨	
١٠٢٤	٤	—	—	—	١٧٥	—	—	١٠٢٣	٢٠٠٩	
										المكسيك
١٢٩٥	٩	—	١٥٠٠٠	—	٧٨	١٢٠٠	—	٥٣٨	٢٠٠٥	
١٧٦٥	١٨	—	—	—	٧٢١	٦٢	—	١٤٩٢	٢٠٠٧	
٤٢٥	٦٠٠٤	—	—	١٠٠٢	١٤١٠٢	٤٤٧	—	٨٦٧٤	٢٠٠٨	
١٣٥٠٢	٢٢٣٠	—	٣٠٦٥٤	—	١٨٦٨	٨	—	١٣٢٤٢	٢٠٠٩	
										الولايات المتحدة
٢٤٤٣	٤٤٦٨٤٥	٤	٩٢٥	١٨٣٥	١١٤١٤	٨٣٩	—	٤٤٣٢٦	٢٠٠٥	
٤٠٢٠	٣٠٦٩١٧٩	٤	—	١١١	٣٠٢٦٦	١١٩٠	—	٩٥٣٠	٢٠٠٦	
٥١٩٧	١٤٠٦	٥	٥	١٥٤	٣٨٨٨	١٤٢٠	—	٦٩٣١	٢٠٠٧	
٦٢٠٦	٢١٨٠	١٨٠	١	٢٧٩	١٤١١	٢٨١٧	—	٤١١٤	٢٠٠٨	
										إجمالي المنطقة الفرعية
٣٧٣٨	٤٤٦٨٥٤	٤	١٥٩٢٥	١٨٣٥	١١٤٩٢	٢٠٣٩	٠	٤٤٨٦٤	٢٠٠٥	
٤٢٠٤	٣٠٦٩٣٥٠	٤	٢١	١١١	٣٠٥٤٤	١١٩٠	٠	٩٦٥٠	٢٠٠٦	
٧٤١٠	١٤٢٤	٠	٣	١٥٨	٤٦٥٠	١٤٨٩	٠	٨٥٦٥	٢٠٠٧	
٧٥٣٧	٨١٨٥	١٨٠	١	١٢٨١	١٧٥٤٩	٣٢٦٤	٠	١٤٠٢٣	٢٠٠٨	
١٤٥٢٦	٢٢٣٤	٠	٣٠٦٥٤	٠	٧٨٥٦	٨	٠	١٤٢٦٥	٢٠٠٩	
										أمريكا الجنوبية
										الأرجنتين
—	٢٩١٧٢	—	—	—	٣٨٥٤	—	—	٢٠٠٠	٢٠٠٥	
—	٦	—	—	—	٤٢٠٠٠	٤٥	—	٦٦٨	٢٠٠٦	
—	٢٨٩٥٧	—	—	٣٥٨٠٢	٤٠١	١٠٨	—	١٠٨٦	٢٠٠٧	
—	٦٥٩	—	—	—	٢٠٤	٢٩٠	—	٧١٩	٢٠٠٨	
—	٤٤٢	—	—	١٢	٥٨٩	٢٧١	—	٥٠٤	٢٠٠٩	
										بوليفيا (جمهورية-المتعددة القوميات)
٩٢٥	٢٢٠١٠	—	—	—	١٩٤١٩	—	—	٢٣٦٢	٢٠٠٥	
										البرازيل
١٣٢٥	٢٧٢٨٦٣	—	—	٣٠٠٦	٢٥٠٠	١٠٢	—	—	٢٠٠٥	
٥٩٦٤	١٢	—	—	١٥١٢	٨٥٦٢	٣٠٦	—	٥١٢	٢٠٠٦	
١٤	٥٣١٥	—	—	٦	١١٩٥	٣٢	—	١٠٤٠	٢٠٠٧	
٦٦	٢٢٠	—	—	٢٢٥	١٣٥٧	١٧	—	٤٤	٢٠٠٨	
١٨٥	١٩٤٧	٤	—	٣٠	١٧٧٩٧	١٣٣٦	—	٨٤٥٢٠	٢٠٠٩	
										شيلي
—	٢٨٢	—	—	—	٥	—	—	٦٠٠	٢٠٠٥	

التولون (بالتورات)	حفص الكرنيتيك (بالتورات)	البيصور يادون (بالتوريات غرامات)	حفص فينيل الحقل (بالتوريات غرامات)	الميثيل الميثيل كيتون (بالتورات)	حفص المهدور كلورينيك (بالتورات)	إيتر الإيثيل (بالتورات)	حفص الأثرانيليك (بالتوريات غرامات)	الأسيتون (بالتورات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
-	١٤ ٩٥٨	-	-	-	-	-	-	٢٢٠	٢٠٠٦	
-	١ ٥٩٣	-	-	-	٤٠٠	-	-	٩٥	٢٠٠٨	
-	١ ١٨٥	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
										كولومبيا
٢٢ ٧٤٦	٣٩ ٤١٤٨	-	-	١٤ ٨٢٢	١٨٢ ٧٣٦	٥٤ ٢٣٥	-	١ ٢١٨ ٤٦٨	٢٠٠٥	
٢٦ ٥٨٧	١ ٣٢١ ٧٦٤	-	-	٦٠ ٨١٨	٢٨٦ ٥٣٢	٢٣ ٢٥٩	-	١ ٤٦٧ ٢٤٢	٢٠٠٦	
٤٣ ٣٤٦	٥٢٤ ٦٥٣	-	-	١٠٣ ٨٣٨	٥١٩ ١٢٢	٣٣ ٤١٠	-	١ ٢٠٧ ١٠٥	٢٠٠٧	
٢٧	٣٠٥ ٥٥٥	-	-	٢١ ٣٥٩	٣١٣ ٣١٢	٦٨ ٢٢٨	-	١ ٤٦٨ ٢١٢	٢٠٠٨	
٢١٤	٢٤٩ ٤٤١	-	-	٣٨ ٨٤٩	١٩١ ٩٢٦	٥ ٠٣٤	-	١ ٣٨١ ٤١١	٢٠٠٩	
										إكوادور
٨	٤٠٧١	-	-	٩ ١٧٩	١٤٧	-	-	٢٠	٢٠٠٥	
-	-	-	-	٢٨ ٥٥٠	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	٢٠٠	-	-	٥٠٠	٤٤٣	-	-	-	٢٠٠٧	
٤٤٩	١٤٣	-	-	٦ ٩٢٧	٤٢٣	٦٠	-	-	٢٠٠٨	
-	١ ٣٧٨	-	-	١٥ ٣٥٦	٣ ٩٨٤	-	-	٢ ٢٨٥	٢٠٠٩	
										باراغواي
-	-	-	-	-	١٠	-	-	٢٠٠	٢٠٠٦	
-	٥ ١٦٠	-	-	-	-	-	-	٦٣٢	٢٠٠٩	
										بيرو
٣ ٩٠٨	٢٨ ٤٢٥	-	-	-	٣٦ ٩١٤	-	-	٢٠ ٣٩٨	٢٠٠٥	
٢١٦	٦ ٣٠٩	-	-	-	٢٤ ٣٠٣	-	-	٨ ٤٤٤	٢٠٠٦	
٢٢٠	٣٣ ١٠٧	-	-	-	٣٣ ٤٣٣	١٢ ٨٠٠	-	٨٤ ٥٤٩	٢٠٠٧	
٣ ٣١٨	٣٠ ٧٧٦	-	-	-	٧٥ ٩٦٣	١٥٠	-	٢٩ ٨٦٤	٢٠٠٨	
-	٧٧ ٢٥٧	-	-	-	٧٢ ٦٠١	-	-	١٨ ٥٨٠	٢٠٠٩	
										إجمالي المنطقة الفرعية
٢٨ ٩١٢	٧٥٠ ٩٧١	٠	٠	٢٧ ٠٠٧	٢٤٥ ٥٧٥	٥٤ ٣٣٧	٠	١ ٢٤٣ ٨٤٨	٢٠٠٥	
٣٢ ٧٦٦	١ ٣٤٣ ٠٤٩	٠	٠	٩٠ ٨٨٠	٣٦١ ٤٠٧	٢٣ ٦١٠	٠	١ ٤٧٧ ٢٨٦	٢٠٠٦	
٤٣ ٥٨٠	٥٩٢ ٢٣٢	٠	٠	١٤٠ ١٤٦	٥٥٤ ٥٩٤	٤٦ ٣٥٠	٠	١ ٢٩٣ ٧٨٠	٢٠٠٧	
٣ ٧٩٤	٣٣٨ ٢٦٧	٠	٠	٢٨ ٢٨٦	٣٩٠ ٠٩٨	٦٨ ٤٣٨	٠	١ ٤٩٨ ١٧١	٢٠٠٨	
٣ ٠٩٩	٣٣٤ ٨٦٣	٤	٠	٥٤ ٢٤٧	٢٨٦ ٨٩٧	٦ ٦٤١	٠	١ ٤٨٧ ٩٣٢	٢٠٠٩	
										آسيا
										شرق وجنوب شرق آسيا
										كمبوديا
-	-	-	-	-	-	-	-	٧٠٢	٢٠٠٧	

التورين (بالتورات)	حفض الكريتيك (بالتورات)	البيوريدون (بالتورات)	حفض فينيل الحن (بالتورات)	الميتيل الميتل كيتون (بالتورات)	حفض المهدور كلوريد (بالتورات)	إيتير الإيثيل (بالتورات)	حفض الأتورانيك (بالتورات)	الأسيتون (بالتورات)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
										الصين ^١
٣٤ ٣٥٠	١ ٤٦٦	٢	٣١ ٨٠٣	-	٥ ٧٨٩	١٤ ٨٦٣	١٤	٧ ٠٠٤	٢٠٠٥	
٤٦ ٩٣٩	٢٢٨ ٨٥٥	-	-	-	٤٢٠ ٧٠٠	١٩ ٠٨٨	-	٩٧ ١١١	٢٠٠٦	
٦٩ ٣٣٥	٩٣ ٦١٩	-	-	-	١٢٦ ٧١٦	٩٠ ٠١٣	-	٥١ ٧٣٧	٢٠٠٧	
١١ ٧٨١	٢٣٨ ٢١٥	-	-	-	٤٠٥ ٦٧١	١١ ٦٨٧	-	٨٢ ٢٣٢	٢٠٠٨	
١٨ ٠٩٩	٨٩ ٤٤٨	-	٨ ٥٧٠	٨٧١	١٥١ ٢٩٨	٢٥ ١٤٧	-	٣١ ٥٢٢	٢٠٠٩	
-	-	-	-	-	٣	-	-	-	٢٠٠٥	منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة
-	-	-	-	-	٧	-	-	-	٢٠٠٥	منطقة ماكاو الإدارية الخاصة
-	-	-	-	-	-	-	-	٦٩	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	٣٢٥	-	-	١٦٥	٢٠٠٥	إندونيسيا
١٠٥	٥	-	-	٥	١١٠	-	-	١٨٣	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	٧٥	٢ ٨١٤	-	١٦٣	٢٠٠٧	ميانمار
-	٣٢	-	-	-	١٢٨	٣٥٢	-	-	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	٢ ٣٧٨	١ ٧٠٧	-	٨ ٩٩٧	٢٠٠٩	
-	-	-	-	-	-	-	-	٢ ٦٨٥	٢٠٠٥	الفلبين
-	-	-	-	-	٣٢٠	-	-	-	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	٣٨٥	-	-	٩٠٢	٢٠٠٨	
٣	-	-	-	-	٣٩	٧	-	١٣٢	٢٠٠٩	
-	٧٣	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	تايلند
-	٥٤	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
										إجمالي المنطقة الفرعية
٣٤ ٣٥٠	١ ٥٣٩	٢	٣١ ٨٠٣	٠	٦ ١٢٤	١٤ ٨٦٣	١٤	٧ ١٦٩	٢٠٠٥	
٤٦ ٩٣٩	٢٢٨ ٩٠٩	٠	٠	٠	٤٢٠ ٧٠٠	١٩ ٠٨٨	٠	٩٧ ١٨٠	٢٠٠٦	
٦٩ ٣٣٥	٩٣ ٦١٩	٠	٠	٠	١٢٧ ١١١	٩٢ ٨٢٧	٠	٥٢ ٦٠٢	٢٠٠٧	
١١ ٨٨٦	٢٣٨ ٢٥٢	٠	٠	٥	٤٠٦ ٢٩٤	١٢ ٠٣٩	٠	٨٣ ٣١٧	٢٠٠٨	
١٨ ١٠٢	٨٩ ٤٤٨	٠	٨ ٥٧٠	٨٧١	١٥٣ ٧١٥	٢٦ ٨٦١	٠	٤٠ ٦٥١	٢٠٠٩	

التولدين (بالتواتر)	حمض الكبريتيك (بالتواتر)	البيروكسيد (بالكيلوغرامات)	حمض فينيل الحث (بالكيلوغرامات)	الميثيل إيثيل كيتون (بالتواتر)	حمض الهيدرو كلوريك (بالتواتر)	إيثر الإيثيل (بالتواتر)	حمض الأثر إيثيل (بالكيلوغرامات)	الأسيتون (بالتواتر)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
جنوب آسيا										
بنغلاديش										
٧	-	-	-	١٧ ٦٢٤	-	-	-	-	٢٠٠٩	
الهند										
-	-	-	-	-	-	-	٦٥٠	-	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	-	١٨٨	-	٢٠٠٨	
ملديف										
-	١٠ ٨٦٠	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
-	-	-	-	٣	-	-	-	-	٢٠٠٩	
إجمالي المنطقة الفرعية										
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٥	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٦٥٠	٠	٢٠٠٦	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٧	
٠	١٠ ٨٦٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٨	
٧	٠	٠	٠	١٧ ٦٢٧	٠	٠	٠	٠	٢٠٠٩	
غرب آسيا										
أرمينيا										
-	٠	-	-	-	٠	-	-	٠	٢٠٠٩	
كازاخستان										
-	٦١	-	-	-	٧٦	-	-	٩	٢٠٠٥	
٤١٣	١ ٩٧٨	-	-	-	١٢	-	-	٤٨	٢٠٠٦	
-	١ ٥٣٠	-	-	-	١٥٦	-	-	٧١	٢٠٠٩	
قيرغيزستان										
-	٢٣١	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	٣٤٦	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	٢ ٩٨٣	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
لبنان										
-	-	-	-	-	-	-	-	٤٠	٢٠٠٥	
-	-	-	-	-	٣	٣	-	١٠	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	٠	١	-	٥	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	١	-	١	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	-	٣	-	٢	٢٠٠٩	

التولدين (بالتواتر)	حفض الكرتينيك (بالتواتر)	البيبتويدات (بالتواتر)	حفض فينيل الحلق (بالتواتر)	الميثيل ايثيل كيتون (بالتواتر)	حفض المهدرو كلورينيك (بالتواتر)	ايتير الايثيل (بالتواتر)	حفض الامترونيك (بالتواتر)	الاسيتون (بالتواتر)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
-	-	-	-	-	-	-	-	١٥	٢٠٠٨	باكستان
-	-	-	-	-	٨ ٢٢٠	-	-	-	٢٠٠٩	طاجيكستان
-	١ ٠٠٧	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	تركيا
-	-	-	-	٢	١٦٨	-	-	٤ ٠٨١	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	-	٥٣٠	-	٢٨٠	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	٠	٢٠٠٨	
-	٥٤٢	-	-	-	١٢٠	-	-	-	٢٠٠٦	أوزبكستان
-	٣ ١٣٢	-	-	-	٦٠	-	-	٠	٢٠٠٧	
-	٣٠٠	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٤٠	٢٠٠٥	إجمالي المنطقة الفرعية
٤١٣	٢ ٧٥١	٠	٠	٢	٣٠٢	٣	٠	٤ ١٣٩	٢٠٠٦	
٠	٤ ٤٨٥	٠	٠	٠	٦٠	٥٣١	٠	٢٨٠	٢٠٠٧	
٠	٢ ٩٨٣	٠	٠	٠	٠	١	٠	١٧	٢٠٠٨	
٠	١ ٨٣٠	٠	٠	٠	٨ ٣٧٦	٣	٠	٧٣	٢٠٠٩	
أوروبا										
الدول التي ليست أعضاء في الاتحاد الأوروبي										
ألبانيا										
-	-	-	-	-	٥	١٠	-	١٣	٢٠٠٧	
بيلاروس										
١٨	٥٦٠	-	-	-	-	-	-	٦١	٢٠٠٥	
-	٧٤ ٧٠٠	-	-	-	-	-	-	٩٠٥	٢٠٠٦	
٥٥٨	-	-	-	-	-	-	-	٤ ٠٢٠	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	-	-	-	٣	٢٠٠٨	
١	٥	-	-	١	١	٣	-	١٧	٢٠٠٩	
آيسلندا										
-	٥	-	٥	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	
الاتحاد الروسي										
٢ ٠٩٣	٦٦٨ ٧٤١	-	-	٢١٦	٢٩٩ ٥٧٣	٦ ٤٢٨	-	٤٠ ٢٤٤	٢٠٠٥	
٨٠ ٢٠٥	٢٥٥ ٥٨٧	-	-	-	٢١٩ ٧٣٤	٨٠٩	-	٦٤ ٥٠٢	٢٠٠٦	

التلوث (بالتواتر)	حفض الكربونيك (بالتواتر)	المبيد يدين (بالتواتر امانات)	حفض فينيل الحثا (بالتواتر امانات)	المبيث ابيثل كيتون (بالتواتر)	حفض المهدرو كلورينك (بالتواتر)	بيتر الايثل (بالتواتر)	حفض الاثر انبيك (بالتواتر امانات)	الاسيتون (بالتواتر)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
٥ ١٦٥	١٣٢ ٤٠٦	٢	-	٥	١٦٨ ١٣٣	١ ٣١٤	-	٣١ ٠٦٧	٢٠٠٧	
٧٢٥	١ ٥٩٨	-	-	-	٤ ٢٩٦	٤٧٧	٥	٥ ٢١٤	٢٠٠٨	
٢٣٩	٧٣١	-	-	-	١ ٠٨٨	١٠٩	-	١٢ ٥٢٢	٢٠٠٩	صربيا
-	-	-	١ ٩٠٠	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	أوكرانيا
١١ ٠٩٠	٢٢٤	-	-	٢ ٣٢٠	٣ ٤٨٥	-	-	١٨ ٤٤٦	٢٠٠٥	
٤ ٠٦٥	٥٦ ٠٦٠	-	-	١ ٨١	٨ ١٨١	١٢٨	-	١٢ ٤٩٩	٢٠٠٦	
٥ ٢٦٩	٧٩ ٦٠٩	-	-	١١٥	١٣٥ ٣٤٩	٣	٦	٦ ٦٠٥	٢٠٠٧	
١٠ ٣١٤	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
٥ ٧٢٧	٤ ٧٠٠	-	٤	٩٦٦	١١٣	-	-	٥٧٤	٢٠٠٩	
الاتحاد الأوروبي										
النمسا										
٢	١	-	٥	-	٣	-	-	١	٢٠٠٦	
٥	١	-	-	-	١	-	-	-	٢٠٠٧	
٥	١٢	-	-	-	٢	-	-	١	٢٠٠٨	
٣	-	-	-	-	١	-	-	-	٢٠٠٩	
بلجيكا										
-	-	-	-	-	٨ ٦٥٠	-	-	١٩ ٤٠٠	٢٠٠٥	
-	٥	-	-	-	١٢٥	-	-	٢٨ ٩٠٠	٢٠٠٦	
٢٢	١٧٣	-	-	-	١ ٢٥٦	٦٢	-	٧٨	٢٠٠٧	
-	-	-	-	-	١ ٨٥٠	-	-	١ ٥١٠	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	٥٠	-	-	١ ١٦٥	٢٠٠٩	
بلغاريا										
-	٣	-	٥	-	٦	٥	-	٢٠٤	٢٠٠٥	
-	-	-	٥٠٠	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	-	-	٥٠٠	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	-	-	١٥٣	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
الجمهورية التشيكية										
١	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٥	
١٠	٥	-	-	-	٤	-	-	-	٢٠٠٧	
١٧	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
١٧	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	
إستونيا										
١٠	١٥	-	-	-	٥	٥	-	٥	٢٠٠٥	
٢	٤	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	

التولدين (بالتواتر)	حمض الكبريتيك (بالتواتر)	البيروكسيدات (بالتواتر)	حمض فينيل الحثا (بالتواتر)	الميثيل إيثيل كيتون (بالتواتر)	حمض الهيدرو كلوريك (بالتواتر)	إيثر الإيثيل (بالتواتر)	حمض الأثر إيثيل (بالتواتر)	الأميتون (بالتواتر)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
٢	١٥	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	٥	-	-	-	٥	-	-	-	٢٠٠٨	
-	٧	-	-	-	-	٢	-	٥	٢٠٠٩	فنلندا
-	٢	-	-	١	٢٢	-	-	-	٢٠٠٦	
-	-	-	-	-	٢٢	١	-	١٢	٢٠٠٨	فرنسا
-	-	-	-	-	-	-	-	٩٨٧	٢٠٠٧	
٤ ٦٥٦	-	-	٢٥٠	-	-	-	-	-	٢٠٠٩	ألمانيا
٣	٤	-	-	-	١٣	-	-	٤	٢٠٠٥	
٦	٣	-	-	-	٨	٦	-	٦	٢٠٠٦	
١٣	٦٢	-	-	-	٨٠٣	-	-	٣	٢٠٠٧	
١١	٣	-	-	-	٨	٣	-	٢	٢٠٠٨	
٣٢٢	١٢٨	-	٢٦	-	٦٤	٧	-	١٠	٢٠٠٩	اليونان
-	٣	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	هنغاريا
-	١	-	-	-	٢	-	-	٥	٢٠٠٧	
-	١	-	-	-	-	-	-	٥	٢٠٠٩	إيطاليا
-	-	-	-	-	٥	-	-	-	٢٠٠٥	ليتوانيا
-	١٠	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٦	
-	-	-	١٠٦	-	-	-	-	-	٢٠٠٧	
-	٢٠	-	-	-	٢٠	-	-	١٠	٢٠٠٨	
-	-	-	-	-	-	-	-	٧	٢٠٠٩	لكسمبرغ
٨٨	-	٤	-	٨٨٩	١٠٠	-	-	٨٣٥	٢٠٠٦	هولندا
-	-	-	-	-	٤٢٠٥	-	-	١٩٠٤٠	٢٠٠٥	
-	٤٧	-	-	-	٨١٣٤	١٦٩٠	-	٣٤٥٨	٢٠٠٦	
٢٩	١٣٧٥	-	-	-	٥٥٤٦	١٤٠٠	-	١٥٢١١	٢٠٠٧	
٤٠٠	٧٧٠	-	-	٩	٣٩٧١	٣٠	-	٦٦٣١	٢٠٠٨	
-	١٨٢	-	-	-	٧٠١	٥	-	٧٢٠	٢٠٠٩	

التولدين (بالتواتر)	حمض الكبريتيك (بالتواتر)	البيبتريدات (بالتواتر)	حمض فينيل الحلق (بالتواتر)	الميثيل البيثيل كيتون (بالتواتر)	حمض الهيدرو كلوريك (بالتواتر)	بيتر الإيثيل (بالتواتر)	حمض الأنتراينيك (بالتواتر)	الأسيتون (بالتواتر)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
										بولندا
١٧	١٩	-	-	-	٧٦	-	-	٢	٢٠٠٦	
٠	١٢	-	-	-	١٤٥	-	-	-	٢٠٠٧	
٢٠	٣١	-	-	-	٢٣١	-	-	-	٢٠٠٨	
										البرتغال
٩	٥	-	-	-	٦	٤٠	-	٣٧	٢٠٠٧	
										رومانيا
٧٢	٨١٠	١٠	-	٢٦	-	١٤	٣	١٢٥	٢٠٠٥	
١٠	٢٩٤	٥١	٥	-	١١	٢	٣	٣٣٨	٢٠٠٦	
٥	١٥٩١	-	٥	-	٥٠٠	٦	-	-	٢٠٠٧	
										سلوفاكيا
٦٣	٥	-	-	-	٩	-	-	١٦	٢٠٠٥	
٦٢	-	-	-	-	٨	-	-	-	٢٠٠٦	
٦٧	-	-	-	-	٦	-	-	٢	٢٠٠٧	
٨٨	١	-	-	-	٢٤	-	-	٤	٢٠٠٨	
٣٦	١	-	-	-	١٣	-	-	١	٢٠٠٩	
										إسبانيا
-	١٠	-	٤	١٣١	١٢	٥	-	١١٩٧	٢٠٠٥	
-	-	-	-	٢٠٥	١٥	٣٧	-	٤٠١	٢٠٠٦	
١	٢٥٩	-	-	٨٧٢	٥٧	٧٢	-	٥٦٧	٢٠٠٧	
١	١٠٦	-	-	٢٠٨٣	٧٧	١٠٤	-	٨٦٢	٢٠٠٨	
٤٢	٩٣	-	١	٢٥٦	٢٠٧	٧٤	-	٣٧٠٥	٢٠٠٩	
										المملكة المتحدة
٨	١٣	-	-	-	٩	٥	-	٥	٢٠٠٦	
٥	٢	-	-	-	٢	-	-	-	٢٠٠٧	
										إجمالي المنطقة
١٣٣٥٠	٦٧٠٣٦٧	١٠	٤	٢٦٩٣	٣١٥٩٥٨	٦٤٤٧	٣	٨٢١٣٧	٢٠٠٥	
٨٤٥٢٨	٣٨٦٧٤٥	٥٥	٥٠٠	٣١٣٠	٢٣٦٤٣٢	٢٦٧٦	٣	٧٤٥٩٢	٢٠٠٦	
١١١٥١	٢١٥٥١٢	٢	١٥٦	٩٩٢	٣١١٨١٤	٢٩٠٦	٦	٥٨٥٨٨	٢٠٠٧	
١١٥٨١	٢٥٤٠	٠	١٥٣	٢٠٩٢	١٠٥٠٢	٦١٥	٠	١٤٢٤٩	٢٠٠٨	
١٠٥٤٢	٥٣٦٣	٠	٢١٨١	١٢٢٣	٤٢٣٧	٢٠٠	٠	٧٤٥٢	٢٠٠٩	

التولون (بالتون)	حمض الكبريتيك (بالتون)	البيبتريدون (بالكيلوغرامات)	حمض فينيل الحثا (بالكيلوغرامات)	الميثيل الميثيل كيتون (بالتون)	حمض الهيدرو كلوريك (بالتون)	إيتر الإيثيل (بالتون)	حمض الأثر نيتريك (بالكيلوغرامات)	الأسيتون (بالتون)	السنة	البلد أو الإقليم، حسب المنطقة
أوقيانوسيا										
أستراليا										
٩٨٢	٣٩٨	-	٥	٥	٣٧٥	٧٣	-	٣٧٢	٢٠٠٥	
٢٧٥	٢٩	-	-	٣	٢٧١	١ ٢٧٤	-	٢٠٢	٢٠٠٧	
-	-	-	١	-	-	-	-	-	٢٠٠٨	
-	٤٣	-	٥	-	٤٠	-	-	٢ ٠٢٧	٢٠٠٩	
نيوزيلندا										
٥٨١	٣٣	-	-	٢	٤١	١	-	١٠٢	٢٠٠٥	
١ ٥٤٠	١٦٨	-	-	٧٣	٤٩١	٢١٨	-	٣٢١	٢٠٠٦	
١ ٠٠٩	١٩٥	-	-	٥٩	٢٣٣	-	-	٢٤٩	٢٠٠٧	
٦٤٣	٥٦	-	-	٣٢	٢٣٥	٥	-	٢٩١	٢٠٠٨	
٣٢١	٨٣	-	-	-	٢٣٢	٣	-	١٧٢	٢٠٠٩	
إجمالي المنطقة										
١ ٥٦٣	٤٣١	٠	٠	٧	٤١٦	٧٤	٠	٤٧٤	٢٠٠٥	
١ ٥٤٠	١٦٨	٠	٠	٧٣	٤٩١	٢١٨	٠	٣٢١	٢٠٠٦	
١ ٢٨٤	٢٢٥	٠	٠	٦٢	٥٠٤	١ ٢٧٤	٠	٤٥١	٢٠٠٧	
٦٤٣	٥٦	-	١	٣٢	٢٣٥	٥	-	٢٩١	٢٠٠٨	
٣٢١	١٢٥	٥	٠	٥	٢٧٢	٣	٥	٢ ١٩٩	٢٠٠٩	
المجموع العالمي										
٨٢ ١٠٩	١ ٨٧٠ ٣٢٥	١٦	٤٧ ٧٣٢	٣١ ٥٤٢	٥٧٩ ٧٨٩	٧٧ ٧٦٥	١٧	١ ٣٧٨ ٦٩٣	٢٠٠٥	
١٧٠ ٩١٤	٥٠٣١ ١٤٥	٥٩	٥٢١	٩٤ ١٩٦	١ ٤٦٢ ٦٦٢	٤٦ ٧٨٧	٦٥٣	١ ٦٦٣ ٤٨٧	٢٠٠٦	
١٣٣ ٣٧٥	٩٠٧ ٩٠٩	٢	١٥٩	١٤١ ٣٥٨	١ ٠٠٠ ٨١٢	١٤٥ ٣٧٧	٦	١ ٤١٤ ٦٣٥	٢٠٠٧	
٣٥ ٥٠٧	٦٠٢ ٠٢٣	١٨٠	١٥٥	٣١ ٩٢١	٨٢٧ ٢٧٦	٨٤ ٦٦٩	١٨٨	١ ٦١٠ ٨٣١	٢٠٠٨	
٤٦ ٥٩٧	٤٣٥ ٨١٠	٤	٤١ ٦٥٥	٧٣ ٩٦٨	٤٦١ ٣٥٣	٣٣ ٧١٥	٥	١ ٥٥٢ ٥٧٢	٢٠٠٩	

(أ) لأغراض إحصائية، لا تشمل البيانات الخاصة بالصين البيانات المتعلقة بمنطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة الصينية ومنطقة ماكاو الإدارية الخاصة الصينية ومقاطعة تايوان الصينية.

(ب) استبعدت من الجدول المعلومات التي قدمتها أوكرانيا في الاستمارة دال عن عام ٢٠٠٨ بشأن ضبطيات الأسيتون وحمض الهيدروكلوريك وحمض الكبريتيك انتظاراً لتأكيد الحكومة.

المرفق الرابع

الحكومات التي قدّمت معلومات عن التجارة والاستعمالات والاحتياجات
المشروعة فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية
سنة ١٩٨٨ عن الأعوام ٢٠٠٥-٢٠٠٩

قدّمت حكومات البلدان والأقاليم المدرجة في الجدول الوارد أدناه معلومات عن
التجارة والاستعمالات والاحتياجات المشروعة فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدولين الأول
والثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدّرات والمؤثّرات العقلية لسنة
١٩٨٨، في الاستمارة دال، عن الأعوام ٢٠٠٥-٢٠٠٩. وقد طُلبت تلك المعلومات وفقاً
لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠/١٩٩٥ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٥. ويمكن إتاحة
التفاصيل على أساس كل حالة على حدة، رهنا بسريّة البيانات.

ملحوظتان: أسماء الأقاليم غير المتربولية والمناطق الإدارية الخاصة ترد بحروف مائلة.

العلامة x تعني أن المعلومات ذات الصلة قدّمت في الاستمارة دال.

٢٠٠٩		٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة									
X	X	X	X							أفغانستان
X	X	X				X	X			ألبانيا
X	X	X	X	X	X			X	X	الجزائر
										أندورا
		X	X							أنغولا
										أنغولا
										أنتيغوا وبربودا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الأرجنتين
X	X	X	X	X	X			X	X	أرمينيا
										أروبا
		X	X			X	X	X	X	جزيرة أسنسيون
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	أستراليا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	النمسا ^(١)
X	X	X	X	X	X				X	أذربيجان

٢٠٠٩		٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة									
								X		جزر البهاما
X								X	X	البحرين
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بنغلاديش
										بربادوس
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بيلاروس
X	X	X	X	X	X	X	X		X	بلجيكا ^(١)
	X									بليز
		X	X	X	X	X	X	X	X	بنن
										برمودا
				X	X					بوتان
X	X	X	X				X	X	X	بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	البوسنة والهرسك
										بوتسوانا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	البرازيل
										جزر فيرجن البريطانية
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بروني دار السلام
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بلغاريا ^(١)
										بوركينافاسو
										بوروندي
X	X			X	X	X	X	X	X	كمبوديا
		X								الكاميرون
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	كندا
		X	X							الرأس الأخضر
										جزر كليمان
										جمهورية أفريقيا الوسطى
										تشاد
X	X	X	X	X	X	X	X		X	شيلي
X	X		X		X		X		X	الصين
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة
	X	X	X	X	X	X	X	X	X	منطقة ماكاو الإدارية الخاصة
		X	X							جزيرة كريسماس

٢٠٠٩		٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة									
										جزر كوكس (كيلنج)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	كولومبيا
										جزر القمر
		X	X							الكونغو
		X	X	X	X	X	X	X	X	جزر كوك
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	كوستاريكا
X	X	X	X	X	X	X				كوت ديفوار
	X	X	X	X	X		X		X	كرواتيا
X	X	X	X	X	X	X	X			كوبا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	قبرص ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الجمهورية التشيكية ^(١)
X	X	X	X	X	X	X		X	X	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
X	X	X	X	X	X	X	X			جمهورية الكونغو الديمقراطية
	X	X	X	X	X		X	X	X	الدايمرك ^(١)
										جيبوتي
										دومينيكا
		X	X	X	X	X	X			الجمهورية الدومينيكية
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إكوادور
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	مصر
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	السلفادور
										غينيا الاستوائية
X	X									إريتريا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إستونيا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إثيوبيا
		X	X	X	X	X	X	X	X	جزر فوكلاند (مالفيناس)
										فيجي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	فنلندا ^(١)
X	X		X	X	X		X		X	فرنسا ^(١)
										بولينزيا الفرنسية
										غابون
										غامبيا

٢٠٠٩		٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة									
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	جورجيا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	ألمانيا ^(١)
X	X							X		غانا
										جبل طارق
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	اليونان ^(١)
										غرينادا
X	X	X	X			X	X	X		غواتيمالا
									X	غينيا
										غينيا-بيساو
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	غيانا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	هايتي
				X	X	X	X			هندوراس
X	X			X	X	X	X	X	X	هنغاريا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إيسلندا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الهند
		X	X	X	X	X	X	X	X	إندونيسيا
X	X	X	X	X	X	X	X			إيران (جمهورية-الإسلامية)
X	X	X	X							العراق
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إيرلندا ^(١)
		X	X							إسرائيل
		X	X	X	X	X	X		X	إيطاليا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	جامايكا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	اليابان
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الأردن
X	X			X	X		X	X	X	كازاخستان
X	X	X	X							كينيا
										كيريباتي
										الكويت
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	قيرغيزستان
					X		X		X	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	لاتفيا ^(١)

٢٠٠٩		٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة									
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	لبنان
										ليسوتو
								X		ليبيريا
										الجمهورية العربية الليبية
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	ليتوانيا ^(١)
X	X		X				X		X	لكسمبرغ ^(١)
X	X	X	X			X	X	X	X	مدغشقر
				X	X	X	X	X		ملاوي
X	X	X	X			X	X	X	X	ماليزيا
										ملديف
										مالي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	مالطة ^(١)
										جزر مارشال
										موريتانيا
		X	X	X	X			X	X	موريشيوس
		X	X	X	X	X	X	X	X	المكسيك
						X	X	X	X	ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة)
				X	X	X	X	X	X	موناكو
	X									منغوليا
X	X	X	X	X	X					الجبيل الأسود ^(ب)
				X		X		X		مونتسيرات
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	المغرب
									X	موزامبيق
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	ميانمار
						X	X			ناميبيا
										ناورو
						X	X			نيبال
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	هولندا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	جزر الأنتيل الهولندية
									X	كاليدونيا الجديدة
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	نيوزيلندا

٢٠٠٩		٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة									
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	نيكاراغوا
				X	X					النيجر
								X	X	نيجيريا
				X	X					جزيرة نورفولك
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	التروبيج
	X		X				X			عمان
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	باكستان
										بالاو
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بنما
				X	X	X	X			بابوا غينيا الجديدة
		X	X	X	X					باراغواي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بيرو
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الفلبين
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بولندا ^(١)
X	X		X		X		X	X	X	البرتغال ^(١)
										قطر
X	X	X	X	X	X	X	X		X	جمهورية كوريا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	جمهورية مولدوفا ^(٢)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	رومانيا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الاتحاد الروسي
										رواندا
X	X	X	X	X	X			X		سانت هيلينا
										سانت كيتس ونيفيس
		X	X		X					سانت لوسيا
								X	X	سانت فنسنت وجزر غرينادين
										ساموا
										سان مارينو
										سان تومي وبرنسيبي
X	X		X	X	X		X		X	المملكة العربية السعودية
X	X		X			X	X		X	السنغال
X	X	X	X	X	X	X	X			صربيا ^(٢)

٢٠٠٩		٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة									
		X	X							سيشيل
										سيراليون
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سنغافورة
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سلوفاكيا ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سلوفينيا ^(١)
										جزر سليمان
										الصومال
		X	X	X	X	X	X	X	X	جنوب أفريقيا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إسبانيا ^(١)
X	X	X	X	X	X					سري لانكا
										السودان
										سورينام
										سوازيلند
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	السويد ^(١)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سويسرا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الجمهورية العربية السورية
X	X		X		X	X	X	X	X	طاجيكستان
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	تايلند
										جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا
										تيمور-ليشتي
										توغو
										تونغا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	ترينيداد وتوباغو
				X		X		X		ترستان دا كوها
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	تونس
X	X			X	X	X	X	X	X	تركيا
		X	X	X	X	X	X			تركمانيستان
										جزر تر كس و كايكوس
										توفالو
X	X	X	X	X	X	X	X			أوغندا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	أوكرانيا

٢٠٠٩		٢٠٠٨		٢٠٠٧		٢٠٠٦		٢٠٠٥		البلد أو الإقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة									
X	X	X	X		X		X	X	X	الإمارات العربية المتحدة
X	X	X	X	X	X	X	X		X	المملكة المتحدة ^(١)
X	X							X		جمهورية تنزانيا المتحدة
		X	X	X	X	X	X	X	X	الولايات المتحدة الأمريكية
	X		X	X	X	X	X			أوروغواي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	أوزبكستان
						X	X			فانواتو
X	X	X		X	X		X		X	فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	فييت نام
										جزر واليس وفوتونا
	X	X	X	X	X		X		X	اليمن
				X	X	X	X	X	X	زامبيا
X	X									زيمبابوي
١٠٧	١٢٤	١١٥	١٢٣	١١٦	١٢٠	١٠٨	١٢١	١٠٢	١١٣	مجموع عدد الحكومات التي قدّمت الاستمارة دال
٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٢	٢١٢	مجموع عدد الحكومات التي طلب منها تقديم معلومات

(أ) دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

(ب) قرّرت الجمعية العامة بقرارها ٢٦٤/٦٠ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ قبول انضمام الجبل الأسود إلى عضوية الأمم المتحدة.

(ج) منذ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، حلّ الاسم "جمهورية مولدوفا" محلّ الاسم "مولدوفا" ليكون الصيغة المختصرة المستخدمة في الأمم المتحدة.

(د) عقب صدور إعلان الاستقلال من جانب الجمعية الوطنية للجبل الأسود في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، أبلغ رئيس جمهورية صربيا الأمين العام بأن عضوية اتحاد دولتي صربيا والجبل الأسود في الأمم المتحدة، بما في ذلك جميع الأجهزة والمنظمات في منظومة الأمم المتحدة، مستمرة من جانب جمهورية صربيا، التي تظلّ مسؤولة مسؤولية تامة عن جميع حقوق والتزامات اتحاد دولتي صربيا والجبل الأسود بموجب ميثاق الأمم المتحدة. ومنذ ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، تصرّف جمهورية صربيا في الأمم المتحدة باسم "صربيا".

المرفق الخامس

الاحتياجات السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوإيفيدرين
ومادة ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول و ١-فينيل-٢-
بروبانول، وهي مواد يكثر استخدامها في صنع المنشطات الأمفيتامينية

١- قرّرت لجنة المخدّرات في قرارها ٣/٤٩، المعنون "تدعيم نظم مراقبة الكيمياويات السليفة المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية"، في جملة أمور، ما يلي:

(أ) أن تطلب إلى الدول الأعضاء أن تقدّم إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات تقديرات سنوية لاحتياجاتها المشروعة من المواد ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول والسودوإيفيدرين والإيفيدرين و فينيل-٢-بروبانول، وأن تقدّم إليها كذلك، قدر الإمكان، احتياجاتها المقدّرة من واردات المستحضرات المحتوية على تلك المواد التي يمكن استعمالها بسهولة أو استخراجها بوسائل ميسورة الاستخدام؛

(ب) أن تطلب إلى الهيئة إتاحة تلك التقديرات للدول الأعضاء على نحو يكفل عدم استخدام تلك المعلومات إلاّ في أغراض مراقبة المخدّرات؛

(ج) أن تدعو الدول الأعضاء إلى إبلاغ الهيئة عن إمكانية وجدوى إعداد تقديرات لاحتياجاتها المشروعة من الكيمياويات السليفة والمستحضرات المشار إليها أعلاه والإبلاغ عن تلك التقديرات واستخدامها في منع التسريب.

٢- وعملا بذلك القرار، دعت الهيئة رسمياً الحكومات إلى إعداد تقديرات عن احتياجاتها المشروعة من تلك المواد. ومن ثم فإن التقديرات التي أبلغت عنها الحكومات نُشرت لأول مرة في آذار/مارس ٢٠٠٧.

٣- وبيّن الجدول الوارد أدناه آخر البيانات التي أبلغت عنها الحكومات حتى الآن بخصوص تلك الكيمياويات السليفة الأربع (ومستحضراتها، حيثما يكون ذلك وارداً). ويُتوقّع أن تتيح تلك البيانات للسلطات المختصة في البلدان المصدّرة مؤشراً، على الأقل، يوضّح الاحتياجات المشروعة للبلدان المستوردة، وأن تؤدي من ثم إلى منع محاولات التسريب. وتُدعى الحكومات إلى استعراض احتياجاتها عندما تنشر وتعديلها حسب الاقتضاء وإبلاغ الهيئة بأي تغيير مطلوب. وهذه البيانات حديثة حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وللإطلاع على أحدث البيانات، يرجى الرجوع إلى العنوان الشبكي التالي:

www.incb.org/incb/precursor_estimates.html

الاحتياجات السنوية المشروعة التي أبلغت عنها الحكومات بخصوص الإيفيدرين والسودوإيفيدرين
ومادة ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول و ١-فينيل-٢-بروبانول ومستحضراتها
(بالكيلوغرامات)

البلد أو الإقليم	الإيفيدرين	مستحضرات الإيفيدرين	مستحضرات السودوإيفيدرين	مستحضرات السودوإيفيدرين	ميثيل ديوكسي فينيل بروبانول ^(ب)	فينيل بروبانول ^(ب)
أفغانستان	٥٠	٥٠	٦٠٠٠	٥٠٠٠	٠	٠
ألبانيا	١					
الجزائر	١٠		١٧٠٠٠			
الأرجنتين	٥٠		١٦٠٠٠		٠	١
أستراليا	٥	١٥	٩٠٠٠	١٢٥٠	١	١
النمسا	٨٤	٧	١	٠	١	١
أذربيجان	٢٠		١٠		٠	٠
بنغلاديش	٣٦٨		٤٩٠٢١			
بربادوس	٢٥٠		١٦٠			
بيلاروس	٦٠		٥٠		١	١
بلجيكا	١٠٠		١١٠٠٠		٢	١
بليز			٢	٢		
بنن	٢		١٥	١٠		
البوسنة والهرسك	٢٥		١٥٠٠	٠	٠	٠
بوتسوانا	٣٠٠					
البرازيل	(٣)٣٠٠٠		(١٥)٠٠٠		٠	٣٨٠٧
بلغاريا	٢٠٠٠		٥٠٠		٠	٠
كمبوديا	٢٠٠	٥٠	٣٠٠	٩٠٠		
كندا	٢٠٠٠	٥	٢٠٠٠٠		٠	٠
شيلي	٢٥١		٥٠٠٠			
الصين	١٥٠٠٠٠		١٦٠٠٠٠			
منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة الصينية	١٦٠٠		٨٥٩٠		٠	٠
منطقة ماكاو الإدارية الخاصة	١	١٠	١	١٥٩	٠	٠
كولومبيا	(٧)٣٠٠	٢)٣٠٠	(٤٠٠٠)٣٠٠	٢		
جزر كوك	١					
كوستاريكا			١٢٣٠	١٠٢٨	١	١
كرواتيا	١٠٠		٤٠٠			
كوت ديفوار	٣١	١	٠	٠	٠	٠
كوبا	١٤٠		٥			
قبرص			١٠٠			
الجمهورية التشيكية	٧٧٠	١٨	٢٣٠٠	٢٠٠٠	٠	١
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢٣٠٠	١٥٠٠			٤	

البلد أو الإقليم	الإيفيدرين	مستحضرات الإيفيدرين	السودوإيفيدرين	مستحضرات السودوإيفيدرين	ميشيل ديوكسي فينيل بروبانون ^(ب)	فينيل بروبانون ^(ب)
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٥٠		٩٠٠			
الجمهورية الدومينيكية				٢٢٠		
إكوادور	١٠٠		٧٥٠٠			
مصر	٣٣٠٠		٤٦٠٠٠	١٠٠٠		
السلفادور	م(٦) ^(أ)	م(٢) ^(أ)	م	م	٠	٠
إستونيا	٦					
جزر فوكلاند (مالفيناس)		١		١		
فنلندا	٣	١٥٠		١٠٠٠	٥	
جورجيا	٥٠	٣٠	٥٠	٢٠٠		
ألمانيا	٨٠٠٠		٢٠٠٠٠		١	٣٠٤٦
غانا	٢٠٠٠		٧٠٠			
اليونان	٦		٣٠٠			
غواتيمالا		م	م	م		
غينيا	٣٦					
غينيا-بيساو	٠	٠	٠	٠	٠	٠
غيانا	٥٠		٣٠			
هايتي	١٥٠		٣٠٠		٠	٠
هندوراس	١٥٠					
هنغاريا	٦٠٠		١		٣٠٠	١٨٩٣
إيسلندا	١		١			
إندونيسيا	١٢٠٥٨		٢٩٤٥٢			
إيران (جمهورية-الإسلامية)	٥٠	١	٥٥٠٠٠	١٠	٦	٥١
العراق	٣٠٠٠	١٠٠	١٤٠٠٠	١٠٠٠٠		
إيرلندا	١	٢	١	٨٩٥	٠	٠
إسرائيل	١٩	٥	١٧٧٧	٢١		
إيطاليا	١٢٦		٢٥٥٢٨			٤٠١١
جامايكا					٠	٠
الأردن	٢٠٠٠		٢٠٠٠٠			٦٠٥٠٠
كازاخستان	٨١٨		١			
كينيا	٣٠٠٠		٣٥٠٠			
قيرغيزستان	٠		٢٠	٣٢	٠	٠
لاتفيا	٢٥	٢٧	٤١	٣٨٣		
لبنان	٥٠	٨	٢٢٠	٣٥٠	٠	٠
ليتوانيا		١		٦٠٠		
لكسمبرغ	١					
مدغشقر	٧٠٢	١٨٠	١٥٠			
ملاوي	١٠٠٠					

البلد أو الإقليم	الإيفيدرين	مستحضرات الإيفيدرين	السودوإيفيدرين	مستحضرات السودوإيفيدرين	ميشيل ديوكسي فينيل بروبانون ^(ب)	فينيل بروبانون ^(ب)
ماليزيا	٢٢٥	٠	١٣٥٠٠	٣٤٠	٠	١
مالطة	٠	٢٢٠	٢٢٠	٠	٠	٠
موريشيوس	٠	٠	٠	٠	٠	٠
المكسيك	م	م	م	م	٠	٠
موناكو	٠	٠	٠	٠	٠	٠
منغوليا	١	٠	٠	٠	٠	٠
الجلب الأسود	٠	١	٠	١	٠	٠
مونتسيرات	٠	١	٠	١	٠	٠
المغرب	١	٠	١٤٠٨	٠	٠	٠
موزامبيق	٣	٠	٠	٠	٠	٠
ميانمار	٣	٠	٠	٠	٠	٠
نيوزيلندا	٥٠	٠	٦٥٠	٠	٠	٠
نيكاراغوا	م ^(د)	م ^(د)	م	م	٠	٠
نيجيريا	٣٨٤٩	٠	٥٨٢٣	٠	٠	٠
النرويج	٢٠٠	٠	١	٠	٠	٢
باكستان	٢٢٠٠٠	٠	٤٨٠٠٠	٠	٠	٠
بنما	٢٥	٣٠	١٠٠٠	١٠٠٠	٠	٠
بابوا غينيا الجديدة	١	٠	٢٠٠	٠	٠	٠
باراغواي	٠	٠	٢٥٠٠	٠	٠	٠
بيرو	٥٤	٠	٢٤٠٩	١١٩٢	٠	٠
الفلبين	٦١	٠	١١٢	٠	٠	٠
بولندا	١٢٠	٠	٤٠٠٠	٠	٠	٠
البرتغال	٠	٠	١٥	٠	٠	٠
جمهورية كوريا	١٥٩٥٠	٠	٣٢٥٠٠	٠	٠	٠
جمهورية مولدوفا	٦٠	٠	٢٥٠	٠	٠	٠
رومانيا	١٥٦	٠	٨٢٥٢	٠	٠	٠
الاتحاد الروسي	١٥٠٠	٠	٠	٠	٠	٠
سانت هيلينا	٠	١	٠	١	٠	٠
سان تومي وبرينسيبي	٠	٠	٠	٠	٠	٠
صربيا	٣٤٠	٠	٤١	٠	٠	٠
سلوفاكيا	٢٦	٢	١	٠	٠	٠
سلوفينيا	٤	٠	٢٥٠	٠	٠	٠
جزر سليمان	٠	١	٠	١	٠	٠
جنوب أفريقيا	١٠٠٠٠	٠	١٠٠٠٠	٠	٠	٠
إسبانيا	٦٢١	٠	٥٣٣٦	٠	٠	١٠١
سري لانكا	٠	٠	٠	٠	٠	٠
السويد	١٢٠	٢١٣	١	٣٣	٠	٢٣

البلد أو الإقليم	الإيفيدرين	مستحضرات الإيفيدرين	السودوإيفيدرين	مستحضرات السودوإيفيدرين	ميشيل ديوكسي فينيل بروبانون ^(ب)	فينيل بروبانون ^(ب)
الجمهورية العربية السورية	١٠٠٠		٥٠٠٠٠			
طاجيكستان	٣٨					
تايلند	٣٣		٣٦٩٠٠			
ترستان دا كوها	٠		٠		٠	٠
تركيا	١٣٥٠		٢٦٠٠٠			
أوغندا	١٥٠	٢٠	٢٠٠٠	٣٠٠		
الإمارات العربية المتحدة	٢٠٠	٤١	٦٣	٢٤٩٩		
المملكة المتحدة	٢	٤٧٤٤	١	٢٩٨٤٠	٤	٢٢١٥
جمهورية تنزانيا المتحدة	٥٥٠	٥٠٠	٣٠٠٠	١٠٠٠		
الولايات المتحدة الأمريكية	١٤٠٢٦٠		٥١١١٠٠		٠	٤٦٨٠٣
أوروغواي			٢٢			
فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)	١٠٠٠		٢٠٠٠٠			
اليمن			٥٠٠٠			
زامبيا	٥		١٠			
زمبابوي	٥٠		٥٠			

ملحوظات: ترد أسماء الأقاليم والمناطق الإدارية الخاصة بحروف مائلة.

الحقل الخالي يعني أنه لم تُبين الاحتياجات أو لم تُقدّم بيانات بخصوص المادة المعنية.

علامة الصفر (٠) تعني أن البلد أو الإقليم ليست لديه احتياجات مشروعة من المادة.

تمّ تقريب الكميات الأقل من ١ كغم إلى أقرب عدد صحيح وأدرجت باعتبارها ١ كغم.

الحرف "م" يعني أن استيراد المادة محظور.

(أ) ٤،٣-ميشيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانون.

(ب) ١-فينيل-٢-بروبانون.

(ج) لن يسمح بأي عمليات استيراد بعد انقضاء ١٨ شهراً من بدء نفاذ اللائحة التنظيمية في تموز/يوليه ٢٠٠٩، باستثناء الإيفيدرين المستخدم في صنع محلول كبريتات الإيفيدرين القابل للحقن.

(د) باستثناء الإيفيدرين المستخدم في صنع محلول كبريتات الإيفيدرين القابل للحقن.

(هـ) استيراد هذه المادة والمستحضرات التي تحتوي عليها محظور، باستثناء حالات استيراد مستحضرات الإيفيدرين القابلة للحقن والإيفيدرين كمادة خام أولية لاستخدامها في صنع مستحضرات الإيفيدرين تلك. كما يلزم تقديم إشعار سابق للتصدير بشأن كل عملية من عمليات الاستيراد.

(و) استيراد هذه المادة والمستحضرات التي تحتوي عليها محظور، باستثناء حالات استيراد مستحضرات الإيفيدرين القابلة للحقن والإيفيدرين كمادة خام أولية لاستخدامها في صنع مستحضرات الإيفيدرين تلك. كما تستلزم عملية الاستيراد في هذه الحالة استصدار ترخيص بالاستيراد.

(ز) بما في ذلك الاحتياجات المشروعة من المستحضرات الصيدلانية المحتوية على المادة.

المرفق السادس

الحكومات التي طلبت إشعارات سابقة للتصدير عملاً بالفقرة ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨

١- تذكر الهيئة جميع حكومات البلدان والأقاليم المصدرة بأنه عليها التزاما بتوجيه إشعارات سابقة للتصدير إلى الحكومات التي طلبت تلك الإشعارات عملاً بالفقرة ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، التي تنص على أنه:

وبناء على طلب يقدم إلى الأمين العام من الطرف الذي يهمله الأمر، يتعين على كل طرف ستصدر من إقليمه مادة مدرجة في الجدول الأول أن يكفل قيام سلطاته المختصة، قبل التصدير، بتزويد السلطات المختصة في البلد المستورد بالمعلومات التالية:

- ١' اسم وعنوان المصدر والمستورد، وكذلك اسم وعنوان المرسل إليه إن تيسرت معرفتهما؛
- ٢' تسمية المادة حسب ما هو وارد في الجدول الأول؛
- ٣' كمية المادة التي ستصدر؛
- ٤' نقطة الدخول المتوقعة والتاريخ المتوقع للإرسال؛
- ٥' أية معلومات أخرى تتفق عليها الأطراف.

٢- وقد أدرجت البلدان التي طلبت حكوماتها إشعارات سابقة للتصدير، عملاً بالأحكام الآنفة الذكر، في القائمة الواردة أدناه حسب الترتيب الأبجدي، متبوعة باسم المادة (أو المواد) التي ينبغي أن تطبق عليها تلك الأحكام وتاريخ التبليغ بالطلب الذي أحاله الأمين العام إلى الحكومات. وهذه البيانات حديثة حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وللإطلاع على أحدث البيانات، يرجى الرجوع إلى العنوان الشبكي التالي: www.incb.org/incb/cna.html.

٣- وربما تود الحكومات أن تلاحظ أنه يمكنها أن تطلب أيضاً إرسال إشعار سابق للتصدير فيما يتعلق بجميع المواد المدرجة في الجدول الثاني لاتفاقية سنة ١٩٨٨.

الحكومة المبلّغة	المواد التي ينطبق عليها شرط الإشعار السابق للتصدير	تاريخ التبليغ الموجّه من الأمين العام إلى الحكومات
الاتحاد الروسي ^(١)	أهميدريد الخلل، الإيفيدرين، الإيرغومتريين، الإيرغوتامين، ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، النورإيفيدرين، ١-فينيل-٢-بروبانول، برمغعات البوتاسيوم، السودوإيفيدرين، وجميع المواد المدرجة في الجدول الثاني	٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٠
إثيوبيا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
الأرجنتين	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
الأردن ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
إسبانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
أستراليا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٢ شباط/فبراير ٢٠١٠
إستونيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
أفغانستان ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٣ تموز/يوليه ٢٠١٠
إكوادور ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١ آب/أغسطس ١٩٩٦
ألمانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الإمارات العربية المتحدة ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥
أنتيغوا وبربودا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٥ أيار/مايو ٢٠٠٠
إندونيسيا ^(١)	أهميدريد الخلل؛ ن، أسيتيل حمض الأنترانيليك؛ الإيفيدرين؛ الإيروغومتريين؛ الإيرغوتامين؛ الإيسوسافرول؛ ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول؛ النورإيفيدرين؛ ١-فينيل-٢-بروبانول؛ البيبرونال؛ برمغعات البوتاسيوم؛ السودوإيفيدرين؛ السافرول؛ حمض الأنترانيل؛ حمض فينيل الخلل	١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠
إيرلندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
إيطاليا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
باراغواي ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠
باكستان ^(١)	أهميدريد الخلل، الإيفيدرين، برمغعات البوتاسيوم، السودوإيفيدرين، الأستيتون	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
البرازيل ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
البرتغال	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
بلجيكا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠

الحكومة المبلّغة	المواد التي ينطبق عليها شرط الإشعار السابق للتصدير	تاريخ التبليغ الموجّه من الأمين العام إلى الحكومات
بلغاريا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
بنن ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٤ شباط/فبراير ٢٠٠٠
بولندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) ^(١)	أهميدريد الخلل، برمنغنات البوتاسيوم، الأسيتون، إيتير الإيثيل، حمض الهيدروكلوريك، حمض الكبريتيك	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
بيرو ^(١)	أهميدريد الخلل، الإيفيدرين، الإيرغومتريين، الإيرغوتامين، حمض الليسرجيك، النورإيفيدرين، برمنغنات البوتاسيوم، السودوإيفيدرين، الأسيتون، إيتير الإيثيل، حمض الهيدروكلوريك، الميثيل إيثيل كيتون، حمض الكبريتيك، التولوين	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩
بيلاروس ^(ب)	الإيفيدرين، السودوإيفيدرين، أهميدريد الخلل، برمنغنات البوتاسيوم	
تايلند	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول ما عدا برمنغنات البوتاسيوم وحمض الأنترانيليك	
تركيا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
جزر كايمان ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨
الجمهورية التشيكية	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
جمهورية تنزانيا المتحدة ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢
الجمهورية الدومينيكية ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدول الثاني	١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢
جمهورية كوريا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول والأسيتون	٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨
جمهورية مولدوفا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨
جنوب أفريقيا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول وحمض الأنترانيليك	١١ آب/أغسطس ١٩٩٩
الدانمرك	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
رومانيا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
سري لانكا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
السلفادور ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٠
سلوفاكيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
سلوفينيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
سنغافورة	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	٥ أيار/مايو ٢٠٠٠

الحكومة المبلّغة	المواد التي ينطبق عليها شرط الإشعار السابق للتصدير	تاريخ التبليغ الموجّه من الأمين العام إلى الحكومات
السويد	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الصين	أهميدريد الخلل	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠
منطقة ماكاو الإدارية الخاصة ^(ج)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	
طاجيكستان ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٧ شباط/فبراير ٢٠٠٠
عُمان ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧
غانا ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠
فرنسا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الفلبين ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩
فنزويلا (جمهورية-البوليفارية) ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٠
فنلندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
قبرص	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
كازاخستان ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٣
كندا	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥
كوستاريكا ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول جميع المواد المدرجة في الجدول الثاني	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥
كولومبيا ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨
لاتفيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
لبنان ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
لكسمبرغ	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
ليتوانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
مالطة	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
ماليزيا ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول، حمض الأنترانيليك، إينتر الإيثيل، حمض فينيل الخلل، البيريدين	٢١ آب/أغسطس ١٩٩٨
مدغشقر ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣
مصر ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول، والأسيتون	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
المكسيك ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥
ملديف ^(د)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

الحكومة المبلّغة	المواد التي ينطبق عليها شرط الإشعار السابق للتصدير	تاريخ التبليغ الموجّه من الأمين العام إلى الحكومات
المملكة العربية السعودية ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨
المملكة المتحدة	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
النمسا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
نيجيريا ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠
هايتي ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
الهند ^(١)	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٠
هنغاريا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
هولندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الولايات المتحدة الأمريكية	أهميدريد الخلل، الإيفيدرين، السودوإيفيدرين	٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥ و ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١
اليابان	ن-حمض أسيتيل الأنترانيليك، الإيفيدرين، الإيرغومتريين، الإيرغوتامين، الإيسوسافرول، حمض الليسرجيك، ٤،٣-ميتيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، ١-فينيل-٢-بروبانول، البيبيرونال، السودوإيفيدرين، السافرول	١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
اليونان	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
الاتحاد الأوروبي (نيابة عن جميع الدول الأعضاء فيه) ^(٢)	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠

ملحوظة: ترد أسماء الأقاليم بحروف مائلة.

(أ) أبلغ الأمين العام جميع الحكومات بأن الحكومة المبلّغة تطلب تلقي إشعار سابق للتصدير فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ أيضا.

(ب) لم يقيم الأمين العام بإبلاغها بعد، إذ طلبت حكومة بيلاروس إلى الأمين العام في رسالة لاحقة أن يوقف ذلك الإبلاغ إلى حين إنشاء آلية وطنية لتلقي الإشعارات السابقة للتصدير ومعالجتها.

(ج) لم يقيم الأمين العام بإبلاغها بعد.

(د) إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، إيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان.

المرفق السابع

المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨

الجدول الثاني	الجدول الأول
الأسيتون	أنهيدريد الخل
حمض الأترانيليك	ن-حمض أسيتيل الأترانيليك
إيتر الإيثيل	الإيفيدرين
حمض الهيدروكلوريك ^(أ)	الإيرغومتريين
الميثيل إيثيل كيتون	الإيرغوتامين
الببيريدين	الإيسوسافرول
حمض الكبريتيك ^(أ)	حمض الليسرجيك
التولوين	٣،٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول
	النورإيفيدرين
	حمض فينيل الخل ^(ب)
	١-فينيل-٢-بروبانول
	الببيرونال
	برمنغات البوتاسيوم
	السودوإيفيدرين
	السافرول
أملاح المواد الواردة في هذا الجدول كَلِّما كان وجود تلك الأملاح ممكنا.	أملاح المواد الواردة في هذا الجدول كَلِّما كان وجود تلك الأملاح ممكنا.

(أ) استُبعدت أملاح حمض الهيدروكلوريك وحمض الكبريتيك تحديدا من الجدول الثاني.

(ب) نقل المادة من الجدول الثاني إلى الجدول الأول اعتبارا من ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.


المرفق الثامن

استعمال المواد المجدولة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة

تمثل كيفية استعمال المواد المجدولة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة، حسبما هو مبين في الأشكال ألف-أولا إلى ألف-رابعا الواردة أدناه، طرائق الإنتاج والصنع التقليدية. وتتطلب عمليات استخلاص الكوكايين من ورقة الكوكا وتنقية عجينة الكوكا ونواتج الكوكايين والهيريون القاعدية الخام مذييات وأحماضا ومواد قاعدية (قلويات). وتستخدم طائفة واسعة من تلك الكيمياويات في جميع مراحل إنتاج العقاقير.


الشكل ألف-أولا

صنع الكوكايين والهروين بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة والكميات التقريبية منها
اللازمة لصنع ١٠٠ كيلوغرام من هيدروكلوريد الكوكايين أو هيدروكلوريد الهروين
بصفة غير مشروعة




الشكل ألف-ثانيا

صنع الأمفيتامين والميثامفيتامين بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة والكميات التقريبية
منها اللازمة لصنع ١٠٠ كيلوغرام من كبريتات الأمفيتامين وهيدروكلوريد الميثامفيتامين
بصفة غير مشروعة



الشكل ألف-ثالثا


صنع الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين والعقاقير ذات الصلة به بصفة غير مشروعة:
المواد المجدولة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع ١٠٠ لتر من مادة ٤،٣-ميثيلين
ديوكسي فينيل-٢-بروبانول



ملحوظة: يلزم قرابة ٢٥٠ لترا من مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول لصنع ١٠٠ كيلوغرام (كغ) من هيدرو كلوريد ٤،٣-ميثيلين ديوكسي أمفيتامين؛ ويلزم ١٢٥ لترا من مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول لصنع ١٠٠ كغم من الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين أو المادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي إيثيل أمفيتامين.
(أ) بما في ذلك السافرول في شكل الزيوت الغنية بالسافرول.

الشكل ألف-رابعا

صنع ثنائي إيثيلاميد حمض الليسرجيك (إل إس دي) والميثاكوالون والفينسيكليدين بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع كيلوغرام واحد من ثنائي إيثيلاميد حمض الليسرجيك و ١٠٠ كيلوغرام من الميثاكوالون والفينسيكليدين بصفة غير مشروعة



الاستعمالات المشروعة للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨

إن معرفة أشيع الاستعمالات المشروعة للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، بما في ذلك العمليات والمنتجات النهائية التي يمكن أن تستعمل فيها تلك المواد، أمر ضروري للتحقق من مشروعية الطلبات أو الشحنات. وفيما يلي أشيع الاستعمالات المشروعة لتلك المواد والتي أُبلغت عنها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات:

المادة	الاستعمالات المشروعة
أهيدريد الخل	عامل مؤستل ونازع للماء يُستعمل في الصناعات الكيميائية والصيدلانية من أجل صنع أسيتات (خلات) السيلولوز، ومواد سدّ المسام في المنسوجات، ومنشّطات عملية التبييض البارد، وفي تلميع الفلزّات، ولإنتاج موائع الكوابح والأصبغة والمفرقات
الأسيتون	مذيب شائع الاستخدام في الصناعات الكيميائية والصيدلانية؛ يُستعمل في إنتاج زيوت التزليق وكوسيط في صنع الكلوروفورم وفي صنع اللدائن ومواد الطلاء والورنيش ومستحضرات التجميل
ن-حمض أسيتيل الأنترانيليك	يُستعمل في صنع المستحضرات الصيدلانية واللدائن والكيمائيات الدقيقة
حمض الأنترانيليك	وسيط كيميائي يُستعمل في صنع الأصبغة والمستحضرات الصيدلانية والعمطور، كما يُستعمل في تحضير المواد الطاردة للطيور والحشرات
الإيفيدرين	يُستعمل في صنع موسّعات الشعب الهوائية (أدوية السعال)
الإيرغومتريين	يُستعمل في علاج الصداع النصفي وكمعجّل للولادة
الإيرغوتامين	يُستعمل في علاج الصداع النصفي وكمعجّل للولادة
إيتر الإيثيل	مذيب شائع الاستخدام في المختبرات الكيميائية وفي الصناعات الكيميائية والصيدلانية: يُستخدم أساساً كمستخلص للدهون والزيوت والشموع والراتينجات؛ ولصنع الذخائر واللدائن والعمطور؛ كما يُستعمل في الطب كمخدّر عام

المادة	الاستعمالات المشروعة
حمض الهيدروكلوريك	يُستعمل في إنتاج الكلوريدات والهيدروكلوريدات وفي معادلة المركبات القاعدية؛ كما يُستعمل كوسيط حفّاز وكمذيب في عمليات التركيب العضوي
الإيسوسافرول	يُستعمل في صنع البيبيرونال، وفي تحوير العطور الشرقية، وفي تعزيز الرائحة العطرية في الصابون؛ ويُستعمل بمقادير صغيرة مع سالييلات الميثيل في منكهات جعة الجذور ونبات الفشاغ؛ كما يُستعمل كمبيد للآفات
حمض الليسرجيك	يُستعمل في التركيب العضوي
٤،٣-ميثيلين ديوكسي-فينيل-٢-بروبانول	يُستعمل في صنع البيبيرونال وغيره من مكونات العطور
الميثيل إيثيل كيتون	مذيب شائع الاستخدام؛ يُستعمل في صنع مواد الطلاء، والمذيبات والمواد المزيله للشحوم، والطلاءات اللكّية والراتينجات والبارود العديم الدخان
النورإيفيدرين	يُستعمل في صنع مزيلات احتقان الأنف وكوابح الشهية
حمض فينيل الخلل	يُستعمل في الصناعات الكيميائية والصيدلانية لصنع إسترات أسيتات الفينيل والأمفيتامين وبعض المشتقات؛ كما يُستعمل في تركيب البنسيلينات وفي صنع الروائح
١-فينيل-٢-بروبانول	يُستعمل في الصناعات الكيميائية والصيدلانية لصنع الأمفيتامين والميثامفيتامين وبعض المشتقات؛ كما يُستعمل في تركيب هيكسيدرلين البروبيل
البيبيريدين	مذيب وكاشف شائع الاستخدام في المختبرات الكيميائية وفي الصناعات الكيميائية والصيدلانية؛ كما يستخدم في صنع المنتجات المطاطية واللدائن
البيبيرونال	يُستعمل في صناعة العطور؛ وفي نكهات الكرز والفانيليا؛ وفي التخليق العضوي وكأحد المكونات في طاردات البعوض
برمنغنات البوتاسيوم	كاشف هام في الكيمياء العضوية التحليلية والتركيبية؛ ويُستعمل في مواد التبييض والمطهّرات ومضادات الجراثيم ومضادات الفطريات. كما يُستعمل في تنقية الماء

المادة	الاستعمالات المشروعة
السودوإيفيدرين	يُستعمل في صنع موسّعات الشُعْب الهوائية ومزيلات احتقان الأنف
السافرول	يُستعمل في صناعة العطور، مثلاً في صنع البيبيرونال، ولتحويل الشحوم في صنع الصابون
حمض الكبريتيك	يُستعمل في إنتاج الكبريتات؛ وكمؤكسد حمضي؛ وكمادة نازعة للماء ومنقّية؛ ولمعادلة المحاليل القلوية؛ وكوسيط حفّاز في التركيب العضوي؛ وفي صنع الأسمدة والمفرّعات والأصباغ والورق؛ وكأحد المكونات لمنظّفات مصارف المياه والسطوح الفلزيّة، وللمركبات المضادة للصدأ، ولموائع بطاريات السيارات
التولوين	مذيب صناعي؛ يُستعمل في صنع المفرّعات والأصباغ ومواد الطلاء وغيرها من المواد العضوية، كما يستعمل كمادة مضافة إلى البنزين

المرفق العاشر

الأحكام التعاهدية الخاصة بمراقبة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة

- ١- تنص الفقرة ٨ من المادة ٢ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١^(أ) على ما يلي:
- تبدل الدول الأطراف غاية جهدها لتطبيق تدابير الإشراف الممكنة على المواد التي لا تتناولها هذه الاتفاقية والتي قد تستعمل مع ذلك في صنع المخدرات غير المشروع.
- ٢- وتنص الفقرة ٩ من المادة ٢ من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١^(ب) على ما يلي:
- تبدل الدول الأطراف كل ما في وسعها لكي تطبق، بالقدر الممكن تنفيذه عمليا، تدابير إشرافية على المواد التي لا تندرج تحت هذه الاتفاقية والتي يمكن مع ذلك استخدامها بطريقة غير مشروعة لصنع المؤثرات العقلية.
- ٣- وتتضمن المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨^(ج) أحكاما بشأن ما يلي:
- (أ) التزام عام على الأطراف باتخاذ تدابير لمنع تسريب المواد المدرجة في الجدول الأول والجدول الثاني لاتفاقية سنة ١٩٨٨، وبالتعاون فيما بينها لهذه الغاية (الفقرة ١)؛
- (ب) آلية لتعديل نطاق المراقبة (الفقرات ٢-٧)؛
- (ج) التزام باتخاذ التدابير الملائمة لرصد الصنع والتوزيع، ويجوز للأطراف، لهذا الغرض، ما يلي: مراقبة الأشخاص والمؤسسات؛ ومراقبة المنشآت والأماكن المرخصة؛ واشتراط الحصول على إذن لإجراء هذه العمليات؛ ومنع تراكم المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني (الفقرة ٨)؛

(أ) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٥٢٠، الرقم ٧٥١٥.

(ب) المرجع نفسه، المجلد ١٠١٩، الرقم ١٤٩٥٦.

(ج) المرجع نفسه، المجلد ١٥٨٢، الرقم ٢٧٦٢٧.

- (د) التزام برصد التجارة الدولية من أجل كشف الصفقات المريبة؛ وبالعامل على ضبطها؛ وإبلاغ سلطات الأطراف المعنية في حالة الصفقات المريبة؛ وباشتراط الوسم والتوثيق المستندي حسب الأصول؛ وضمن حفظ تلك المستندات لمدة لا تقل عن سنتين (الفقرة ٩)؛
- (هـ) آلية للإشعار المسبق عن الصادرات من المواد المدرجة في الجدول الأول، عند الطلب (الفقرة ١٠)؛
- (و) سرية المعلومات (الفقرة ١١)؛
- (ز) البلاغات الموجهة من الأطراف إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (الفقرة ١٢)؛
- (ح) تقرير الهيئة إلى لجنة المخدرات (الفقرة ١٣)؛
- (ط) عدم انطباق أحكام المادة ١٢ على مستحضرات معينة (الفقرة ١٤).

نبذة عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (الإنسيب) هي هيئة رقابية مستقلة شبه قضائية، أنشئت تعاهديا من أجل رصد تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير. وكانت هناك منظمات سالفة لها في إطار المعاهدات السابقة لمراقبة العقاقير، يرجع تاريخها إلى عهد عصبة الأمم.

تركيبها

تتألف الهيئة من ثلاثة عشر عضوا ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويعملون بصفتهم الشخصية، لا كمثلين لحكوماتهم. ويُنتخب ثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة في ميدان الطب أو علم العقاقير أو المستحضرات الصيدلانية من قائمة أشخاص ترشّحهم منظمة الصحة العالمية، وعشرة أعضاء من قائمة من الأشخاص الذين ترشّحهم الحكومات. وأعضاء الهيئة هم أشخاص يحظون بثقة الجميع لما يتحلّون به من كفاءة وحياد ونزاهة. ويتخذ المجلس، بالتشاور مع الهيئة، كل الترتيبات اللازمة لضمان الاستقلال التقني التام للهيئة في أداء وظائفها. وللهيئة أمانة تساعدها على القيام بمهامها الوظيفية ذات الصلة بالمعاهدات. وأمانة الهيئة هي كيان إداري تابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لكنها ليست مسؤولة إلاّ أمام الهيئة بشأن تقديم تقاريرها عن المسائل الجوهرية. وتتعاون الهيئة في العمل على نحو وثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار الترتيبات التي اعتمدها المجلس في قراره ٤٨/١٩٩١. كما تتعاون مع هيئات دولية أخرى معنية بمراقبة المخدرات، لا تقتصر على المجلس ولجنة المخدرات التابعة له بل تشمل أيضا وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ذات الصلة، وخصوصا منظمة الصحة العالمية. وهي تتعاون أيضا مع هيئات خارج منظومة الأمم المتحدة، وبخاصة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والمنظمة العالمية للجمارك.

وظائفها

أُرسيت وظائف الهيئة في المعاهدات التالية: الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة ١٩٧٢؛ واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨. وعلى وجه العموم، تقوم الهيئة بما يلي:

(أ) فيما يتعلق بصنع العقاقير وتجارتها واستعمالها بصفة مشروعة، تسعى الهيئة، بالتعاون مع الحكومات، إلى ضمان توافر إمدادات كافية من العقاقير للاستعمالات الطبية والعلمية، وضمان عدم حدوث تسريب للعقاقير من المصادر المشروعة إلى القنوات غير المشروعة. وتقوم الهيئة أيضا برصد مراقبة الحكومات للمواد الكيميائية المستخدمة في صنع العقاقير بصفة غير مشروعة، وتساعدها على منع تسريب تلك المواد إلى الاتجار غير المشروع؛

(ب) فيما يتعلق بصنع المخدرات والاتجار بها واستعمالها بصفة غير مشروعة، تحدّد الهيئة مواطني الضعف في نظم المراقبة الوطنية والدولية، وتسهم في تصحيح تلك الأوضاع. وتتولى الهيئة أيضا مسؤولية تقييم المواد الكيميائية المستخدمة في صنع العقاقير بصفة غير مشروعة، بغية تقرير ما إذا كان ينبغي إخضاعها للمراقبة الدولية.

واضطلاعا بمسؤولياتها، تقوم الهيئة بما يلي:

(أ) تدير نظام تقديرات للمخدرات ونظام تقييم طوعي للمؤثرات العقلية، وترصد الأنشطة المشروعة المتعلقة بالعقاقير من خلال نظام بيانات إحصائية، بهدف مساعدة الحكومات على تحقيق جملة أمور، ومنها تحقيق توازن بين العرض والطلب؛

(ب) ترصد وتشجّع التدابير التي تتخذها الحكومات لمنع تسريب المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة، وتقيّم تلك المواد لتقرير ما إذا كان يلزم إجراء تغييرات في نطاق مراقبة المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية ١٩٨٨؛

(ج) تحلّل المعلومات المقدّمة من الحكومات أو هيئات الأمم المتحدة أو وكالاتها المتخصصة أو غيرها من المنظمات الدولية المختصة، للتأكد من تنفيذ الحكومات لأحكام المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير تنفيذًا وافيًا، وتوصي بالتدابير العلاجية المناسبة؛

(د) تجري حوارًا مستمرًا مع الحكومات لمساعدتها على التقيّد بالتزاماتها بمقتضى المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير، وتوصي عند الاقتضاء بتقديم مساعدة تقنية أو مالية تحقيقًا لهذه الغاية.

ومن واجبات الهيئة أن تطلب إيضاحات في حال حدوث انتهاكات ظاهرة لأحكام المعاهدات، وأن تقترح التدابير العلاجية المناسبة على الحكومات التي لا تطبّق أحكام المعاهدات تطبيقًا تامًا أو التي تواجه صعوبات في تطبيقها، وأن تساعد الحكومات عند الاقتضاء على تذييل تلك الصعوبات. على أنه يجوز للهيئة أن تنبّه الأطراف المعنية، إذا لاحظت عدم اتخاذ التدابير اللازمة لعلاج وضع خطير، أن تُلفت انتباه الأطراف المعنية ولجنة المخدرات والمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى ذلك الأمر. وكما لاذ أخير، تحوّل المعاهدات الهيئة أن توصي الأطراف بوقف استيراد العقاقير من أي بلد مقصّر أو تصدير العقاقير إليه أو كليهما. وفي كل الأحوال، تعمل الهيئة بالتعاون الوثيق مع الحكومات.

وتساعد الهيئة الإدارات الوطنية على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقيات. ولهذه الغاية، تقترح الهيئة تنظيم حلقات دراسية وبرامج تدريبية إقليمية للمسؤولين الإداريين عن مراقبة العقاقير وتشارك في تلك الحلقات والبرامج.

تقاريرها

تقتضي المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير بأن تعدّ الهيئة تقريرًا سنويًا عن أعمالها. ويتضمّن التقرير السنوي تحليلًا لأوضاع مراقبة العقاقير في جميع أنحاء العالم، كي تظللّ الحكومات على علم بالأوضاع القائمة والمحتملة التي قد تعرّض للخطر أهداف المعاهدات الدولية لمراقبة العقاقير. وتلفت الهيئة انتباه الحكومات إلى الثغرات ومواطن الضعف في المراقبة الوطنية وفي التقيّد بأحكام المعاهدات، كما تقدّم اقتراحات وتوصيات لتحسين الأوضاع على الصعيدين الوطني والدولي. ويستند التقرير السنوي إلى المعلومات التي تقدّمها الحكومات إلى الهيئة وإلى كيانات الأمم المتحدة وسائر منظماتها. كما تُستخدم فيه معلومات مقدّمة من خلال منظمات دولية أخرى، مثل الإنتربول والمنظمة العالمية للجمارك، وكذلك من خلال المنظمات الإقليمية.

ويُستكمل تقرير الهيئة السنوي بتقارير تقنية مفصّلة، تتضمن بيانات عن الحركة المشروعة للعقاقير المخدّرة والمؤثرات العقلية اللازمة للأغراض الطبية والعلمية، مع تحليل لتلك البيانات من جانب الهيئة. وتلك البيانات لازمة للأداء الوظيفي السليم لنظام مراقبة الحركة المشروعة للمخدرات والمؤثرات العقلية، بما في ذلك منع تسريبها إلى القنوات غير المشروعة. علاوة على ذلك، تقتضي أحكام المادة ١٢ من اتفاقية ١٩٨٨ بأن تقدّم الهيئة إلى لجنة المخدرات تقريرًا سنويًا عن تنفيذ تلك المادة. وذلك التقرير، الذي يقدّم عرضًا لنتائج رصد السلائف والمواد الكيميائية التي يكثر استخدامها في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، يُنشر أيضًا كملحق للتقرير السنوي.

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة
يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم. استعلم
عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى: الأمم المتحدة، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف.

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经营处均有发售。 请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à: Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

CÓMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

USD 30
ISBN: 978-92-1-648049-3



منشورات الأمم المتحدة
طبع في النمسا

رقم المبيع A.11.XI.4
E/INCB/2010/4



V.10-57927—January 2011—255